



## الباب الثاني

# السنة في عصر الصحابة والتابعين

### الفصل الأول :

- ١ - انتهاء الصحابة والتابعين بالرسول صلى الله عليه وسلم .
- ٢ - احتياط الصحابة والتابعين وورعهم في رواية الحديث .
- ٣ - تثبت الصحابة والتابعين في قبول الحديث .
- ٤ - كيف روى الحديث في ذلك العصر . . . باللفظ أم بالمعنى ؟

### الفصل الثاني :

- ١ - النشاط العلمي في عصر الصحابة والتابعين .
- ٢ - انتشار الحديث في عصر الصحابة والتابعين .
- ٣ - الرحلة في طلب الحديث .

## الفصل الأول

بين يرى الفصل :

كان مصدر التشريع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كتاب الله وسنة رسوله : ينزل الوحي ، فيبلغه النبي الكريم عليه الصلاة والسلام إلى الناس كافة ، ويبين مقاصده ، ثم يطبق أحكامه ، فكان صلى الله عليه وسلم المرجع الأعلى في جميع أمور الأمة ، في القضاء والفتوى ، والتنظيم المالي والسياسي والعسكري : يعالج الأمور على مرأى من أصحابه رضی الله عنهم ، وعلى ضوء القرآن الكريم ، فإن وجد حكماً للقضية فصل فيها ، وإن لم يجد اجتهد فيها حيناً ، أو انتظر الوحي أحياناً ، ليعرف حكم الله تعالى ، وقد يجتهد فينزل الوحي مصححاً لاجتهاده ، لأن الله عز وجل لا يقر رسوله على الخطأ .

ثم ما لبث أن انتقل محمد صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى ، وانقطع الوحي . ولم يبق أمام الأمة إلا القرآن العظيم والسنة الشريفة ، مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم : « تركتُ فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي <sup>(١)</sup> » . وتمسك الصحابة والتابعون بسنته عليه الصلاة والسلام اتباعاً لأوامر الله تعالى بطاعته وقبول حكمه في قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا <sup>(٢)</sup> » ، وقوله : « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ، وانظر جامع بيان العلم وفضله ص ١٨٠ ج ٢ .

(٢) ٧ : الخضر

حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا<sup>(١)</sup> » وقوله : « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَارْتَبِعُوا رَسُولَ اللَّهِ » .

والاستجابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم واجبة في حياته وبعد وفاته . وقد امثل الصحابة لأوامر الله تعالى في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ونفذوها محاضرين ، وجها الشريعة بالمال والدماء ، وكذلك فعلوا بعد وفاته ، وقوفاً عند وصيته عليه الصلاة والسلام ، التي سمعها منه الصحابة رضوان الله عليهم ، ويروها العرياض بن سارية رضى الله عنه فيقول : « وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظةً وجَّلتَ منها القلوبُ ، ودَّرَفَتْ منها العيونُ ، قلنا : يا رسولَ الله ، كأنها موعظةٌ مودِّعٌ ، فأَوْصِنَا . قال : أوصيكم بتقوى الله عزَّ وجل ، والسمع والطاعةِ وإن تأمر عليكم عبدٌ ، فإنه من بعش منكم فسيرى اختلافًا كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عَضُوا عليها بالتواجدِ ، وإيَّاكم ومحدثاتِ الأمورِ ، فإن كلَّ بدعةٍ ضلالةٌ<sup>(٢)</sup> . » فأخذوا بسنته عليه الصلاة والسلام ، وتمسكوا بها ، وأبوا أن يكونوا ذلك الرجل الذي ينطبق عليه قوله عليه الصلاة والسلام : « يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِنًا عَلَى أُرْكُوتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ

(٢) ١٣٢ : آل عمران

(١) ٦٥ : النساء

(٣) الحديث الثامن والعشرون من الأربعين النبوية من ٦٧ وقال رواه أبو دواد والترمذي وقال حديث حسن صحيح . وأقول رواه أيضا الهاربي في سنته انظر سنن الهاربي من ٢٦ ، طبعة سنة ١٢٩٣ هـ .

حَرَمًا، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ<sup>(١)</sup> ، بل وقفوا من السنة موقفا عظيما ، وردوا على كل من فهم ذلك الفهم . روى أبو نصره عن عمران بن حصين : « أن رجلا أتاه فسأله عن شيء ، فخذته ، فقال الرجل حدثوا عن كتاب الله عز وجل ، ولا تحدثوا عن غيره . فقال إنك امرؤ أحمق !! أتجد في كتاب الله صلاة الظهر أربعا لا يجهر فيها ، وعدة الصلوات ، وعدة الزكاة ونحوها ، ثم قال : أتجد هذا مفسرا في كتاب الله ؟ كتابُ الله قد أحكم ذلك ، والسنةُ تُفسرُ ذلك<sup>(٢)</sup> . » ، وقال رجل للتابعي الجليل مطرف ابن عبد الله بن الشخير : لا تحدثونا إلا بالقرآن . فقال له مطرف : « والله ما نريد بالقرآن بدلا ، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا<sup>(٣)</sup> » .

وسنتعرض الآن تأسى الصحابة والتابعين بالرسول وتمسكهم بالسنة المطهرة ، ثم احتياطهم وورعهم في رواية السنة ، ثم تثبتهم في قبول الأخبار والآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) سنن ابن ماجه ص ٥ ج ١ وسنن البيهقي ص ٦ ج ١ رواه اللددام بن مولى كرب

(٢) كتاب العلم للقمي مخطوطة الظاهرية ص ٥١ وجامع بيان العلم وفضله ص ١٩١ ج ٢

(٣) جامع بيان العلم وفضله ١٩١ ج ٢ .

## أَسَدُ الصَّحَابَةِ وَالسَّابِقِينَ لِرَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لقد استجاب المسلمون الأوائل إلى قوله عز وجل : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ <sup>(١)</sup> » ، فتقانونوا في اتباع محمد صلى الله عليه وسلم ، وساروا على هديه ، وهذه صور سريعة عن تمسكهم بالسنة النبوية ، تتناول أحوال الرعية والرعاة في مختلف جوانب الحياة .

فما هو ذا أبو بكر الصديق بعقد لواء أسامة بن زيد ، وبأبي أن يحتفظ بجيشه وهو في أشد الحاجة إليه ، ويقول : ما كان لي أن أحل لواء عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعقد اللواء لخالد بن الوليد ليقاوم المرتدين ، ويقول : إني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « نِعَمَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الشَّيْطَانِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَسَيْفٌ مِنْ سَيْفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ <sup>(٢)</sup> » .

وتأتيه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تطلب سهم رسول الله عليه الصلاة والسلام ، فيقول لها : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طَاعِمَةً ، ثُمَّ قَبِضَهُ جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ ، فَرَأَيْتَ أَنْ أُرَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَتْ : فَأَنْتِ وَمَا سَمِعْتِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ <sup>(٣)</sup> » وقال في رواية : « لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) : الأحزاب .

(٢) : مسند الامام أحمد ص ١٧٣ ج ١ باسناد صحيح عن أبي بكر .

(٣) : مسند الامام أحمد ص ١٦٠ ج ١ باسناد صحيح ونحوه في ص ١٧٧ و ١٧٨ ج ١ .

عليه وسلم يعمل به إلا عملت به ، وإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره  
أن أزيغ» (١) .

ولا ارتد مسيلة الكذاب وقومه قال عمر لأبي بكر رضي الله عنهما :  
« تقاتلهم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( أمرت أن أقاتل  
الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم  
إلا بحبها ، وحسابهم على الله تعالى ) - ؟ فقال أبو بكر : والله لا أفرق بين  
الصلاة والزكاة ، ولا قاتلن من فرق بينهما . قال أبو هريرة فقاتلنا معه فرأينا  
ذلك رشداً (٢) . »

وعن السائب بن يزيد ابن أخت عمير أن حويطب بن عبد العزى أخبره  
أن عبد الله بن السعدى أخبره : أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته ، فقال له  
عمر ألم أحدثك أنك تلى من أعمال الناس أعمالاً ، فإذا أعطيت العمالة  
كرهتها ؟ قال : قلت : كَيْلَى . فقال عمر : فأتريد إلى ذلك ؟ قال : قلت :  
إن لى أفراساً وأعبداً وأنا بخير ، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين ،  
فقال عمر : فلا تفعل ، فإني قد كنت أردت الذي أردت ، فكان النبي صلى الله  
عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول : أعطه أفقر إليه منى ، حتى أعطاني مرة مالا  
قلت : أعطه أفقر إليه منى ، قال : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : « خذ  
فتموله وأصدق به ، فإجمالك من هذا المال ، وأنت غير مشرف  
ولا سائل فخذ ، وما لا فلا تنبئه نفسك (٣) . »

(١) مستد الإمام أحمد من ١٦٧ ج ١ باسناد صحيح من حديث طويل .

(٢) مستد الإمام أحمد من ١٨١ ج ١ باسناد صحيح ، ما بين القوسين الكبيرين من  
الحديث الذى ذكره أبو هريرة أولاً ثم ذكر مناقشة عمر وأبي بكر رضي الله عنهما .

(٣) مستد الإمام أحمد من ١٩٧ ج ١ باسناد صحيح قال الحافظ ابن حجر في التهذيب =

وعن فروخ مولى عثمان : أن عمر - وهو يومئذ أمير المؤمنين - خرج إلى المسجد ، فرأى طعاماً منشوراً ، فقال : ما هذا الطعام ؟ فقالوا : طعام جلب إلينا . قال : بارك الله فيه وفيمن جلبه ، قيل يا أمير المؤمنين : فإنه قد احتسرك ، قال : ومن احتسركه ؟ قالوا : فروخ مولى عثمان وفلان مولى عمر ، فأرسل إليهما فدعاها ، فقال : ما حملكما على احتكار طعام المسلمين ؟ قالا : يا أمير المؤمنين ، نشترى بأموالنا ونبيع . فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من احتسرك على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس أو مجذام » فقال فروخ عند ذلك : يا أمير المؤمنين ، أعاهد الله وأعاهدك أن لا أعود في طعام أبداً ، وأما مولى عمر فقال : إنما نشترى بأموالنا ونبيع قال أبو يحيى : فلقد رأيت مولى عمر مجذوماً<sup>(١)</sup> .

وفي وقعة اليرموك كتب القادة إلى عمر بن الخطاب : « إنه قد جاش إلينا الموت » يستمدونه ، فكان فيما أجابهم « إني أدلكم على من هو أعز نصراً ، وأحضر جنداً ، الله عز وجل ، فاستنصروه ، فإن محمداً صلى الله عليه وسلم ، قد نصر يوم بدر في أقل من عدتكم ، فإذا أتاكم كتابي هذا فقاتلوهم ولا تراجعوني<sup>(٢)</sup> » ١١

هكذا كان الصحابة يتمسكون بيدي النبي صلى الله عليه وسلم

== ج ٣ ص ٦٦ - ٦٧ في ترجمة حويطب ( روى له الشبخان والنسائي حديثاً واحداً في الصحاح ، وهو الذي اجتمع في إسناده أربعة من الصحابة ) يريد هذا الحديث والصحابة الأربعة : هم السائب وحويطب وعبد الله بن السدي وعمر ( انظر هامش ص ١٩٧ - ١٩٨ من مسند أحمد . ومعنى مشرف في الحديث : متطلع إلى المال .

(١) مسند الإمام أحمد ص ٢١٤ حديث ١٣٥ ج ١ بإسناد صحيح وأبو يحيى الكشي هو راوي الحديث من فروخ .

(٢) مسند الإمام أحمد ص ٣٠٤ ج ١ .

وسنته ، ولو كانوا يشرفون على الموت والهلاك .

وكان الصحابة جميعاً يحرصون على سنن النبي عليه الصلاة والسلام ، ويأسر بعضهم بعضاً باتباعها ، من ذلك أن عمر بن الخطاب رأى زيد بن خالد الجهني يركع بعد العصر ركعتين فثنى إليه وضربه بالدرّة ، فقال له زيد : يا أمير المؤمنين ، اضرب فوالله لا أدعها بعد أن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما ، فقال له عمر : يا زيد ، لولا أني أخشى أن يتخذ الناس سلباً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيها<sup>(١)</sup> .

ويرى عمر رضي الله عنه الناس قد أقبلوا على طيبات الدنيا مما أحل لهم الله تعالى ، فيذكروهم برسولهم صلى الله عليه وسلم ، فيقول : « لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ، ما يجرد دَقْلًا يملأ به بطنه<sup>(٢)</sup> .

لقد كان عمر رضي الله عنه ومحبّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأسون بالرسول الكريم ما استطاعوا في جميع أحوالهم ، فلما طعن عمر رضي الله عنه قيل له : ألا نستخلف ؟ فقال : إن أترك فقد ترك من هو خير مني : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن استخلف فقد استخلف من هو خير مني : أبو بكر<sup>(٣)</sup> .

حدث مالك بن عبد الله الزيايدي عن أبي ذر : أنه جاء يستأذن على عثمان ابن عفان فأذن له وبيده عصاه ، فقال عثمان : يا كعب ، إن عبد الرحمن توفي وترك مالا فأتري فيه ؟ فقال : إن كان يصل فيه حق الله فلا بأس عليه ، فرفع

(١) كتاب الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة من ٩٢ ، وقد روى الإمام مسلم عن أنس قال : كنت عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر .

(٢) مسند الإمام أحمد من ٣٠٧ و ٢٢٤ ج ١ باسناد صحيح ، والدقل هو ردى التمر ويابه .

(٣) المرجع السابق من ٢٨٤ ج ١ .

أبو ذر عصاه ف ضرب كعبا ، وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
 « ما أحبُّ لو أن لي هذا الجبلَ ذهباً أفقده وِيتَّجِبَلُ مني أذُرٌ خافي منه ست  
 أواق » ، أنشدك الله يا عثمان ، أسمعته ؟ ثلاث مرات قال : نعم <sup>(١)</sup> .

وقال عطاء الخراساني : سمعت سعيد بن المسيب يقول : رأيت عثمان قاعدا  
 في المقاعد ، فدعا بطعام مما مسته النار فأكله ، ثم قام إلى الصلاة فصلى ، ثم قال  
 عثمان : قدمت مقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأكلت طعام رسول الله  
 وصليت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(٢)</sup> .

وعن ميسرة بن يعقوب الطهوي قال : رأيت عليا يشرب قائما . قال فقلت  
 له : تشرب قائما ؟ فقال : إن أشرب قائما فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يشرب قائما ، وإن أشرب قاعدا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يشرب قاعدا <sup>(٣)</sup> .

وعن عبد خير بن يزيد الحيواني الهمداني (تابعي) عن علي (رضي الله عنه)  
 قال : كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما ، حتى رأيت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهرهما <sup>(٤)</sup> .

وعن علي بن ربيعة قال . رأيت عليا أتى بدابة ليركها ، فلما وضع رجله  
 في الركاب قال : باسم الله ، فلما استوى عليها قال : الحمد لله ، سبحانه الذي

(١) مسند الإمام أحمد من ٣٥٧ ج ١ . باسناد صحيح .

(٢) المرجع السابق من ٣٧٨ ج ١ باسناد صحيح . ويظهر أن القاعد مكان في المدجد كانوا  
 يتوضؤون عنده ، وقد ورد ذكره في حديث رواية عثمان لوضوء الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٣) مسند الإمام أحمد من ١٧٩ حديث ٩١٦ ج ٢ باسناد حسن ومن طريق زاذان أن  
 علي بن أبي طالب شرب قائما فنظر إليه الناس كأنهم أنكروه ، فقال : ما نظرون ؟ إن أشرب  
 قائما الحديث باسناد صحيح نفس المرجع من ١٣٠ ج ٢ حديث ٧٩٥ .

(٤) مسند الإمام أحمد من ١٠٣ حديث ٧٣٧ و ٩١٧ ج ٢ باسناد صحيح .

سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وإنا إلى ربنا لمنقلبون ، ثم حمد الله ثلاثاً وكبر ثلاثاً ، ثم قال : سبحانك لا إله إلا أنت ، قد ظلمت نفسي ، فاغفر لي ، ثم ضحك ، فقلت : مم ضحكت يا أمير المؤمنين ؟ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ما فعلت ، ثم ضحك فقلت : مم ضحكت يا رسول الله ؟ قال : « يعجب الربُّ من عبده إذا قال ربِّ اغفر لي ، ويقول علم عبدي أنه لا يفرُّ الذنوبَ غيري (١) . »

وكان الصحابة يتأسون بالرسول الكريم ، ويحافظون على سنته ، سواء أعرفوا غلة ذلك أم لم يعرفوا ، وسواء أتوقعوا حكمة لما يفعلون أم لم يتوقعوا ، وقد اشتهر عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بمحافظته الشديدة على سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان الرسول أسوته في كل شيء ، في صلاته وحبه وصيامه ، حتى في قضاء حاجته (٢) وكان كثيراً ما يقول : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة (٣) » ، وكان إذا سمع من الرسول صلى الله عليه وسلم شيئاً ، أو شهد معه مشهداً ، لم يقصر دونه أو بعده (٤) ، كان يقف عند الحد الوارد في الحديث أو الفعل النبوي من غير إفراط ولا تفريط . عن مجاهد قال كنا مع ابن عمر في سفر ، فرجنا فجاءه ، فسئل : لم فعلت ؟ فقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا ففعلت (٥) ، وكان يأتي

(١) مسند الإمام أحمد من ١٠٩ حديث ٧٥٣ ج ٢ .

(٢) راجع مسند الإمام أحمد من ١٩١ حديث ٦٣٩١ و ٦١٥١ ج ٩ .

(٣) ٢١ : الأحزاب .

(٤) انظر مسند الإمام أحمد من ٢٩٧ حديث ٥٥٤٦ ج ٧ باسناد صحيح ، وسنن ابن ماجه

من ٣ ج ١ .

(٥) مسند الإمام أحمد من ٥٤ حديث ٤٨٧٠ ج ٧ باسناد صحيح .

شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها ، ويخبر أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك<sup>(١)</sup> .

ووقف عمر بن الخطاب على الركن قائلا : « إني لأعلم أنك حجر ، ولو لم أر حبيبي صلى الله عليه وسلم قبلك أو استلمك ما استلمتك ولا قبلتك ( لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة )<sup>(٢)</sup> .

وكان ينهى أن يزيد إنسان على ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعلى بن أمية : طفت مع عمر بن الخطاب ، فلما كنت عند الركن الذي يلي الباب مما يلي الحجر ، أخذت بيده ليستلم ، فقال : أما طفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : فهل رأيت يسلتمه ؟ قلت : لا . قال : فأخذ عنك ، فإن لك في رسول الله أسوة حسنة<sup>(٣)</sup> .

وقال علي رضي الله عنه في القيام للحجزة : قد رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام قمنا ، وقعد قعدنا<sup>(٤)</sup> .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر الصحابة ومن معه يوم الفتح بأن يكشفوا عن منابكهم ، ويهرولوا في الطواف ، ليرى المشركون قوتهم وجلدهم ، وقويت دولة الإسلام ورأى عمر أن هذا الأمر قد ذهب علته ، ولكنه قال : « فيم<sup>(٥)</sup> الرملان الآن والكشف عن المناكب ، وقد أطأ الله الإسلام ونقى الكفر

(١) نظارة عامة في تاريخ الفتحة الإسلامي من ١٢٦ وقد أخرجه البزار .

(٢) مسند الإمام أحمد من ٢١٣ و ١٩٧ ج ١ باسناد صحيح .

(٣) المرجع السابق من ٢٦٥ ج ١ باسناد صحيح .

(٤) مسند الإمام أحمد من ٥٢ ج ٢ باسناد صحيح .

(٥) في الأصل ( فيهما ) واظفر الماشي الثالث .

وأهله؟ ومع ذلك لا ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>  
وقيل لعبد الله بن عمر: لا نجد صلاة السفر في القرآن؟ فقال ابن عمر:  
إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً صلى الله عليه وسلم، ولا نعلم شيئاً فإنما فعل<sup>٢</sup>  
كما رأينا محمداً صلى الله عليه وسلم يفعل<sup>(٢)</sup>. وفي رواية قال: وكنا ضلّالاً  
فهدانا الله به، فيه فتوى<sup>(٣)</sup>.

كان الصحابة رضى الله عنهم لا يرضون ترك سنة كان عليها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ولا يقبلون مع السنة رأى أحد مهما كان شأنه، ومهما  
علت مكاتته بل كانوا يعضبون غضباً شديداً وينكرون إنكاراً قوياً على  
من لا يستجيب لسنة رسول الكريم، أو يخلق تخلفاً به، ولو كان من  
ينكرون ذلك عليهم ولدم أو أقرب الناس إليهم.

من ذلك ما رواه سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن مفضل<sup>(٤)</sup> أنه كان جالساً  
إلى جنبه ابن أخ له، فَنَحَفَ<sup>(٥)</sup>، فنماه وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هى عنها وقال: إنها لا تصيد صيدا ولا تنكى عدواً، وإنها تكسر السن،

(١) مسند الإمام أحمد ص ٢٩٣ حديث ٣١٧ ج ١ باسناد صحيح - أصل: نبت وأرمى  
والهزء فيه بدل واو (وطأ) . فنيا: استقبالية وظاهر كلام الثوريين وجوب حذف ألفها  
إذا دخل عليها حرف الجر، ولكن قرأ عبد الله وأبى وعكرمة وعيسى (عما يشألون) بالألف .

(٢) مسند الإمام أحمد ص ٦٨ حديث ٥٦٨٣ ج ٨ ص ٢٠٩ حديث ٥٢٢٣ ج ٧  
والسائل في الحديث المذكور هو خالد بن أسيد .

(٣) المرجع نفسه ص ٢٧٧ حديث ٥٦٩٨ ج ٨ .

(٤) عبد الله بن مفضل صحابي جليل من أصحاب الشجرة روى عن النبي (ص) وعن أبي  
بكر وعثمان وغيرهم، وعنه روى ثابت البناني . سكن المدينة ثم تحول إلى البصرة وتوفى فيها  
سنة (٥٧) هـ وقيل ٦١ وقيل ٦٠ . انظر تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٤٢ .

(٥) نحف: من الخذف وهو أن يجمل الحصاة أو النواة بين سبأتيه ويرى بها .

وتفقاً للمين . قال : فعاد ابن أخيه يخذف فقال : أحدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ، ثم عدت يخذف إذاً لا أكلمك أبداً (١)

وعن سالم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد ، فقال ابن له : إنا لنمنعن ، فقال : فغضب غضباً شديداً وقال : أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول : إنا لنمنعن (٢) . وفي رواية فأنهره عبد الله ، قال : أف لك !! أقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول : لا أفعل (٣) .

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : تمتع النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال عروة بن الزبير : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة !! فقال ابن عباس : ما يقول عروة ؟ قال : يقول نهى أبو بكر وعمر عن المتعة !! فقال ابن عباس : أراهم سبهل يكون ! أقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم ، ويقول : نهى أبو بكر وعمر (٤) !!

وهذا عبادة بن الصامت الأنصاري ، النقيب ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، غزا مع معاوية أرض الروم ، فنظر إلى الناس وهم يتبايعون كسراً الذهب بالدنانير ، وكسراً الفضة بالدرام ، فقال : يا أيها الناس ، إنكم تأكلون الربا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هلاقتباعوا الذهب

(١) سنن ابن ماجه من ٦ ج ١ .

(٢) سنن ابن ماجه من ٦ ج ١ ونحوه في مسند الإمام أحمد من ٢٦٦ حديث ٥٤٦٨ .

ج ٧ باسناد صحيح . وابن عبد الله بن عمر هذا هو بلال : كما ذكره في الحديث رقم ٥٦٤٠ .

من المسند في من ٤٣ ج ٨ .

(٣) مسند الإمام أحمد من ٢٩٠ حديث ١-٦٩ ج ٨ ومن ١٣٢ حديث ٦٢٩٦ ج ٩ .

باسناد صحيح وانظر نحوه في جامع بيان العلم من ١٩٥ ج ٢ .

(٤) مسند الإمام أحمد من ٤٨ حديث ٣١٢١ ج ٥ باسناد صحيح .

بالذهب إلا مثلاً بمثل ، لا زيادة بينهما ، ولا نظيرة » ، فقال له معاوية :  
يا أبا الوليد لا أرى الربا في هذا إلا ما كان من نظرة ، فقال عبادة : أحدثك  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن رأيك ، أن أخرجني الله  
لا أساكنك بأرض لك على فيها إمرة فلما قفل لحق بالمدينة ، فقال له عمر بن  
الخطاب : ما أقدمك يا أبا الوليد ؟ فقص عليه القصة ، وما قال من مسأكته .  
فقال : ارجع يا أبا الوليد إلى أرضك ، قبح الله أرضاً لست فيها وأمثالك ،  
وكتب إلى معاوية ، لا إمرة لك عليه ، وأحمل الناس على ما قال ، فإنه  
هو الأمر<sup>(١)</sup> .

أولئك صحابة رسول الله الذين حفظوا سنته ، ووجهوا الأمة إلى السبيل  
التويم ، وحلوا الأمراء على تطبيق أحكام الشريعة ، وأبوا أن يماروا في دين  
الله صادعين بالحق ، لا يخافون فيه لومة لائم .

وعن الزبير بن عري قال : سمعت رجلاً يسأل ابن عمر عن الحجر قال :  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله ، فقال رجل : رأيت إن  
زُحمتُ ؟ فقال ابن عمر : اجعل ( رأيت ) باليمين ١١ رأيت رسول الله  
يستلمه ويقبله<sup>(٢)</sup> .

وعن وبرة بن عبد الرحمن قال : أتى رجل إلى ابن عمر فقل : أيسلحُ أن  
أطوفَ بالبيت وأنا محرم ؟ قال : ما يمنعك من ذلك ؟ قال : إن فلانا ينهانا عن

(١) سنن ابن ماجه ص ٧ ج ١ . كسرة الذهب كالتقطعة لفظاً ومعنى ، وجهها كسر كقطع .  
نظرة : انتظار أى أجل .

(٢) مستند الإمام أحمد ص ١٩٤ ج ٩ . باسناد صحيح وقد أخرجه البخارى . ومن الخطأ أن  
يظن ظان من قول ابن عمر أن اليمين كانت تمتد على الرأى إنما ضرب اليمين مثلاً لجهة قاصية برمي  
البيها هذا الاعتراض أدبا مع السنة النبوية ، مبيناً أنه لا مجال للسؤال والجواب إذا ما وجدت السنة  
في أمر ما ، وبدل على ، ذلك رواية الطيالسي وفيها اجعل ( رأيت ) مع هذا الكوكب .

ذلك حتى يرجع الناس من الموقف ، ورأيتُه كأنه مالت به الدنيا ، وأنت أعجب  
 إلينا منه . قال ابن عمر : حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف بالبيت ،  
 وسمى بين الصفا والمروة ، وسنة الله تعالى ورسوله أحق أن تتبع من سنة ابن  
 فلان ، إن كنت صادقا<sup>(١)</sup> . وفي رواية أخرى صرح بأن الذي كنى عنه  
 بفلان هو ابن عباس .

وكان عبد الله بن عمر يفتي بالذي أنزل الله عز وجل من الرخصة بالتبع  
 وبما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، فيقول ناس لابن عمر : كيف تخالف  
 أباك وقد نهى عن ذلك ؟ فيقول لهم عبد الله : ويلكم !! ألا تتقون الله ؟  
 إن كان عمر نهى عن ذلك فينتفى فيه الخير يلتمس به تمام العمرة ، فلم تحرمون  
 ذلك وقد أحله الله وعمل به رسول الله عليه الصلاة والسلام ؟ ! أفرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبعوا سنته أم سنة عمر ؟ إنَّ عمرَ لم يقل لكم  
 إن العمرة في أشهر الحج حرام ، ولكنه قال إن أتم العمرة أن تفردها  
 من أشهر الحج<sup>(٢)</sup> .

وفي ختام ذلك أسوق تمسك عبد الله بن عمرو بن العاص بعبادته التي فارق  
 عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كان عبد الله بن عمرو من أعبد الصحابة  
 وأورعهم وأزهدهم ، كثير الصيام والقيام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) مستند الإمام أحمد من ١٦٩ حديث ٥١٩٤ ج ٧ بإسناد صحيح .

(٢) مستند الإمام أحمد من ٧٧ حديث ٥٧٠٠ ج ٨ وإسناده صحيح . وفي الموطأ كما رواه  
 محمد : مالك عن نافع ، أن عمر بن الخطاب قال : « افضلوا بين حجكم وعمركم ، فإنه أتم الحج  
 أحدم وأتم لعمركم أن يعتز في غير أشهر الحج » انظر هاشم صفحة ٧٨ في الجزء الثاني .

قد رخص له أن يصوم أياماً من كل شهر إلا أنه وجد في نفسه القوة على الصيام  
وأراد أن يصوم الدهر كله ، وفي آخر أيامه ضعف عن ذلك فقال : « لأن أكون قبيلت  
رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبُّ إليَّ مما عُذِلَ به أو عُدل .  
لكنني فارقتُه هل أسرا كره أن أخالفه إلى غيره <sup>(١)</sup> .



(١) مسند الإمام أحمد من ٢٤٠ حديث ٦٤٧٧ ج ٩  
عُدل به : أى وزن . أى من كل شيء يقابل ذلك من النيويات ، أو عدل أى سارى  
والمعنى مقارب في الحريين :  
وانظر الرسالة ص ٤٤٦ فيها أخبار عن تمسك بعض الصحابة بالسنة وعدم قبول رأى لأحد  
مع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

## اهتباط الصحابة والتابعين في رواية الحديث

لقد عرف الصحابة مرة السنة تمسكوا بها ، وتبموا آثار الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأبو أن يخالفوها متى ثبتت عندهم ، كما أبوا أن ينحرفوا عن شيء ، فارقهم عليه ، واحتاطوا في رواية الحديث عنه عليه الصلاة والسلام ، خشية الوقوع في الخطأ ، وخوفاً من أن يتسرب إلى السنة المطهرة الكذب أو التحريف ، وهي المصدر التشريعي الأول بعد القرآن الكريم ، ولهذا اتبعوا كل سبيل يحفظ على الحديث نوره ، فأروا الاعتدال في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل إن بعضهم فضل الإقلال منها ، قال ابن قتيبة : « كان عمر شديد الإنكار على من أكثر الرواية ، أو أتى بخبر في الحكم لا شاهد له عليه ، وكان يأمرهم بأن يقلوا الرواية ، يريد بذلك ألا ينسج الناس فيها ، ويدخلها الشوب ، ويقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والأعرابي ، وكان كثير من جلة الصحابة وأهل الخلاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم ، كأبي بكر والزبير وأبي عبيدة والعباس بن عبد المطلب — يقولون الرواية عنه ، بل كان بعضهم لا يكاد يروى شيئاً كعميد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، وهو أحد المشرة المشهود لهم بالجنة<sup>(١)</sup> . »

والتزم الصحابة — في الخلافة الراشدة — منهاج عمر رضي الله عنه ، وأنفقوا أداء الحديث ، وضبطوا حروفه ومعناه<sup>(٢)</sup> ، وكانوا يخشون كثيراً أن يقعوا في الخطأ ، لذلك روى بعضهم — مع كثرة تحملهم عن الرسول صلى

(١) تأويل مختلف الحديث : ٤٨ - ٤٩ .

(٢) انظر المبحث الرابع من الفصل الأول في الباب الثاني قبيل ، وقد بينت فيه كيف

الله عليه وسلم - لا يكتر من الرواية في ذلك العهد ، حتى إن منهم من كان لا يحدث حديثاً في السنة ، ويزى من تأخذه الرعدة ، ويقشعر جلده ، ويتغير لونه ورعا واحتراما لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن هذا ، ما رواه عمرو ابن ميمون قال : ما أخطأني بن مسعود عشية خميس إلا أتيت به فيه ، قال : فما سمعته يقول بشيء قط « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » فلما كان ذات عشية قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فسكس ، قال فنظرت إليه ، فهو قائم بحللة أزرار قميصه ، قد اغرورقت عيناه ، وانفخت أوداجه ، قال : أودون ذلك ، أو فوق ذلك ، أو قريباً من ذلك ، أو شبيهاً بذلك (١) . »

وقال أنس بن مالك رضى الله عنه : لولا أنى أخشى أن أخطيء لحديثكم بأشياء سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) . وكان إذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً ففرغ منه ، قال : أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) ، وكذلك كان يفعل أبو الدرداء وغيره .

وجالس الشعبي ابن عمر سنة فما سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً (٤) .

وروى عن أنس أنه قال : إنه لينفى أن أحدثكم حديثاً كثيراً

(١) سنن ابن ماجه من ٨ ج ١ . نكس أى طأطأ رأسه وجهه .  
وانظر نحوه في مستند الإبهام أحد من ٤٦ حديث ٤٠١٥ ج ٦ وفي الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع من ٩٨ : آ .

(٢) سنن الداريمى من ٧٧ ج ١ .

(٣) سنن ابن ماجه من ٨ ج ١ وسنن الداريمى من ٨٤ ج ١ والسنن الكبرى للبيهقى من ١١ ج ١ .

(٤) سنن الداريمى من ٨٤ ج ١ وانظر السنن الكبرى من ١١ ج ١ وأخرجه ابن ماجه في سننه من ٨ ج ١ .

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ  
مِنَ النَّارِ »<sup>(١)</sup> .

وعن ثابت البناني : أن بني أنس بن مالك قالوا لأبيهم : يا أبانا ، ألا نتحدثنا  
كما تحدث الغرباء ؟ قال : أي بني إنه من يكثريهجر<sup>(٢)</sup> .

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى : « أدركت مائة وعشرين من الأنصار من  
أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، ما منهم أحد يحدث بحديث إلا ودَّ أن أخاه  
كفاه إياه ، ولا يستغنى عن شيء إلا ودَّ أن أخاه كفاه إياه » . وفي رواية :  
« بسأل أحدهم المسألة فيردها هذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول »<sup>(٣)</sup> .

وقال مجاهد : سمعت ابن عمر من مكة إلى المدينة . فاستمته يحدث عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث : مثل المؤمن مثل النخلة<sup>(٤)</sup> .

وقال السائب بن يزيد إنه سمع سعد بن أبي وقاص من المدينة إلى مكة ،  
قال : فاستمته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا حتى رجعت<sup>(٥)</sup> .

وعن عبد الله بن الزبير ، قال : قلت للزبير بن العوام : مالي لا أسمعك  
تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أسمع ابن مسعود وفلانا وفلانا ؟  
قال : أما إنني لم أفارقك منذ أسلمت ، ولكني سمعت منه كلمة يقول : « من كذب

(١) (صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٣١ > ٦)

(٢) طبقات ابن سعد ص ١٤ > ٧ .

(٣) مختصر كتاب المؤمل الرد إلى الأمر الأول ص ١٣ .

(٤) انظر صحيح مسلم ص ٢١٦٥ ج ٤ ، وقبول الأخبار ص ٢٥ .

(٥) طبقات ابن سعد ص ١٠٢ قسم ١ ج ٣ ، وانظر سنن ابن ماجه ص ٩ ج ١ وسنن  
البيهقي ص ١٢ ج ١ ، وانظر الحديث الفاصل ص ١٣٤ : آرق قبول الأخبار ص ٢٥ أنه صح  
طلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص ، والمقداد بن الأسود . الحديث .

على متعمداً فليتبوا مقعده من النار<sup>(١)</sup> « وفي رواية : سمعته يقول : « من كذب على فليتبوا مقعده من النار<sup>(٢)</sup> » .

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قلنا لزيد بن أرقم : حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد<sup>(٣)</sup> .

هكذا تشدد الصحابة في الحديث ، وأمسك بعضهم عنه كراهية التحريف ، أو الزيادة والنقصان في الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم لأن كثرة الرواية كانت في نظر كثير منهم مظنة الوقوع في الخطأ ، والسكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد نهى رسول الله عن السكذب عليه وعن رواية ما يرى أنه كذب ، من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : « مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ<sup>(٤)</sup> » .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع<sup>(٥)</sup> » .

وكان الصحابة رضی الله عنهم يخشون أن يقوموا في الكذب عامة ، فكيف

(١) سنن ابن ماجه ص ١٠ ج ١ وقوله « أما إن لم آثاره » يعني به أن ذلك ليس لفته محبته

(٢) السكفاية ص ١٠٢ وأخرجه البخاري كذلك : انظر فتح الباري ص ٢١٠ ج ١

واقطر الصباح المضي ص ٢٠ : ب و تمييز المرفوع عن الموضوع ص ٢ : ب .

وفي رواية السكفاية قال قلت لأبي الزبير . . . الحديث

واقطر طبقات ابن سعد ص ٧٥ قسم ١ ج ٣ من طريق وهب بن جرير وقال بعد رواية

الحديث : والله ما قال متعمداً وأنتم تقولون متعمداً .

(٣) سنن ابن ماجه ص ٨ ج ١ وسنن البيهقي ص ١١ ج ١٠ والحديث التام ص ١٣٢ : أ

(٤) مقدمة التمهيد لابن عبد البر ص ١١

(٥) مقدمة التمهيد ص ١١ وفي رواية ابن مسعود (إثماً) بدل (كذبة) واقطر تذكره

المخاطب ص ١٥ ج ١ .

يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال على رضى الله عنه : إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فالآن آخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه . . . (١) »

وقد تشدد عمر بن الخطاب في تطبيق هذا التمهاج ، لحمل الناس على التثبت مما يسمعون ، والتروى فيما يؤدون ، فكان له الفضل الكبير في صيانة الحديث من الشوائب والدخول ، وقد طبق ذلك الصحابة أيضاً ، يقول ابن مسعود :  
لمس العلم بكثرة الحديث ، ولكن العلم الخشية (٢)

وبصور لنا أبو هريرة رضى الله عنه محافظة الصحابة على السنة في عهد عمر بإجابته عن سؤال طرحه عليه أبو سلمة ، قال له : أ كنت تحدث في زمان عمر هكذا ؟ فقال : لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثتكم لضربني بمخفقتي (٣) .  
وفي رواية قال : لقد حدثتكم بأحاديث لو حدثت بها زمن عمر لضربني حمر بالدرية (٤) .

وقد كان تشدد عمر هذا والصحابة معه للمحافظة على القرآن الكريم ، بجانب المحافظة على السنة ، فقد خشى أن يشغل الناس بالرواية عن القرآن الكريم ، وهو دستور الإسلام ، فأراد أن يحفظ المسلمون القرآن جيداً ، ثم يهتموا بالحديث الشريف الذى لم يكن قد دون كله في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كالقرآن . فبهج لهم التثبت العلمى والإقلال من الرواية مخافة الوقوع

(١) مسند الإمام أحمد ص ٤٥ ج ٢ .

(٢) مختصر كتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ص ٦ .

(٣) تذكرة الحفاظ ص ٧١ وانظر في هذا الكتاب أبا هريرة القاسم الثاني في دفع شبهات عنه ، وقد اشتهرت الرواية عن أبي هريرة بأن عمر سمع له بالرواية عند ما عرف خشية وورعه .

(٤) جامع بيان العلم وفضله ص ١٢١ ج ٢ .

في الخطأ ، وقد عرف اتقان بعض الصحابة وحفظهم الجيد فسمح لهم بالتحديث .

ويتجلى منهاج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه في وصيته التي أوصى بها وفده إلى الكوفة فيما روى عن قرظة بن كعب أنه قال : « بعثنا عمر بن الخطاب إلى الكوفة ، وشيعنا إلى موضع قرب المدينة يقال له : صرار ، قال : أتدرون لم مشيت معكم ؟ قال : قلنا : لحق صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق الأنصار . قال : لسكني مشيت معكم لحديث أردت أن أحدثكم به ، فأردت أن تحفظوه لمشاى معكم : لأنكم تقدمون على قوم للقرآن في صدورهم هزيز كهزيز المرجل ، فاذا رأوكم سدوا إليكم أعناقهم ، وقالوا أصحاب محمد ، فأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا شريككم »<sup>(١)</sup> وفي رواية : فلما قدم قرظة بن كعب قالوا : حدثنا ، فقال : نهانا عمر رضى الله عنه<sup>(٢)</sup> .

وروى عن أمير المؤمنين عثمان رضى الله عنه أنه اتبع منهج الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومنع الإكثار من الرواية ، قال محمود بن لبيد : سمعت عثمان على المنبر يقول : لا يحل لأحد يروى حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسمع به في عهد أبى بكر ولا عهد عمر ، فإنه لم يمتنعنا أن نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلنا أو عوى لأصحابه عنه ، إلا إني سمعته يقول :

(١) سنن ابن ماجه ص ٩٠ ج ١ وطبقات ابن سعد ص ٢٠٦ ج ٦ ، والهنز : الصوت . وقوله وأنا شريككم أى شريككم في الإفلال أى أضعفكم بذلك وأعمل بفضيحي لا كما ذهب إليه السندي من أنه شريك في الأجر بسبب أنه الدال الباعث لهم على الخير . انظر هامش ص ٩٠ ج ١ من سنن ابن ماجه ، ذلك لأن المقام لا يحتمله .

(٢) تذكر الحفاظ ص ٧٠ ج ١ وجامع بيان العلم ص ١٢٠ ج ٢ وشرف أصحاب الحديث ص ٩٧ : آ ، وانظر سنن الداريمى ص ٨٥ ج ١ ، وسنن البيهقي ص ١٢ ج ١ .

« من قال علي ما لم أقل فقد تبوأ مقعده من النار » (١) .  
وقد سبق لي أن بينت تطبيق الإمام علي رضي الله عنه لمنهج الصحابة  
رضوان الله عليهم .

ويروى أن معاوية كان يقول : اتقوا الروايات عن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إلا ما كان يذكر منها في زمن عمر ، فإن عمر كان يخوف الناس  
في الله تعالى (٢) .

تلكم طريقة الصحابة ومنهجهم في المحافظة على حديث رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، خشية الوقوع في الخطأ ، أو تسرب الدس إلى الحديث الشريف  
من الجهلاء وأصحاب الأهواء ، أو أن تحمل بعض الأحاديث على غير وجه  
الحق والصواب ، فيسكون الحكم بخلاف ما أخذ به . فملوا ذلك كله  
احتياطاً الدين ورعاية لمصلحة المسلمين ، لا زهداً في الحديث النبوي  
ولا تمطيلاً له . فلا يجوز لإنسان أن يفهم من مناجاة الصحابة ومن تشدد

عمر خاصة - هجر الصحابة لسنة أو زهدهم فيها ، معاذ الله أن يقول هذا إلا  
جاهل أو صاحب هوى ، لا علم له بقليل من السنة ، ولم تحالط قلبه روح الصحابة ،  
ولا أنار سبيله قيس من هدام ، فقد ثبت عن الصحابة جميعاً تمسكهم بالحديث  
الشريف وإجلالهم إياه ، وأخذهم به ، وقد ثوار خبر اجتهاد الصحابة إذا  
وقعت لهم حادثة شرعية من حلال أو حرام ، وفزعهم إلى كتاب الله تعالى ، فإن  
وجدوا فيه ما يريدون تمسكوا به ، وأجروا (حكم الحادثة) على مقتضاه ، وإن لم

(١) قبول الأخبار ص ٢٩ . والحديث بإيجاز في مستند الإمام أحمد ص ٣٦٣ ج ١  
باستناد صحيح .

(٢) رد الدارمي على بشر المريسي ص ١٣٥ ، وانظر تذكرة الحفاظ ص ٧ ج ١ .

يحدوا ما يطلبون فزعوا إلى « السنة » ، فإن روى لهم خبر أخذوا به ، ونزلوا على حكمه ، وإن لم يحدوا الخبر فزعوا إلى الاجتهاد بالرأى (١) .

وطريقة أبي بكر وعمر في الحكم مشهورة : كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى ، فإن وجد فيه ما يقضى به قضى به ، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن وجد فيها ما يقضى به قضى به ، فإن أعياء ذلك سأل الناس : هل علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بقضاء ؟ فرمما قام إليه القوم فيقولون : قضى فيه بكذا وكذا ، فإن لم يجد سنة سنها النبي صلى الله عليه وسلم جمع رؤساء الناس فاستشارهم (٢) .. وكان عمر رضى الله عنه يفعل ذلك .

هكذا كان منهج الصحابة جميعا في كل ما يرد عليهم ، وليس لأحد بعد هذا أن يتخذ بعض ما ورد عن الصحابة ذريعة لهواه . ونستعرض موقف بعض علماء الحديث من ذلك .

#### ١ - رأى ابن عبد البر :

قال : ( احتج بعض من لا علم له ولا معرفة من أهل البدع وغيرهم ، الطاعنين في السنن ، بحديث عمر هذا قوله : « أقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » . . . وجعلوا ذلك ذريعة إلى الزهد في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التي لا يوصل إلى مراد كتاب الله إلا بها ، والظعن على أهلها ولا حجة في هذا الحديث ، ولا دليل على شيء مما ذهبوا إليه من وجوه قد ذكرها أهل العلم ، منها :

(١) انظر الملل والنحل لشهرستاني ص ٤٤٦ - ٤٤٧

(٢) إمام الوقيين ص ٦٢ ج ١ عن كتاب القضاء لأبي عبيد

— أن وجه قول عمر إنما كان لقوم لم يكونوا أحصوا القرآن فخشى عليهم  
الاشتغال بغيره عنه ، إذ هو الأصل لكل علم . هذا معنى قول أبي عبيد  
في ذلك ←

— وقال غيره إن عمر إنما سبى عن الحديث عما لا يفيد حكماً  
ولا يكون سنة .

— وطمع غيرهم في حديث قرظة هذا ورده ، لأن الآثار الثابتة عن عمر  
خلافه ، منها ما روى مالك ومعمرو وغيرهما عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن  
عبد الله بن عتبة ، عن عمر بن الخطاب ، في حديث السقيفة أنه خطب يوم جمعه ،  
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإني أريد أن أقول مقالة قد قدر لي أن  
أقولها ، من وعائها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث تنهى به راحته ، ومن  
خشى أن لا يعيها فإني لا أحل له أن يكذب عليّ . . . (١) وهذا يدل على  
أن سببه عن الإكثار ، وأمره بالإفلال من الرواية عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إنما كان خوف الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخوفاً  
من يكونوا — مع الإكثار — يحدثون بما لم يتيقنوا حفظه ، ولم يعوه ، لأن ضبط  
من قلت روايته أكثر من ضبط المتكبر ، وهو أبعد من السهو والغلط الذي  
لا يؤمن مع الإكثار ، فلهذا أمرهم عمر بالإفلال من الرواية ، ولو كره الرواية ،  
وذمها لنهى عن الإفلال منها والإكثار ، الأتراء يقول : فمن حفظها ووعاها  
فليحدث بها ، فكيف يأمرهم بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وينهاهم عنه ؟ هذا لا يستقيم ، بل كيف ينهوا عن الحديث عن رسول الله صلى الله

(١) انظر هذا القول نمر وضمي افه عنه رواه الخليل البغدادي عن ابن عباس

عليه وسلم وبأمرهم بالإفلال منه ، وهو يندبهم إلى الحديث عن نفسه ، بقوله :  
 من حفظ مقالتي ووعاها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته ؟ ثم قال : ومن خشى  
 أن لا يعيها فلا يكذب عليّ ، وهذا يوضح لك ما ذكرنا ، والآثار الصحاح عنه  
 من رواية أهل المدينة بخلاف حديث قرظة هذا ، وإنما يدور على ( بيان<sup>(١)</sup> ) عن  
 ( الشعبي ) وليس مثله حجة في هذا الباب ، لأنه يعارض السنن والكتب .

قال الله عز وجل « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ<sup>(٢)</sup> »  
 وقال : « وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا<sup>(٣)</sup> » .....  
 ومثل هذا في القرآن كثير ، ولا سبيل إلى اتباعه<sup>(٤)</sup> والتأسي به ، والوقوف عند  
 أمره ، إلا بالخير منه ، فكيف يقوم أحد على عمر أنه يأمر بخلاف ما أمر الله  
 به . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ،  
 ثُمَّ أَدَاها إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْها ... الحديث » ، وفيه الحض الوكيد على التبليغ عنه  
 صلى الله عليه وسلم ، وقال : « خُذُوا عَنِّي فِي غَيْرِ مَا حَدَّثْتُ وَبَلَّغُوا عَنِّي » ،  
 والكلام في هذا أوضح من النهار لأولى النبي والاعتبار . ولا يخلو الحديث عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن يكون خيرا أو شرا . فإن كان خيرا  
 ولا شك في أنه خير فالإكثار من الخير أفضل ، وإن كان شرا - فلا<sup>(٥)</sup>

(١) هو بيان بن بشر الاحمسي أبو بشر الكوفي كما في العلامة . وهو ثقة وطن من عبد البر في  
 روايته هذه لأنه خاف من هو أوثق منه . وهذا لا يمنع صحتها ، وأرى أن جميع ما ورد عن  
 عمر غير متعارض كما أبينه بعد قليل وطن ابن حزم في حديث قرظة أيضاً ، وناقض من عمر رضي  
 الله عنه من الإكثار من الصدقات مناقشة طيبة قريبة من مناقشة ابن عبد البر اظر الأحكام  
 من ١٣٧ ج ٢ وما بعدها .

(٣) ٧ : الحصر

(٢) ٢١ : الأحزاب

(٤) أي اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم

(٥) في الأصل ( ولا ) وقد تكون خطأ من التامع فأنتهاها ( فلا ) لأن الفاء راجعة

لجواب ( إن ) الصرطية .

يجوز أن يقوم أن عمر يوصيهم بالإفلال من الشر<sup>(١)</sup> . وهذا يدل أن إمامنا  
أمرهم بذلك خوف مواجهة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
وخوف الاشتغال عن تدبر السنن والقرآن ، لأن المكثرات لا تكاد تراه إلا غير

متدبر ولا متفقه .

وذكر مسلم بن الحجاج في كتاب التمييز ..... عن قيس بن عباد قال ؛  
سمعت عمر بن الخطاب يقول : من سمع حديثنا فأداه كما سمع فقد سلم . وما يدل  
على هذا ما ذكرناه فيما يروى عن عمر أنه كان يقول : تعلموا الفرائض والسنة كما  
تعلمون القرآن . فسوى بينهما ، ..... وكتب عمر تعلموا السنة والفرائض  
واللحن كما تعلمون القرآن .... قالوا : اللحن معرفة وجوه الكلام وتصرفه  
والحجة به ، وعمر هو الناقد للناس في غير موقف بل في مواقف شتى : فمن  
عنده علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كذا ، نحو ما ذكره مالك وغيره  
عنه في توريث المرأة من دية زوجها ، وفي الجنين يسقط ميتا عند ضرب بطن أمه  
وغير ذلك ... وكيف يقوم على عمر ما توهمه الفتن ذكرنا قولهم وهو القائل :  
« إياكم والرأى ، فإن أصحاب الرأى أعداء السنن ، أعينهم الأحاديث أن  
يحفظوها » ... وعمر أيضا هو القائل خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ،  
وهو القائل سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فتقوم بالسنن فإن أصحاب  
الدين أعلم بكتاب الله ...

ويقول ابن عبد البر : « وقد يحتمل عندي أن تكون الآثار كلها عن عمر  
صحيحة متفقة ، ويخرج معناها على أن من شك في شيء تركه ، ومن حفظ شيئا  
وأثقنه جاز له أن يحدث به ، وإن كان الإكثار يحمل الإنسان على التحقم في

(١) انظر ما يروى عن عمر رضي الله عنه في الحرص على السنن لإعلام الموقنين ص ٥٥ ج ١ .

أن يحدث بكل ما سمع من جيد وردىء، وغث وسمين، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» رواه مسلم... ولو كان مذهب عمر ما ذكرنا، لكانت الحجّة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم دون قوله، فهو القائل: «نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها وبلغها»... وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تسمعون ويستمعون منكم»، رواه أبو داود والامام أحمد والحاكم (١) (١٠١).

## ٢ - رأى الخطيب البغدادي:

قال الخطيب: (إن قال قائل: ما وجه إنكار عمر على الصحابة روايتهم<sup>(٢)</sup> عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتشديده عليهم في ذلك، قيل له: فعل ذلك عمر احتياطاً للدين وحسن نظر للمسلمين، لأنه خاف أن ينكلوا عن الأعمال، ويتكلموا على ظاهر الأخبار، وليس حكم جميع الأحاديث على ظاهرها ولا كل من سمعها عرف فقها، فقد يرد الحديث مجملاً ويستغبط معناه وتفسيره من غيره، فخشى عمر، أن يحمل حديث على غير وجهه، أو يؤخذ بظاهر لفظه والحكم بخلاف ما أخذ، ونحو من هذا، الحديث الآخر... عن معاذ قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم، على حمار له يقال له عُفَيْر فقال: «يا معاذ، أتدرى ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به، قلت أفلا

(١) جامع بيان العلم وفضله ص ١٢١ - ١٢٤ ج ٢ باختصار.

(٢) لم ينكر عمر رضى الله عنه على الصحابة روايتهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما أنكر الإكثار منها عند عدم الحاجة، ولا يكون إكثار إلا عند عدم الحاجة إلى الإكثار.

أبشر الناس ؟ قال : لا ، فيتكلموا<sup>(١)</sup> . . .

وأخبرنا الحسن بن أبي بكر ، قال : قال لنا أبو علي الطوماري كنا ند  
أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب ، فقال له رجل : إيش معنى قول النبي  
صلى الله عليه وسلم لعلي وقد أقبل أبو بكر وعمر فقال : « هذان سيدا كهول  
أهل الجنة<sup>(٢)</sup> ، لا تخبرهما يا علي » ، قال أشفق من التصغير في العمل . قال  
الشيخ أبو بكر الحافظ : وكذلك نهى عمر الصحابة أن يكتبوا رواية الحديث ،  
إشفاقاً على الناس أن يتكلموا عن العمل إنكلاً على الحديث .

وفي تشديد عمر أيضاً على الصحابة في رواياتهم - حفظ للحديث رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وترهيب لمن لم يكن من الصحابة أن يدخل في السنن  
ما ليس منها ، لأنه إذا رأى الصحابي المقبول القول ، المشهور بصحة النبي صلى  
الله عليه وسلم ، قد تشدد عليه في روايته ، كان هو أجدر أن يكون للرواية  
أهيب<sup>(٣)</sup> . وبهذا يعلم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يتطرق إليه  
الكذب ، ولا يزداد عليه ما ليس منه .

وروى الخطيب عن عبد الله بن عامر اليحصبي ، قال : ( سمعت معاوية  
على المنبر بدمشق يقول : أيها الناس ، إياكم وأحاديث رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إلا حديثاً كان يذكر على عهد عمر رضي الله عنه ، فإن عمر كان يخيف الناس

(١) ونحو هذا الحديث رواه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ومعاذا وديقه على الرجل قال : يا معاذ بن جبل الحديث وقال في آخر الحديث وأخبر  
بها معاذ عند موته تأثماً . انظر فتح الباري ص ٢٣٦ ج ١

(٢) انظر مسند الإمام أحمد ص ٣٧ حديث ٦٠٢ ج ٢ ذكر نحوه باسناد صحيح وفيه  
زيادة ( سيدا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين ) .

(٣) شرف أصحاب الحديث ص ٩٧ - ٩٨ : ب

في الله عز وجل « (١) . وإلى هذا المعنى الذي ذكرناه ذهب عمر في طلبه من أبي موسى الأشعري أن يحضر معه رجل يشهد أنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث السلام ، لكن فعله على الوجه الذي بيناه من الاحتياط ، لحفظ السنن والترهيب في الرواية والله أعلم . انتهى (٢) .

كما سبق يتبين لنا أن الصحابة جميعا كانوا يتثبتون في الحديث ، ويتأثرون في قبول الأخبار وأدائها ، وكانوا لا يحدثون بشيء إلا وهم واثقون من صحة ما يروون ، وقد حرصوا على المحافظة على الحديث بكل وسيلة تقضى إلى ذلك ، فاتبعوا منها سلبا يمنع الشوائب من أن تدخل السنة النبوية فتفسدها .

وقد حمل لواء هذه المحافظة والحرص على السنن جميع الصحابة ، وتميز منهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . وقد ظهر لنا مما روى عنه اهتمامه بالسنة النبوية وإجلاله للحديث الشريف . وإن الأخبار التي رويت عنه في هذا الشأن ليدعم بعضها بعضا في سبيل نشر العلم والحرص على سلامة السنة ، ومن ثم ليس لأحد أن يرى تناقضا بين وصية عمر لأهل العلم والآثار الأخرى المروية عنه ، فهو إذا طالب الإقلال من الرواية فإنما يطلبه من باب الاحتياط

لحفظ السنن والترهيب في الرواية ، وأما من كان يتقن ما يحدث به ويعرف

فقده وحكمه فلا يتناوله أمر عمر رضي الله عنه ، فكل ما ورد عن أمير المؤمنين

إنما يدل على المحافظة على السنة ونشرها وتبليغها صحيحة ، ولا يتيسر نشرها صحيحة ما لم يتثبت حاملوها من مروياتهم ، والإقلال من الرواية مظنة عدم

(١) انظر نحو هذا القول عن معاوية في كتاب رد الغاربي على بشر الراسي ص ١٣٥ .

وتذكرة الحفاظ ص ٧ ج ١ .

(٢) شرف أصحاب الحديث ص ٩٩ : أ .

الوقوع في الخطأ، ولهذا أمر به رضى الله عنه . وهذا ما رآه ابن عبد البر والخطيب  
البغدادي وغيرهما من أئمة الحديث ، وإليه أذهب ، وبه أقول ، فالصحابا لم  
يزهدوا في السنة ، بل كان لهم الفضل الأول في المحافظة عليها .

وقيل أن مختتم هذا الفصل لا بد لنا من أن نتعرض لما روى عن  
أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من أنه حبس بعض الصحابة لأنهم أكثروا الرواية  
عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ! فتناول هذا الخبر من حيث صحته ، ثم لو  
صح هذا الخبر فكيف كان ذلك الحبس ؟

روى الحافظ الذهبي<sup>(١)</sup> عن سعد بن إبراهيم عن أبيه أن عمر حبس ثلاثة :  
« ابن مسعود<sup>(٢)</sup> ، وأبا الدرداء<sup>(٣)</sup> ، وأبا مسعود الأنصاري<sup>(٤)</sup> » ، فقال : قد  
أكثرتم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . « هؤلاء ثلاثة من جلة أصحاب  
الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأتقاهم وأورعهم . هل يعقل من مثل عمر بن الخطاب  
أن يحبسهم ؟ وهل يكفي لحبسهم أنهم أكثروا من الرواية ؟ »

(١) تذكرة الحفاظ من ٧ ج ١ ، وفيه سعيد بن إبراهيم والصواب سعد ، وهو حفيد عبد  
الرحمن بن عوف كما في تهذيب التهذيب ، والحدث الفاصل من ١٣٣ : آ ، وانظر مجمع الزوائد  
من ١٤٩ ج ١ .

(٢) عبد الله بن مسعود الهذلي صحابي جليل من السابقين إلى الإسلام كان مخاطبا لرسول الله  
(ص) وصاحب وساده وسواكه ونصيه ، وجهه عمر رضى الله عنه إلى الكوفة - وأمن على  
أهلها به - ليفقههم في الدين ويعلمهم القرآن ، وقد جمع القرآن في عهد الرسول صلى الله  
عليه وسلم ، وقراءته مشهورة توفى سنة ٣٢ هـ في المدينة . انظر بسط ترجمته في سير أعلام  
النبيلاء من ٣٣١ - ٣٥٧ ج ١ .

(٣) أبو الدرداء هو عمر بن مالك بن قيس صحابي أنصاري خزرجي كان حكيما ، ولى القضاء  
لحواوية في دمشق بأمر عمر بن الخطاب ، وهو أحد من حفظ القرآن في عهد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وتوفى في الشام سنة ٣٢ ، انظر تاريخ الإسلام للذهبي من ١٠٧ ج ٢ .

(٤) أبو مسعود الأنصاري هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البديري كان أصغر من  
شهد البقيع مع الأنصار ، توفى في الكوفة سنة ٣٩ أو ٤٠ هـ ، انظر خلاصة الخزرجي ، وتقريبه  
لتهذيب من ٢٧ ج ٢ .

إن المرء ليوقف متسائلاً أمام هذا المظهر ويعتريه الشك فيه ، ويتبادر إلى نفسه أن يتساءل عن الحد الذي يمكن أن يعرف به الإقلال والإكثار ، وقد ناقش الإمام ابن حزم هذا ورده، وقال: « هذا مرسل ومشكوك فيه من (شعبة) فلا يصح ، ولا يجوز الاحتجاج به ، ثم هو في نفسه ظاهر الكذب والتوليد ، لأنه لا يخلو عمر من أن يكون آتهم الصحابة ، وفي هذا ما فيه ، أو يكون نهى عن نفس الحديث ، وعن تبليغ سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسلمين ، وألزمهم كتبها وجعلها وأن لا يذكرها لأحد ، فهذا خروج عن الاسلام ، وقد أعاد الله أمير المؤمنين من كل ذلك ، ولئن كان سائر الصحابة متهمين بالكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، فاعمر إلا واحد منهم ، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلاً ، ولئن كان حبسهم وهم غير متهمين لقد ظلمهم ، فليختر الختم لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة أي الطريقتين الخبيثتين شاء ، ولا بد له من أحدها ... »

ثم قال : « وقد حدث عمر مجديث كثير ، فإنه قد روى خمسمائة حديث ونيقاً على قرب موته من موت النبي صلى الله عليه وسلم ، فهو كثير الرواية ، وليس في الصحابة أكثر رواية منه إلا بضعة عشر منهم <sup>(١)</sup> . »

ولو سلمنا جدلاً بصحة الرواية فهناك خلاف في الجوسين ، فالذهبي يذكر ابن مسعود ، وأبا الدرداء ، وأبا مسعود الأنصاري ، بينما يذكر ابن حزم - ابن مسعود ، وأبا الدرداء ، وأبا ذر ، فهل تكرر الحبس من عمر ؟ ولو تكرر لاشتهر ثم إن حادثة كهذه سيظهر خبرها في الآفاق من غير أن تحتل الشك في الجوسين ، لأنهم من أعيان الصحابة ، ولو سلمنا أن العبرة في الحادثة نفسها من حيث جهة

(١) الإحكام لابن حزم من ١٣٩ ج ٢ وما بعدها .

بعض الصحابة، دون نظر إلى أعيانهم وأشخاصهم، لأنهم أكثروا الرواية، قلنا: قد كان غير هؤلاء أكثر منهم حديثاً، ولم يردنا خبر عن حبسهم، فلا يعقل أن يحبس أمير المؤمنين بعضاً دون بعض في قضية واحدة، هم فيها سواء، وهي الإكثار من الحديث، معاذ الله أن يفعل هذا عمر رضي الله عنه، فيحبس هؤلاء ويترك أبا هريرة مثلاً وهو أكثر حديثاً منهم. فقد روى عن أبي هريرة (٥٣٧٤) خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً وعن ابن مسعود (٨٤٨) ثمانمائة وثمانية وأربعون حديثاً، وعن أبي الدرداء (١٧٩) مائة وتسعة وسبعون حديثاً، وعن أبي ذر (٢٨١) مائتان وواحد وثمانون حديثاً<sup>(١)</sup>.

فإن قيل إن أبا هريرة لم يكن من الرواية في عهد عمر رضي الله عنه لأنه خشيه. فنقول لِمَ لم يخشِه هؤلاء؟ بل إن عمر نفسه سمح لأبي هريرة أن يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عندما عرف ورعه وخشيته من الله عز وجل، روى الذهبي عن أبي هريرة قال: «بلغ عمر حديثي فأرسل إلى، فقال: كنت معنا يوم كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت فلان؟ قلت: نعم، وقد علمت لأى شئ سألتني. قال: ولم سألتك؟ قلت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال يومئذ: من كذب على متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار. قال: أما لا، فاذهب تحدث<sup>(٢)</sup>.» فهل يتصور إنسان أن يحبس عمر ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا ذر أو أبا مسعود الأنصاري وقد عرف حفظهم وورعهم؟ بل إن أمير المؤمنين امتن على أهل العراق كما أسلفنا عند ما أرسل

(١) ذكر ذلك الإمام الحافظ بق بن علقمة في مسنده، انظر الإبراهيم النصيح في شرح الجامع النصيح لأبي البقاء الأحمدي الشافعي مخطوطة دار الكتب المصرية من ١٣-٩: ب  
(٢) سير أعلام النبلاء ص ٤٣: ج ٢

إليهم عبد الله بن مسعود فكتب إلى أهل الكوفة؟ « إني والله الذي لا إله إلا هو آثرتكم به على نفسي فخذوا منه<sup>(١)</sup> » وذكر عمر ابن مسعود فقال :  
 ككيف ملء علماء ، آثرت به أهل القادسية<sup>(٢)</sup> « كيف يأمر الناس بالأخذ منه ،  
 ويشهد له بالعلم ، ثم يحسه ٥ ١١

وما ورد على حبس ابن مسعود يرد على حبس الصحابة الباقين ، فقيهم أبو  
 الدرداء إمام الشام وقاضيا ومعلمها القرآن ...

وهذا البيان ، لا يرقى إلى الصحة خير حبس عمر للصحابة رضی الله عنهم ،  
 لأنهم أكثروا من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل إنه يروى  
 عن ابن مسعود أنه نهى عن الاكثار من الرواية ، فهل يتصور منه أن ينهى عن  
 شيء وهو يفعله ؟ وقد روى عنه قوله : « ليس العلم بكثرة الحديث ، ولكن  
 العلم الخشية<sup>(٣)</sup> » .

وفي رواية سعد بن إبراهيم عن أبيه ، التي ذكرها الخطيب ، ما يدل على  
 أنه استبقام في المدينة حتى عرف لفظهم سواء . وهذه هي رواية الخطيب .  
 قال : بعث عمر بن الخطاب إلى عبد الله بن مسعود وإلى أبي الدرداء ، وإلى  
 أبي مسعود الأنصاري فقال : ما هذا الحديث الذي تكثرون عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ؟ فبسهتم بالمدينة حتى استشهد لفظهم سواء<sup>(٤)</sup> . فيكون هذا  
 من باب ثبت عمر رضی الله عنه في الحديث ، وهذه الرواية تثبت أنه لم يزعج بهم  
 في السجن ، بل استبقام في المدينة ريبا يثبت من لفظهم ، فإن صح هذا  
 فلا ضير عليهم .

(١) و (٢) سير أعلام النبلاء من ٣٥١ ج ١ ، والكتيف : الرعاء .

(٣) مختصر كتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول من ٦

(٤) ثمر أصعب الحديث من ٩٧ : آ .

وما يؤكد لنا أنه لم يجبس أحدا - وهو ما استنبطناه من مناقشة الروايات السابقة - ما يرويه الزاهر مزني عن شيخه ابن البري من طريق سعد بن إبراهيم عن أبيه : ( أن عمر بن الخطاب حبس بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فبهم ابن مسعود وأبو الدرداء فقال : قد أكثرتم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو عبد الله بن البري : يعنى منعهم الحديث ولم يكن لعمر حبس<sup>(١)</sup> ) فقد فسر ابن البري الخبر تفسيراً جيداً وإن جاء مقتضياً ، فهو يريد أنه منعهم كثرة الحديث ، خوفاً من أن لا يتدبر السامعون كلام رسول الله عليه الصلاة والسلام إذا كثرت عليهم .

كل ما سبق يبنى صحة ماورد من أخبار حول حبس عمر رضى الله عنه لاصحابه لأنهم أكثروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي عهد التابعين ازداد النشاط العلمى لانتشار الصحابة فى الأمصار ، ثم ما لبث التابعون أن تصدروا للرواية ، ومع هذا سلكوا سبيل الصحابة ، وساروا على نهجهم ، فكانوا على جانب عظيم من الورع والتقوى ، وليس بعيداً ما نقول ، لأنهم تخرجوا فى مدارس الصحابة تلامذة رسول الله عليه الصلاة والسلام ، فنسمع الشعبى - وهو أحد كبار التابعين الحفاظ الثقات - يقول : لبتنى أنقلت من علمى كفافاً لى ولا على<sup>(٢)</sup> . وكأنه يشعر بأنه أكثر من التحديث فيقول : « كرة الصالحون الأولون الاكثر من الحديث ، ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما حدثت إلا بما أجمع عليه أهل الحديث<sup>(٣)</sup> » . وكان شعبية ابن

(١) المحدث الفاضل ص ١٣٣ : آ

(٢) جامع بيان العلم ص ١٣٠ - ٢ . ويروى نحوه من سفیان الثوري انظر : السكائل ص

٥ : ب . ج ٣ فى المجلد الأول فى دار الكتب المصرية تحت رقم ( ٩٥ ) . مصطلح الحديث .

و جامع بيان العلم وفضله ص ١٢٩ - ٢

(٣) تذكرة الحفاظ ص ٧٧ ج ١

الحجاج يقول: التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولأن أسقط من السماء إلى الأرض أحب إلى من أن أدلس<sup>(١)</sup>. وفي رواية عنه أنه كان يقول: لأن أقع من فوق هذا القصر - لدار حياله<sup>(٢)</sup> - على رأسي أحب إلى من أن أقول لكم: قال فلان، لرجل ترويه، أي قد سمعت ذلك منه ولم أسمعه<sup>(٣)</sup>.

ومنهم من كان يقتصد في رواية الحديث على طلابه ليفهموا ما يحدهم به ويعقلوه ويتدبروه، ومن هذا ما رواه خالد الخذاء قال كنا تأتي أبا قلابة، فإذا حدثنا بثلاثة أحاديث قال: قد أكثرت<sup>(٤)</sup>، ويؤكد هذا ما قاله ابن عبد البر: «إنما عابوا الإكثار خوفا من أن يرتفع التدبر والتفهم، ألا ترى إلى ما حكاه بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال: «سألت الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير فأجبت، فقال لي: من أين قلت هذا يا يعقوب؟ قلت: بالحديث الذي حدثني أنت، ثم حدثته، فقال لي: يا يعقوب، إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجمع أبواك<sup>(٥)</sup> ما عرفت تأويله إلى الآن<sup>(٦)</sup>». وروى نحو هذا: أنه جرى بين الأعمش وأبي يوسف وأبي حنيفة، فكان من قول الأعمش: «أنتم الأطباء ونحن الصيادلة<sup>(٧)</sup>».

\* \* \*

(١) مقدمة التمهيد ص ٥ : ب

(٢) هكذا النص والمعنى لدار قريبة منه.

(٣) مقدمة المرح والتعديل ص ١٧٤، وروى نحوه عن مطرف بن طريف انظر نفس المصدر ص ٤٢.

(٤) انظر المحدث الفاضل ص ١٤٥ - ١٤٦

(٥) أي من قبل أن يخلق، كناية عن أنه حفظه منذ زمن بعيد.

(٦) هكذا النص والأصواب أن تكون إلا.

(٧) جامع بيان العلم وفضله: ص ١٣٠ ج ٢

## سب الصحابة والتابعين في قبول الحديث

وكما احتاط الصحابة والتابعون في التحديث ، احتاطوا وثبتوا في قبول الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وستعرض هذا فيما يلي :

### (١) ثبت أبي بكر الصديق في قبول الأخبار :

كان أبو بكر رضى الله عنه قدوة حسنة للمسلمين في المحافظة على السنة ، والثبت في قبول الأخبار خشية أن يقع ويقع المسلمون في خطأ يؤدي بهم إلى مالا محمد عتبه . وسأورد بعض الأخبار التي تبين لنا طريق الصحابة ومنهجهم في ذلك .

١ - قال الحافظ الذهبي : كان أبو بكر رضى الله عنه ، أول من احتاط في قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ثويب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث ، فقال : ما أجد لك في كتاب الله شيئاً ، وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لك شيئاً ، ثم سألت الناس فقام المسيرة فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيها السدس ، فقال له : هل معك أحد فشهد محمد بن مسلمة يمثل ذلك فأفذه لها أبو بكر رضى الله عنه (١) .

٢ - بن يونس « بن يزيد (٢) » عن الزهري أن أبا بكر حدث رجلاً

(١) تذكرة الحفاظ من ٣ ج ١ - ومعرفة علوم الحديث من ١٥ ، والكفاية من ٢٦ ، وقد أخرجه الإمام مالك في الموطأ من ٥١٣ ج ٢ ، كما أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه .  
(٢) بن يونس بن يزيد بن أبي الجواد سمع من الزهري أنظر من ١٥٣ ج ١ من تذكرة الحفاظ

حديثاً فاستفهمه الرجل إياه ، فقال أبو بكر هو كما حدثتك : أى أرض تقام  
إذا أنا قلت ما لم أعلم ؟!

وصح أن الصديق خطبهم فقال : ( إياكم والكذب ، فإن الكذب يهدى إلى  
الفجور ، والفجور يهدى إلى النار )<sup>(١)</sup> . فأبو بكر يبين للناس جميعاً أنه لا يحدث  
إلا بما يعلم ويثق منه ، ثم إنه لم يكتف بالحيلة لنفسه ، بل أمر الناس بذلك  
أيضاً ، وحثهم على الثبوت فيما يحدثون به أو يستمعونه ، ومن ذلك ما رواه الذهبي  
من مراسيل ابن أبي مليكة : ( أن الصديق جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال :  
إنكم تحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث تختلفون فيها ، والناس  
بعدكم أشد اختلافاً ، فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً ، فن سألكم فقولوا بيننا  
وبينكم كتاب الله ، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه ) . ثم قال الحافظ الذهبي :  
( بذلك ( هذا ) أن مراد الصديق الثبوت في الأخبار والتحري ، لا سد باب  
الرواية ، ألا تراه لما نزل به أمر الجدة ولم يجده في الكتاب كيف سأل عنه  
في السنن ، فلما أخبره ما اكتفى حتى استظهر بثقة آخر ، ولم يقل حسبنا كتاب  
الله كما تقوله الخوارج )<sup>(٢)</sup> .

### (ب) ثبت عمر بن الخطاب في قبول الأخبار :

١ - روى الإمام البخارى عن ابى سعيد الخدرى قال : « كنت في مجلس  
من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، فقال : استأذنت على عمر  
ثلاثاً فلم يؤذن لى فرجعت فقال : ما منك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى

(١) تذكرة الحفاظ من ٤ - ١ ، وفي مقدمة التمهيد من ١١ قال أبو بكر الصديق رضى

الله عنه : إياكم والكذب فإنه مجاب الإجابات .

(٢) تذكرة الحفاظ من ٣ - ٤ - ١ .

فرجعت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع » . فقال : والله لتقيمين عليه بيمينه<sup>(١)</sup> ، أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال أبو بن كعب : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم ، فقامت معه ، فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك<sup>(٢)</sup> . قال عمر لأبي موسى : أما إني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> .

٢ - روى مسلم عن المسور بن مخرمة قال : استشار عمر بن الخطاب الناس في ملاص المرأة<sup>(٤)</sup> ، فقال المغيرة بن شعبه : شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة<sup>(٥)</sup> : عبد أو أمة . قال : فقال عمر أنتي بمن يشهد معك . قال : فشهد له محمد بن مسلمة<sup>(٦)</sup> .

٣ - روى صفوان بن عيسى : أخبرنا محمد بن عمار عن عبد الله بن أبي بكر قال : كان للعباس بيت في قبلة المسجد ، فضاقت المسجد على الناس فطلب إليه

(١) وفي رواية مسلم : فقال عمر : أتم عليه البيعة ، وإلا أوجعتك .  
 (٢) صحيح البخاري بحاشية البندى ص ٨٨ ج ٤ ، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ص ١٦٩٤ ج ٣ . كما أخرجه الإمام مالك في الموطأ ص ٩٦٤ ج ٢ ، وانظره موجزاً في الرسالة للإمام الشافعي ص ٣٥ .  
 (٣) موطأ الإمام مالك ص ٩٦٤ ج ٢ والرسالة ص ٣٥ .  
 (٤) ملاص : هو جنين المرأة ، والمرفوف في اللغة أملاص للمرأة . يقال أملت به إذا وضعت قبل أوانه . انظر هامش ص ١٣١١ ج ٣ من صحيح مسلم .  
 (٥) الغرة بضم النون وراء مشددة مفتوحة : المد والأمة ، فكأنه خبر في الحديث عن الجسم كله . كقوله رقية ، وأصل الغرة بياض في جبهة الفرس : وغرة كل شيء أوله وأكرمه . انظر هامش ص ١٣١١ ج ٣ من صحيح مسلم ، ولسان العرب مادة ( غرر ) .  
 (٦) صحيح مسلم ص ١٣١١ ج ٣ .

عمر البيع فأبى فذكر الحديث<sup>(١)</sup> وفيه فقال عمر لأبي لتأتيني على ما تقول بينة ، فخرجا فإذا ناس من الأنصار قال : فذكرهم ، قالوا : قد سمعنا هذا<sup>(٢)</sup> من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : أما إنى لم أنهك ، ولكنى أحيت أن أنثيت<sup>(٣)</sup> .

٤ - عن مالك بن أوس قال : سمعت عمر يقول لعبد الرحمن بن عوف

(١) وفيه كما رواه ابن سعد عن سالم بن النضر أن عمر قال له : اخترتني إحدى ثلاث : إما أن تبعنيها بما شئت من بيت مال المسلمين ، وإما أن أخطئك حيث شئت من المدينة وأبنيها لك من بيت مال المسلمين ، وإما أن تصدق بها على المسلمين فتوسع بها في مسجدهم ، فقال : لا ولا واحدة منها ، فقال عمر : بيني وبينك من شئت ، فقال : أبي بن كعب . فانطلقا إلى أبي ، فتصافيا عليه القصة ، فقال أبي : إن شئنا حدثتكما بحديث سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالا : حدثنا . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله أوحى إلى داود أن ابن لي بيتا أذكر فيه ، فخط له هذه الحطة خطة بيت القدس ، فإذا تربيعها بيت رجل من بني إسرائيل ، فأله داود أن يبنيه إياه ، فأبى فغضب داود نفسه أن يأخذه منه فأوحى الله إليه أن يا داود أسرتك أن تبني لي بيتا أذكر فيه ، فأردت أن تدخل في بيتي الفصب ، وليس من شأنى التصب ، وإن عقوبتك أن لا تبنيه . قال : يارب فمن ولدي . قال : من ولدي . قال : فأخذ عمر بمجامع ثياب أبي بن كعب وقال : جنتك بعني . جنت بما هو أشد منه ، لنخرجن مما قلت . فجاء يقوده حتى أدخله المسجد فأرقه على حلقه من أحبات رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم أبو ذر ،

فقال : إنى نددت أمة رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر حديث بيت القدس حين أسراة داود أن يبنيه إلا ذكره ، فقال أبو ذر : أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال آخر : أنا سمعته ، وقال آخر أنا سمعته يعني من الرسول صلى الله عليه وسلم . قال : فأرسل عمر أبا . قال : وأقبل أبي على عمر فقال : يا عمر أنتهني على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال عمر : يا أبا المنذر ، لا والله ما أنتهك عليه ، ولكنى كرهت أن يكون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهرا ، وقال عمر لعباس : اذهب فلا أمرض لك في دارك ، فقال العباس : أما إذا قلت هذا ، فإن قد تصدقت بها على المسلمين أوسع بها عليهم في مسجدهم ، فأما وأنت تخاصمني فلا ، فخط عمر لهم دارهم التي هي لهم اليوم ، وبنائها من بيت مال المسلمين .

انظر طبقات ابن سعد من ١٣ - ١٤ قسم ١ ج ٤ ومن ٢٠٣ قسم ١ ج ٣ .

(٢) أي حديث بناء بيت القدس التي ذكره أبي بن كعب .

(٣) تذكرة الحفاظ ص ٨ ج ١ وانظر طبقات ابن سعد من ١٣ - ١٤ قسم ١ ج ٤

وطبعة والزبير وسعد : نشدتم بالله الذي تقوم السماء والأرض به أعلمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنا لا نُورَثُ ما تركنا صدقة » ؟ قالوا : اللهم نعم <sup>(١)</sup> .

### ( ح ) تَبَّتْ عِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَمِيرِ :

عن بسر بن سعيد قال : أتى عِثْمَانُ المَقَاعِدَ ، فدعا بوضوء ، فتمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً ، وبديه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ورجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا يتوضأ ، يا هؤلاء ألكذاك ؟ قالوا : نعم ، لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده <sup>(٢)</sup> .

### ( د ) تَبَّتْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَمِيرِ :

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله بما شاء منه . وإذا حدثني غيره استحلفتة ، فإذا حلف لي صدقته ، وإن أبا بكر حدثني ، وصدق أبو بكر ، أنه سمع النبي عليه الصلاة والسلام قال : « ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء ، ويصلي ركعتين فيستغفر الله عز وجل إلا غفر له <sup>(٣)</sup> » .



تلك آثار تبين منهج الصحابة في التثبت والتأكد من الأخبار ، وهذا لا يعني أبداً أن الصحابة اشتروا لقبول الحديث ، أن يرويه زاويان فأكثر ،

(١) مستد الإمام أحمد من ٢٢٨ و ١٨٦ و ١٨٧ ج ١ باسناد صحيح

(٢) مستد الإمام أحمد من ٣٧٢ ج ١ باسناد صحيح

(٣) المرجع السابق من ١٥٤ و ١٧٤ و ١٧٨ ج ١ ونحوه في الكفاية من ٢٨ ، وأظن

تذكرة الحفاظ من ١٠ ج ١ ومقدمة معرفة علوم الحديث . ورواه مسلم .

أو أن يشهد الناس على الراوى أو أن يستحلف ، فإذا لم يحصل شيء من هذا رد خبره !! بل كان الصحابة يشقون في قبول الأخبار ، ويتبعون الطريقة التي ترتاح إليها ضمائرهم ، فأحياناً يطلب عمر سماع آخر ، وأحياناً يقبل الخبر من غير ذلك ، ولا يقصد من وراء عمله إلا حمل المسلمين على جادة التثبت العلمى والتحفظ في دين الله حتى لا يتقول أحد على الرسول صلى الله عليه وسلم ما لم يقل ، ويتضح هذا في قول عمر رضى الله عنه عندما رجع أبو موسى الأشعري مع أبي سعيد الخدرى وشهد له ، قال عمر : « أما إني ، لم أتهمك ، ولكنى خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) » . وبظهر ذلك أيضاً من قول الذهبي بعد أن روى قصة أبي موسى : « أحب عمران يتأكد عنده خبر أبي موسى بقول صاحب آخر في هذا دليل على أن الخبر إذا رواه ثقتان كان أقوى وأرجح مما انفرد به واحد ، وفي ذلك حض على تكثير طرق الحديث لسكى يرتقى عن درجة الظن إلى درجة العلم ، إذ الواحد يجوز عليه النسيان والوهم ، ولا يكادُ يجوز ذلك على قمتين لم يخالفهما أحد (٢) » .

وكذلك ما قاله بعد إيراد طريقة الصديق في التثبت : « إن مراد الصديق التثبت في الأخبار والتحرى ، لا سد باب الرواية (٣) » .

وكما طلب الصحابة من الراوى شهادة غيره أيضاً ، قبلوا أحاديث كثيرة برواية الآحاد وبنوا عليها أحكامهم .

ومن الغريب أن يجعل بعض المتطرفين في الإسلام عمل الصحابة هذا دستوراً في قبول الأخبار ولا يحملون قبول الصحابة خبر الآحاد دستوراً لهم

(١) موطأ مالك من ٩٦٤ ج ٢ والرسالة من ٤٣٥ وتوجيه النظر من ١٦

(٢) تذكرة الحفاظ من ٦ - ٧ ج ١

(٣) للرجع السابق من ٤ ج ١

أيضا بل يردونه ولا يقبلونه، وقد حكى ذلك الحافظ أبو بكر محمد بن أبي عثمان  
 الحازمي<sup>(١)</sup> عن بعض متأخري المعتزلة، كما حكى عن بعض أصحاب الحديث،  
 قال شيخ الإسلام (ابن حجر): «وقد فهم بعضهم ذلك من خلال كلام الحاكم في  
 (علوم الحديث)، وفي (المدخل) ... وأعجب من ذلك ما ذكره أبو حفص عمر  
 بن عبد المجيد المياجي<sup>(٢)</sup> في كتاب «ما لا يسمع المحدث جملة» «شرطُ الشيخين  
 في صحيحهما أن لا يدخل فيه»<sup>(٣)</sup> إلا ما صح عندهما، وذلك ما رواه عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم إثنان فصاعداً، وما نقله عن كل واحد من الصحابة أربعة  
 من التابعين فأكثر. وأن يكون<sup>(٤)</sup> عن كل واحد من التابعين أكثر  
 من أربعة» انتهى.

قال شيخ الإسلام: «وهو كلام من لم يمارس الصحيحين أدنى ممارسة،  
 فلو قال قائل ليس في الكنايين (البخاري ومسلم) حديث واحد بهذه الصفة  
 لما أبدء، وقال ابن العربي في شرح الموطأ: كان مذهب الشيخين:  
 (البخاري ومسلم) أن الحديث لا يثبت حتى يرويه اثنان، قال: وهو مذهب  
 باطل، بل رواية الواحد عن الواحد صحيحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>(٥)</sup>

(١) للتوفى سنة (٥٨٤ هـ)

(٢) للتوفى سنة (٥٨٠ هـ)

(٣) هكذا في التدريب والأصوب أن يقول «تبيها».

(٤) هكذا في التدريب، والأصوب أن يقول: (وكان رواه).

(٥) بتدريب الراوى ص ٢٧. وقد قال باشتراك رجلين عن رجلين في شرط القبول إبراهيم  
 آبن إسماهيل بن علي (وهو اسماعيل بن مقسم الأسدي حافظ من الطبقة الثامنة نسب إلى أمه، وهو  
 ثقة كما في التقريب) توفى سنة ١٩٣ هـ وهو من الفقهاء المحدثين، إلا أنه مهجور القول عند  
 الأئمة لبله إلى الاعتزال، وقد كان الشافعي يرد عليه ويحذر منه. انظر تدريب الراوى ص ٢٨.

ويقول الدكتور السباعي : « وانتقل هذا الفهم - ( أن لا يقبل الصحابة إلا ما رواه اثنان ) - إلى كثير من كتب في تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ السنة في العصر الحديث ، فأصبح عندهم قضية مسلمة لا بد كرون غيرها ، ومن ذهب إلى هذا أسانذتنا الأجلاء مؤلفو مذكرة تاريخ التشريع الإسلامي في كلية الشريعة بالأزهر فقد ذكروا في باب شروط الأئمة للعمل بالحديث أن هذا كلن شرط أبي بكر ، وعمر ، وعلي ، للعمل بالحديث (١) » .

إن ثبت الصحابة في بعض الأحاديث بطلب راويين للخبر لم يكن شرطاً لقبول جميع المرويّات ، بل قبلوا أخباراً كثيرة عن مخبر واحد ، وعملوا بها في مواضع كثيرة ، مما يدل على أنهم رضوا الله عنهم كانوا يطلبون الراوي الثاني لجرد التثبت والتأكد ، لا لأن الخبر لا يثبت عندهم إلا براويين ، والأخبار التي قبلها الخلفاء الأربعة وغيرهم برواية آحاد أكثر بكثير من الأخيلاء التي طلبوا فيها راويين ، وإليك بعض تلك الآثار :

١ - عن سعيد بن المسيب : « أن عمر بن الخطاب كان يقول : الدينة للعاقلة ، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً . حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله كتب إليه : أن يورث امرأة أشيم الضباني من دية ، فرجع إليه عمر (٢) » .

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٨١ . ذكر الأسانذة مؤلفو تاريخ التشريع الإسلامي بالمرف الواحد « أما الآحاد فلمقام الشبهة في ثبوته اختلف طرق الصحابة في الأخذ به ، فلم يكن أبو بكر ولا عمر يقبلان من الأحاديث إلا ما شهد اثنان أنها سماه من رسول الله صلى الله عليه وسلم » انظر الصفحة ٩٣ من تاريخ التشريع الإسلامي للسبكي وزلاته وهذا التعميم غير مطابق للواقع كما سنرى .

٢ - عن طاوس : « أن عمر قال : أذكركم الله أسراً سمع من النبي في الجنين شيئاً ؟ فقام حنبل بن مالك بن النافعة ، فقال : كنت بين جارتين لي ، يعني ضرتين ، فضربت إحداها الأخرى بسطح<sup>(١)</sup> ، فألقت جنيناً ميتاً ، فقصي فيه رسول الله بغرة ، فقال عمر : لو لم أسمع فيه لقضينا بغيره<sup>(٢)</sup> . »

٣ - « عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام . حتى إذا كان بسرغ لقيه أهل الأجناد<sup>(٣)</sup> أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه ، فأخبروه أن الرواء قد وقع بالشام<sup>(٤)</sup> . »

واستشار المهاجرين والأنصار ومشيجة قريش من مهاجرة الفتح ، واختلفت آراؤهم حتى جاءه عبد الرحمن بن عوف ، وكان متضيقاً في بعض حاجته ، فقال : « إن عندي من هذا علماً ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها ، فلا تخرجوا فراراً منه<sup>(٥)</sup> » فرجع عمر رضي الله عنه بالناس لخبر عبد الرحمن رضي الله عنهم جميعاً .

٤ - روى الإمام الشافعي عن الإمام مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه (على زين العابدين) أن عمر ذكر الجوس فقال : ما أدري كيف أصنع في

(١) المسطح : عود من أعواد الخبث والفسطاط .

(٢) الفرة : البعد أو الأمة . الرسالة ص ٤٢٦ - ٤٢٧ ، الفقرة ١١٧٤ .

(٣) سرغ هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز . والأجناد : المراد بها هنا مدن الشام الحامية ، وهي فلسطين والأردن ودمشق وحماة وقلسرين . قال الإمام النووي : هكذا فسروه وانفقوا عليه ، ومعلوم أن فلسطين اسم لنانحية بيت المقدس ، والأردن اسم لنانحية بيسان وطبرية وما يتعلق بهما ، ولاجر : إطلاق اسم المدينة عليه . انظر هامش الصفحة ١٧٤٠ في ج ٤ من صحيح مسلم

(٤) صحيح الإمام مسلم ص ١٧٤٠ ج ٤ ونحو الخبر الإمام الشافعي في رسالته ص ٢٩ ،

فقده ١١٨٠ ، وانظر الأحكام لابن حزم ص ١٣ ج ٢

(٥) صحيح الإمام مسلم ص ١٧٤٠ ج ٤

أمرهم ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : أشهد لسمعت رسول الله يقول :  
« سنوا بهم سنة أهل الكتاب »<sup>(١)</sup> .

٥ - وقيل عمر بن الخطاب خبر سعد بن أبي وقاص في المسح على الخفين ،  
وأمر ابنه عبد الله ألا ينكر عليه وقال له : ( إذا حدثك سعد بشيء فلا ترد  
عليه ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين )<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية ( إذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فلا  
تسأل عنه غيره )<sup>(٣)</sup> . وهذا دليل واضح على قبول خبر الأحاد ، حتى إن عمر  
ينهى ابنه عن أن يسأل غير سعد إذا حدثه سعد عن رسول الله . ولو كان شرط  
عمر عدم قبول الخبر إلا عن راويين لأمر ابنه أن يطلب مع سعد راوي آخر ،  
ولم ينه عن سؤال غيره .

٦ - وأراد رجم مجنونة حتى أعلم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« رفع القلم عن ثلاث »<sup>(٤)</sup> ، فأمر ألا يترجم .  
وأمر رجم مولاة حاطب ، حتى ذكره عثمان بأن الجاهل لا حد عليه ،  
فأمسك عن رجمها<sup>(٥)</sup> .

(١) الرسالة : ٤٣٠ فقرة ١١٨٢ وانظر الكفاية في علم الرواية ص ٢٧ والإحكام  
ص ١٣ ج ٢

(٢) مسند الإمام أحمد ص ١٩١ حديث ٨٧ ج ١ وفي ص ١٩٢ مختصراً وكلاهما باسناد صحيح

(٣) مسند الإمام أحمد ص ١٩٢ حديث ٨٨ ج ١ باسناد صحيح

(٤) أخرج الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم من البيهقي طائفة عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم « رفع القلم عن ثلاثة : من التأم حتى يستبسط وعن البتلي حتى يبرأ وعن  
الصبي حتى يكبر » الجامع الصغير ص ٢٣ ج ٢ باسناد صحيح . وأخرج الإمام أحمد وأبو داود  
والحاكم عن عمر وهب بن وهب رضي الله عنهما عن الرسول صلى الله عليه وسلم « رفع القلم عن ثلاثة :  
عن الجنون الملوب على عقله حتى يبرأ ، وعن التأم حتى يستبسط ، وعن الصبي حتى يحتمل »  
المرجع نفسه . (٥) الإحكام لابن حزم ص ١٣ ج ٢ .

٧ - وكان يفاضل بين ديات الأصابع حتى بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالمساواة بينها ، فترك قوله وأخذ بالمساواة (١) .

٨ - وقد اشتهر خبر تناوب عمر رضى الله عنه وجاره في حضور حلقات الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفيه يقول عمر : ( ينزل يوما ، وأنزل يوما ، فإذا نزلت جثته بمخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك (٢) ) وهذا إقرار من أمير المؤمنين رضى الله عنه بقبول خبر جاره ، ولا فرق بين جاره وغيره عن تقبل روايته .

وهكذا نرى من تلك الأخبار وغيرها أن عمر رضى الله عنه لم يشترط لقبول الأخبار راويين ، وما صدر منه مع أبي موسى رضى الله عنه بين سببه بنفسه كما سبق أن ذكرت ذلك ، وكان من باب الاحتياط والتثبت ، لا من باب عدم قبول الخبر إلا من راويين .

ومثل هذا يقال في قيمة الأخبار التي طلب فيها راويين .

وأما ما ذكر عن موقف أبي بكر رضى الله عنه ، وثبته في قبول الأخبار ، فإنه لا يمدو باب الاستظهار والاستيثاق ، ثم لأنه لم يرو عنه أنه طلب راويا آخر إلا في تلك الحادثة التي ذكرها الإمام الذهبي ، وقد ردها ابن حزم (٣) وأعلمها بالانقطاع ، فهي لا تصلح مقياسا صحيحا لشرط أبي بكر في قبول الأخبار ، وهو

(١) الأحكام لابن حزم من ١٣ ج ٢ وانظر الرسالة من ٤٢٢ رقم ١١٦٠ ، إلا أن الشافعي ينس على أن الصحابة بعد وفاة عمر رضى الله عنه وجدوا كتاب آل عمرو بن حزم وفيه أن رسول الله قال : « وفي كل أصبع مما هنالك عصر من الأيل » فصاروا إليه . انظر الفقرة (١١٦٢) من الصفحة ٤٢٢

(٢) فتح الباري من ١٩٥ ج ١ .

(٣) انظر الأحكام لابن حزم من ١٤١ ج ٢ .

الذى قبل أخبارا كثيرة برواية مخبر واحد .

وقد سبق أن بينت منهجه في حكمه وقضائه كما ذكره ابن القيم ، ولم يذكر أنه كان يطلب من يأتيه بالخبر شاهدا على ما يقول . . . وقد قبل خبر عائشة رضى الله عنها في كفن الرسول صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> .

وأما عثمان رضى الله عنه فإنه لم يطلب راويين لكل خبر ، وكل ما صدر عنه أنه استشهد بعض من حضر وضوءه ، ليؤكد أنه توثقا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد ثبت عنه أنه عمل بأخبار الآحاد ، فقد سأل الفريفة بنت مالك بن سنان - أخت أبي سعيد الخدرى - عن عدتها لوفاة زوجها<sup>(٢)</sup> ، وقضى بخبرها .

وأما ما روى عن علي رضى الله عنه من استحلاف مخبريه ، فإن هذا لم يكن منهجه وديدنه في قبول جميع الأخبار ، بل قبل بعض الأخبار من غير أن يستحلف الرواة ، فقبل أخبار أبي بكر - كما ذكر هو نفسه - ولا فرق بين أبي بكر رضى الله عنه وغيره من تقبل روايته ، كما عمل مخبر المقداد بن الأسود في حكم المذى<sup>(٣)</sup> من غير أن يحلفه .

وهكذا يتبين لنا أن الخلفاء الأربعة لم تكن لهم شروط خاصة لقبول الأخبار ، وأن كل ما روى عنهم مما يوم ذلك لا يعدو التثبت والاستظهار ، وقد قبلوا أخبار الآحاد كما قبلها غيرهم من عامة الصحابة وعلماهم . وكل ما صدر

(١) الإحكام لابن حزم ص ١٢ ج ٢ .

(٢) أخرج حديث فريفة أحمد وأصحاب السنن الأربعة وصححه الترمذى والقهلى . انظر حبل السلام ص ٢٠٣ - ٢٠٤ ، وانظر الكفاية ص ٢٧ والإحكام ص ١٥ ج ٢ .

(٣) انظر مسند الإمام أحمد ص ٣٩ حديث ٦٠٦ و ص ٤٦ حديث ٦١٨ ج ٢ باسناد صحيح ، وفتح البارى ص ٢٩٤ و ٣٩٤ ج ١ ، وصحيح مسلم ص ٢٤٧ حديث ١٧ - ١٩ ج ٦ .

عنهم كان في سبيل المحافظة على السنة الطاهرة .

( هـ ) ولم يسكن التابعون وأتباعهم أقل اهتماماً من الصحابة بالاحتياط لقبول الحديث ، فكانوا يثبتون من الراوي بكل وسيلة تطمئن إليها قلوبهم ، وإن من يتمتع بتاريخ الرواة ، وكيفية تحملهم الحديث الشريف ليدرك تماماً جهود التابعين وأتباعهم ، تلك الجهود التي بذلوها لنقل السنة إلى خلفهم . وإليك بعض أخبارهم في هذا الموضوع :

قيل لمسر بن كدام : ما أكثر تشككك ؟ قال : تلك محاماة عن اليقين <sup>(١)</sup> .  
وكان يزيد بن أبي حبيب محدث الديار المصرية يقول : إذا سمعت الحديث خائشه كما تنشد الصالة ، فإن عرف فخذ ، وإلا فدعه <sup>(٢)</sup> .

فلم يكن للتابعين وأتباعهم شروط خاصة في قبول الرواية ، ولم يرو عن أحد منهم أنه اشترط لقبول الخبر راويين أو أكثر ، بل كانوا يتحملون عن كل من توافرت فيه شروط التحمل والأداء ، إلى جانب العدالة التي أجمع عليها المحدثون ، فإذا ما سقطت عدالة راوٍ طرحوا أخباره وامتنعوا عن الأخذ عنه . ومع هذا كانوا يثبتون في قبول الأخبار بكل وسيلة تطمئن إليها قلوبهم ، لأن وصايا الصحابة وكبار التابعين لا تزال قائمة في نفوسهم ، تذكروهم أن هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم .

وكانوا يرون الأمانة في الذهب والفضة أيسر من الأمانة في الحديث <sup>(٣)</sup> ،  
فتسمع عن سليمان بن موسى أنه لقي طاوساً فقال له : « إن رجلاً حدثني بكيت

(١) الحديث الفاصل من ١٣٧ : ب

(٢) الجرح والتعديل من ١٩ : أ

(٣) انظر الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع من ١٦٠ : أ

وكيت ، فيقول له : إن كان ملياً فخذ منه <sup>(١)</sup> . وكان ابن عون يقول : لا يؤخذ هذا العلم إلا من شهد له بالطلب <sup>(٢)</sup> . وبسمع شعبة بن الحجاج عبد الله ابن دينار يحدث في الولاء وهبته عن عبد الله بن عمر ، فيستحلفه : هل سمعته من ابن عمر؟ فيحلف له <sup>(٣)</sup> . ويحدث الحكم عن سعيد بن المسيب في دية اليهودي والنصراني والمجوسي ، فيقول له شعبة : أنت سمعته من سعيد بن المسيب؟ فيقول : لو شئت سمعت من ثابت الحداد ، قال شعبة : فأنت ثابتاً الحداد فحدثني عن سعيد بن المسيب عن عمر مثله <sup>(٤)</sup> . فلا يمكننا أن نحكم على شعبة أنه لم يكن يقبل رواية أحد إلا بعد تحليفه ، أو الاستيثاق برواية آخر معه . بل كل هذا كان من باب التثبت والاستيثاق والتأكد مما يسمعون ، حرصاً منهم على حفظ الحديث النبوي الشريف .



(١) الجرح والتعديل ص ٢٧ ج ١

(٢) للرجع السابق ص ٢٨ ج ١

(٣) مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧٠

(٤) للرجع السابق ص ١٧٠ ومن هذا الباب ما كان يتأكد به رجال الحديث فقد قال الألبان بن سعد : قدم علينا رجل من أهل المدينة يريد الاسكندرية مراطلا ، فنزل على جعفر بن ربيعة ، قال : ففرضوا له بالحلان ، وعرضوا له بالمعونة فلم يقبل ، واجتمع هو وأصحابنا يزيد بن أبي حبيب وغيره فأقبل بمذمتهم : حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فغمسوا تلك الأحاديث وكتبوا بها إلى ابن نافع ، وقالوا له : إن رجلاً قدم علينا وخرج إلى الاسكندرية مراطلا وحدتنا ، فأجبنا ألا يكون بيننا وبينك فيها أحد ، فكتبنا إليهم ، والله ما حدث أبي من هذا بحرف قط ، فاظنوا ممن تأخذون واحذروا قصاصنا ومن يأتيكم .

انظر مقدمة التمهيد ص ١٤ ب

## كيف روي الحديث في ذلك العصر .. باللفظ أم بالمعنى ..؟

رأينا كيف كان الصحابة والتابعون وأتباعهم يثبتون في قبول الأخبار ،  
وعرفنا ورعهم وخشيتهم عندما يروون حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
فكان أحدهم لا يروي الحديث إلا بعد الاستيثاق من ضبط حروفه وفهم معناه ،  
وكان الواحد منهم إذا سئل يود لو أن أخاه كفاه مؤونة السؤال ، حتى إن  
بعضهم كان يأتي أن يروي شيئاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخافة الزيادة  
والنقصان ، ومن هذا ما يرويه العلاء بن سعد بن مسعود ، قال : « قيل لرجل  
من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالك لا تحدث كما يحدث فلان  
وفلان ؟ فقال : ما بي إلا أكون سمعت مثل ما سمعوا أو حضرت مثل  
ما حضروا ، ولما كنت لم يدرس الأمر بعد والناس متمسكون ، فأنا أجد من  
يكفيني ، وأكره التزيد والنقصان في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم » (١) .

وإلى جانب ما رويناه من أخبار حول ثبت الصحابة والتابعين في رواية  
الحديث ، ومنها جههم في الإقلال من الرواية مخافة الوقوع في الخطأ - لا بد  
لنا من أن نتتبع بعض أخبارهم انرى كيف كانوا يروون الحديث النبوي ؟  
وهل كانوا يحافظون على لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو كانوا يروون  
ما يسمعون بألفاظ من عندهم دون أن يغيروا معنى ما سمعوا ؟

إذا استعرضنا تلك الأخبار رأينا كثيراً من الصحابة حرصوا على نقل  
الحديث بألفاظه ، وبعضهم ترخص عند الضرورة في روايته بالمعنى ، وكنا نرى

بعض الصحابة الحديث باللفظ وبعضهم بالمعنى فرى التابعين أيضا قد نهجوا نهج الصحابة رضوان الله عليهم ، ولكن مما لا شك فيه أن جميع الصحابة حرصوا على أداء الحديث كما سمعوه من الرسول عليه الصلاة والسلام ، حتى إن بعضهم ما كان يرضى أن يبدل حرفا بحرف ، أو كلمة مكان كلمة ، أو يقدم كلمة على أخرى وردت في الحديث قبلها ، وقد روى عن عمر رضى الله عنه ، أنه كان يقول : « من سمع حديثا فحدث به كما سمع فقد سلم <sup>(١)</sup> » وروى نحوه عن عبد الله بن عمر وزيد بن أرقم .

وقد اشتهر من بين الصحابة الذين كانوا يتشددون في الحرص على لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم — عبد الله بن عمر . روى محمد بن سوقة قال : ( سمعت أبا جعفر يقول : كان عبد الله بن عمر إذا سمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئا ، أو شهد معه مشهدا ، لم يقصر دونه أو يطوه ، قال : فيينا هو جالس وعبيد ابن عمير يقص على أهل مكة إذ قال عبيد بن عمير : مثل المنافق كمثل الشاة بين الفئتين ، إن أقبلت إلى هذه النعم فطحتها ، وإن أقبلت إلى هذه نطحتها ، فقال له عبد الله بن عمر : ليس هكذا ، ففضب عبيد بن عمير ، وفي المجلس عبد الله ابن صفوان ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كيف قال رحك الله ؟ فقال : قال : مثلُ المنافقِ مثلُ الشاةِ بين الرِّبِيضَيْنِ ، إن أقبلت إلى ذا الربيض نطحتها ، وإن أقبلت إلى ذا الربيض نطحتها . فقال له : رحك الله هما واحد . قال : كذا سمعت <sup>(٢)</sup> .

وروى ابن عمر حديث نبي الاسلام على خمس ، فأعاده رجل فقال له ابن

(١) الحديث الفاصل ص ١٢٧ : ب والكفاية ص ١٢٢

(٢) مسند الإمام أحمد ص ٢٩٧ حديث ٥٥٤٦ ج ٧ وأظن حديث ٥٣٥٩ ونحوه في

عمر : « لا ، اجمل صيام آخرهن كما سمعت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> » ولهذا ازمى في بعض الأحاديث ، قول الراوى — كذا وكذا — لا أدرى بأيهما بدأ . أو أيهما قل قبل ، ونحو ذلك . وهذا تنبيه من الراوى إلى أنه أدرك الحديث وفهمه ، ولكنه لم يتأكد من ترتيب اسمين فيه أو كلتين فيبين موضع شكه وأن الشك منه ليس في أصل الحديث ، ومن هذا ما رواه خالد بن زيد الجهنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قريش والأنصار ، وأسلم . وغفار — أو غفار وأسلم <sup>(٢)</sup> — . . .

وتشدد بعض الرواة في المحافظة على نص الحديث بألفاظه ، فنع زيادة حرف واحد ، أو حذفه وإن كان لا يغير المعنى ، ومن هذا ما رواه سفيان قال : حدثنا الزهرى أنه سمع أنس بن مالك يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت أن ينتدب فيه ، فقيل لسفيان أن ينتدب فيه ؟ فقال : لا ، هكذا قاله لنا الزهرى « ينتدب فيه » <sup>(٣)</sup> .

وكان بعض الرواة شديدي الحرص على اللفظ الذى سمعوه ، فلا يمتحنون حرفاً ثقيلاً ، ولا يثقلون حرفاً خفيفاً ، ولا يبدلون حركات الحروف التى يسمونها ، بل يروونها كما سمعوها ، وإن كان ذلك التغيير لا يبدل معناها ، نحو (نما — نى) فى حديثه صلى الله عليه وسلم « ليس الكاذب من أصاح بين الناس فقال خيراً أو نى خيراً » . قال حاد : سمعت هذا الحديث من رجلين ، فقال أحدهم بما خيراً (خفيفة) وقال الآخر نى خيراً (مثقلة) <sup>(٤)</sup> .

(١) الكفاية ص ١٧٦

(٢) المرجع السابق ص ١٧٧

(٣) الكفاية ص ١٧٨

(٤) المصدر السابق ص ١٨٠ - ١٨١

وبلغ من حرص بعض الحديثين على لفظ الحديث أنهم لم يكونوا يمدثون طلابهم إلا إذا كتبوا عنهم ، إذ كانوا يكرهون أن يحفظوا عنهم ، خوفاً من الوهم عليهم ، من هذا ما يرويه الخطيب البغدادي بسنده عن ابن عيينة قال : « قال محمد بن عمرو : لا والله لا أحدثكم حتى تكتبوه ، إني أخاف أن تكذبوا علي - وفي رواية - أخاف أن تفلطوا علي » (١) .

ومنه ما رواه الرامهرمزي بسنده عن طلحة بن عبد الملك ، قال : « أتيت القاسم وسألته عن أشياء ، فقلت : أكتبها ؟ قال : نعم ، فقال لابنه : انظر في كتابه ، لا يزيد علي شيئاً ، قلت : يا أبا محمد إني لو أردت أن أكذب لم آتك ، قال : إني لم أرد ، إنما أردت إن اسقطت شيئاً يمدله لك » (٢) .  
وكان الأعمش يقول : « كان هذا العلم عند أقوام ، كان أحدهم لأن يخرجه من السماء أحب إليه من أن يزيد فيه واوا ، أو ألفاً ، أو دالا . . . » (٣) .

وقد أدرك ابن عون ثلاثة ممن بشدود في رواية الحديث على حروفه ، وهم القاسم بن محمد بالحجاز ، ومحمد بن سيرين بالبصرة ، ورجاء بن حيوة بالشام (٤) ، وكان إبراهيم بن ميسرة وطاوس يمدثان الحديث على حروفه (٥) ، وكان طاوس يعد الحديث حرفاً حرفاً (٦) . وروى عن ابن عيينة قوله « محدثو الحجاز ابن شهاب ويحيى بن سعيد وابن جريح يمدثون بالحديث على

(١) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٠١ : أ

(٢) المحدث الفاضل ص ١٢٨ : أ

(٣) الكفاية ص ١٧٨

(٤) انظر المحدث الفاضل ص ١٢٦ : ب والكفاية ص ٢٠٥ والجامع لأخلاق الراوى وآداب

السامع ص ١٠٠ : ب وجامع بيان العلم وفضله ص ٨٠ ج ١

(٥) انظر الكفاية ص ٢٠٥

(٦) المحدث الفاضل ص ١٢٧ : ب

وجهه<sup>(١)</sup> ، وكان مالك بن أنس يحرص على أداء حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على حروفه<sup>(٢)</sup> .

وإلى جانب هذه الأخبار نرى أخباراً أخرى تدل على أن بعض الصحابة والتابعين رووا بعض الأحاديث بمعانيها ، أو أنهم أجازوا إبدال كلمة بأخرى عند الضرورة ، وكان أحدهم إذا اضطر إلى هذا أشار إلى أن ما يرويه ليس لفظه صلى الله عليه وسلم . لذلك نرى بعض الصحابة يتورعون كثيراً عند ذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية الخطأ .

وقد روينا أن عبد الله بن مسعود كان إذا قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هكذا أو نحو من هذا ، أو قريباً من هذا ، وكان يرتعد<sup>(٣)</sup> . »

وكان أبو الدرداء إذا فرغ من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : هذا أو نحو هذا أو شكله ، وقد يقول : « اللهم إلا هكذا ، فكشككه<sup>(٤)</sup> . »

وقال محمد بن سيرين : « كان أنس بن مالك قليل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : وكان إذا حدث عنه قال : أو كما قال<sup>(٥)</sup> . »

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٤٣

(٢) انظر الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٠٦ : ب وجامع بيان العلم وفضله ص

٨١ ج ١ والسكافية ص ١٨٨

(٣) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٠٧ : آ وجامع بيان العلم وفضله ص ٧٩

ج ١ ، وانظر سنن ابن ماجه ص ٨ ج ١

(٤) والسكافية ص ٢٠٥ وجامع بيان العلم وفضله ص ٧٩ ج ١ والجامع لأخلاق

الراوى وآداب السامع ص ٢٠٧ . وذكر ذلك زهير بن حرب عن أبي الدرداء في كتاب

العلم ص ١٩١ : ب .

وعن عروة بن الزبير قال : « قالت لى عائشة رضى الله عنها : يا ببنى  
 حيلنى أنك تكتب عنى الحديث ثم تعود فتكتبه ، فقلت لها : أسمع منك  
 على شيء ، ثم أعود فأسمعه على غيره ، فقالت : هل تسمع فى المعنى خلافا ؟  
 قلت : لا ، قالت : لا بأس بذلك <sup>(١)</sup> » . وعن أيوب عن محمد بن سيرين قال :  
 ربما سمعت الحديث عن عشرة كلهم يختلف فى اللفظ والمعنى واحد <sup>(٢)</sup> .

قال مكحول : دخلت أنا وأبو الأزهر على وائلة بن الأسقع ، فقلنا له :  
 يا أبا الأسقع ، حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليس  
 فيه وهم ولا تزويد ولا نسيان ، قال : هل قرأ أحد منكم من القرآن شيئا ؟  
 قال : قلنا نعم ، وما نحن له بمحافظين جدا ، إنا نزيد الراوى والألف  
 وننقص . قال : فهذا القرآن مكتوب بين أظهركم لا تألون حفظا ، وأنتم  
 تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون فكيف بأحاديث سمعناها من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ، عسى ألا نكون سمعناها منه إلا مرة واحدة ، حسبكم  
 إذا حدثناكم بالحديث على المعنى <sup>(٣)</sup> .

وروى قتادة عن زرارة بن أبى أوفى قال : لقيت عدة من أصحاب النبى  
 صلى الله عليه وسلم ، فاختلقوا على فى اللفظ واجتمعوا فى المعنى <sup>(٤)</sup> .

وقال جرير بن حازم : « سمعت الحسن يحدث بالحديث : الأصل واحد  
 والكلام مختلف <sup>(٥)</sup> » ، وقال عمران القصير : « قات له ( للحسن البصرى ) :

(١) الكفاية ص ٢٠٥

(٢) المحدث الفاضل ص ١٢٦ : ب وجامع بيان العلم وفضله ص ٧٩ ج ١ والكفاية ص ٢٠٥

(٣) الجامع لأخلاق الراوى ص ١٠٦ وتدريب الراوى ص ٣١٢ وموجز فى كتاب العلم

لمؤيد بن حرب ص ١٩١ : ب

(٤) المحدث الفاضل ص ١٢٥

(٥) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٠٦ : آ

إنا نسمع الحديث فلا نحى به على ما سمعناه ، قال : لو كنا لا نحدثكم إلا كما سمعنا ما حدثناكم بحديثين ، ولكن إذا جاء حلاله وحرامه فلا بأس<sup>(١)</sup> .

ورويت إجازة التحديث بالمعنى عن عبد الله بن مسعود وأبي الدرداء وأنس ابن مالك ، وعائشة أم المؤمنين ، وعمرو بن دينار ، وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي ، وابن أبي نجيح ، وعمرو بن مرة ، وجعفر بن محمد بن علي ، وسفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان<sup>(٢)</sup> .

وقد أدرك ابن عون ثلاثة ممن يرخصون في رواية الحديث على المعنى هم : الحسن البصرى ، وإبراهيم النخعي ، وعامر الشعبي<sup>(٣)</sup> .

ونرى هؤلاء الذين أجازوا رواية الحديث على المعنى عند الضرورة ، كانوا يبيئون للسامعين أنهم رووا بعض الحديث على المعنى بقولهم بعد التحديث ، أو كما قال ، ونحو هذا ، ومنهم من كان لا يبيح لمن يسمع أن يكتب عنه الحديث حتى لا يظن أن ما رواه لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ، فكان عمرو ابن دينار يحدث على المعنى ويقول : « أخرج علي من يكتب عنى<sup>(٤)</sup> » .

ولا بد من أن نقرر أن من أباح رواية الحديث على المعنى أباحها بشروط ، ولم يطلق هذا لأى إنسان ، وأجازوا ذلك للضرورة ، كأن يند اللفظ عن الذاكرة ، أو يغيب لفظ الحديث عن المحدث عند الحاجة إلى روايته فيرويه بالمعنى ، والضرورة تقدر بقدرها . قال الإمام الشافعى في صفات الراوى : « أن يكون من حدث به ثقة في دينه ، معروفاً بالصدق في حديثه ، عاقلاً لما يحدث

(١) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٠٦ : آ

(٢) انظر المرجع السابق ص ١٠٦

(٣) انظر المحدث انفاصل ص ١٢٦ : ب وجامع بيان العلم : ص ٨٠ : ج

والكفاية ص ٢٠٥

(٤) تذكرة الحفاظ : ص ١٠٧ : ج

به، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع لا يحدث به على المعنى ، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه - : لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام وإذا أداه بحروفه فلم يبيق وجه يُخالف فيه إحالته الحديث<sup>(١)</sup> . . . » .

قال الرامهرمزي : « وقد دل قول الشافعي في صفة المحدث مع رعايته اتباع اللفظ ، على أنه بسوغ للمحدث أن يأتي بالمعنى دون اللفظ ، إذا كان عالمًا بلغات العرب ووجوه خطابها ، بصيرًا بالمعاني والفقهاء ، عالمًا بما يحيل المعنى وما لا يحيله ، فإنه إذا كان بهذه الصفة جاز له نقل اللفظ ، فإنه يحتز بالفهم عن تغيير المعاني وإزالة أحكامها ، ومن لم يكن بهذه الصفة كان أداء اللفظ له لازمًا ، والدول عن هيئة ما يسمعه عليه محظورًا ، وإلى هذا رأيت الفقهاء من أهل العلم يذهبون . ومن حجبتهم في جواز ذلك : أن الله عز وجل قد قص من أنباء ما قد سبق قصصًا كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة ، والمعنى واحد ، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربي ، وهو يخالف لها في التقديم والتأخير والحذف والإلغاء والزيادة والنقصان وغير ذلك<sup>(٢)</sup> » .

ولم يكن الصحابة والتابعون بدعا في رواية بعض الأحاديث بمعناها ، بل وجدوا دليل الجواز في منهج القرآن الكريم - كما ذكر الرامهرمزي - وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد كان يرسل سفراءه ورسله فينقلون رسالته

(١) الرسالة من ٣٧٠ - ٣٧١ الفقرة ١٠٠١ واظنر فيما يتعلق بالرواية على المعنى الفقرات : ٧٤٤ ، ٧٥٧ ، ١٠١٣ - ١٠١٥ و ١٠٣٦ - ١٠٤٢ من الرسالة . ونقل الرامهرمزي قول الشافعي في المحدث الفاضل من ٧٩ : ب و من ١٢٨ : آ ، واظنر أيضا معرفة السنن والآثار للبيهقي من ١٦٩

(٢) المحدث الفاضل من ١٢٤ : ب

ويتجهونها إلى غير العربية ، فأباحة ترجمة الحديث إلى لغة ثانية دليل على إباحة قله بنفس اللغة على معناه ، بلفظ عربي هو أقرب إلى لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم من ألفاظ اللغة الأجنبية<sup>(١)</sup> ، بل هذا أولى بأن يكون مباحا .

وللذين كرهوا الرواية على المعنى أدلة منها حديث « نضر الله امرءا سمع منا حديثا فآذاه كما سمعه » ، وما رواه البراء بن عازب « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا براء كيف تقول إذا أخذت مصححك ؟ قال : قلت الله ورسوله أعلم ، قال : « إذا أويت إلى فراشك طاهرا فتوسد يمينك ، ثم قل اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوض أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابتك التي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت » . قلت كما علمنى غير أنى قلت ورسولك فقال بيده فى صدرى و ( بنبيك ) فن قالها من ليلته ثم مات ، مات على الفطرة<sup>(٢)</sup> .

وقد أطال بعض العلماء القول فى أدلة كل من المجيزين للرواية على المعنى والمانعين لها<sup>(٣)</sup> . وأجمع العلماء كلهم على أنه لا يجوز للجاهل بمعنى ما ينقل أن يروى الحديث على المعنى . ومن أجاز هذه الرواية لأنها أجازها للعالم بشروط ، قال الماوردى : « إن نسى اللفظ جاز ، لأنه تحمل اللفظ والمعنى ، وعجز عن أداء

(١) انظر الكفاية ص ٢٠٣

(٢) الكفاية ص ١٧٥ والمحدث الفاضل ص ١٢٥ : آ

(٣) تكلم الخطيب البغدادي فى الرواية على المعنى واللفظ وذكر الأدلة فى ذلك راجع الكفاية ص ١٩٨ - ٢٠٣ وتكلم العراقي حول الرواية بالمعنى انظر فتح المنيث ص ٤٨ : ج ٣ وما بعدها ، وكذلك السيوطى فى تدريب الراوى انظر ص ٣١١ وما بعدها . وكذلك الحفاظ ابن كثير انظر الباءات الخثيث شرح اختصار علوم الحديث ص ١٥٧ وما بعدها ، وفصل الشيخ طاهر الجزائري أقوال العلماء وأدلتهم فى ( نوجية النظر ) ص ٢٩٨ - ٣١٤ وهو خير من استوفى هذا البحث من المتأخرين .

أحدهما ، فيلزمه أداء الآخر ، لاسيما أن تركه قد يكون كتما للأحكام ، فإن لم ينسه لم يجز أن يورده بغيره ، لأن في كلامه صلى الله عليه وسلم من الفصاحة ما ليس في غيره <sup>(١)</sup> . وقال السيوطي : « ولا شك في اشتراط ألا يكون مما تعبد بلفظه ... وعندى أنه بشرط ألا يكون من جوامع الكلم <sup>(٢)</sup> » .

بعد هذا يمكننا أن نحكم أن رواية الحديث بالمعنى كانت للضرورة ، وكانت بقدر وخاصة بعد أن عرفنا ورع الصحابة والتابعين ، ودقتهم في رواية الأخبار ، وتحفظهم وثبتهم مما يروون أو يسمعون ، وهذا يرجح عندى أن للرواية بالمعنى إن وقعت تاريخيا من بعض الصحابة ، فإنما كانت بألفاظ قريبة جدا من ألفاظه صلى الله عليه وسلم ، لأنهم رأوا رسول الله عليه الصلاة والسلام ، وسمعوا منه وتخرجوا بحلقائه ، واستضاءت قلوبهم بتوجيهه وعنايته ، وكانوا على جانب عظيم من البيان والفصاحة ، وهم أعلم الأمة بلغة العرب ، لم يتسرب إلى كلامهم اللحن ، ولم يغير سليقتهم ولسانهم امتزاج الأمم والشعوب .

ويقوى عندى أن معظم ما رواه الصحابة والتابعون كان بلفظ الرسول صلى الله عليه وسلم — أن بعضهم كان يكتب الحديث بين يدي النبي الكريم ، وكانوا يقدون الحلقات يتذاكرون فيها ما يسمعون منه عليه الصلاة والسلام ، ويصحح بعضهم أخطاء بعض ، وإذا شكوا في أمر أو أشكل عليهم شيء رجعوا إلى النبي الأمين صلى الله عليه وسلم ، وكان أكثر الرواة من التابعين يكتبون ما يسمعون من الصحابة ويحفظونه ، فمنهم من يذاكر الحديث حتى إذا ما وعاه صدره محاه ، ومنهم من يحفظه ويحفظ بصحفه وألواحه ، ومنهم من حرص

(١) تدريب الراوى ص ٣١٣

(٢) المرجع السابق ص ٣١٤

على كتابة الحديث وجمعه في كرايس أو في مصنف كالمصنف<sup>(١)</sup> .  
وأما من كان لا يكتب من التابعين وأتباعهم فقد حرص على حفظ الحديث  
في صدره ، وكانوا يتذاكرون الأحاديث بين آونة وأخرى ، ويرحلون من بلد  
إلى آخر ليسمعوا من الصحابة رضی الله عنهم ، أوليتاً كدوا من صحة ما سمعوه  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيتمهوا معناه ويضبطوا حروفه وألفاظه ،  
ويريدنا ثقة بأن جل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بلفظه  
عليه الصلاة والسلام ، تلك الحواظ التي وهبها الله عز وجل لحملة الشريعة  
الإسلامية ، ورواة الحديث الشريف من الصحابة والتابعين وأتباعهم ، فيروى  
لنا التاريخ ما كان يحفظه أبو هريرة وغيره ، وإن المرء ليعجب عندما يطلع  
على أخبار صحيحة ، تذكر تلك الحواظ العظيمة التي حملت إلينا السنة كذا كذا  
عبد الله بن عباس الذي اشتهر بسرعة حفظه ، حتى إنه كان يحفظ الحديث  
من مرة واحدة ، ويروى أنه سمع قصيدة لابن أبي ربيعة عندها ثمانون بيتاً  
حفظها من المرة الأولى ، وفي الصحابة أمثاله كزيد بن ثابت الذي حفظ معظم  
القرآن قبل بلوغه ، وتعلم لغة اليهود في سبعة عشر يوماً ، وفيهم عائشة أم المؤمنين  
التي كانت آية من آيات الذكاء والحفظ وغير هؤلاء .

وفي التابعين نافع مولى عبد الله بن عمر الذي لم يخطيء فيما حفظ ، وأجمع  
النقاد على دقة حفظه ، وفيهم ابن شهاب الزهري حافظ زمانه ، وعامر الشعبي  
ديوان عصره ، وقتادة بن دعامة السدوسي مضرب المثل في سرعة الحفظ  
والضبط والاتقان .

فإذا طالعنا ما اختلف فيه الرواة من حيث اللفظ ، مما تعددت طرقه وجدنا

(١) تعرضت لهذا في الباب الرابع من هذا الكتاب ، وفصلت القول فيه .

معظمه مما كان أخباراً عن عمل من أعماله صلى الله عليه وسلم ، أو تبليغاً لحكم واقعة شاهدوها بأعينهم ، فترام يقولون : « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا » ، و « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا » ، والمعنى فى كل هذا واحد ، وهذا طبيعى لا يدخل الريب فى مروياتهم ، لاختلافهم فى صيغ الأداء ، لأن كل راوٍ عما شاهده بلفظه ، ومن النادر أن نرى اختلافاً فيما نقلوه إلينا من جوامع الكلم ، أو مما يتعبد بلفظه ، كصيغ الأذان والإقامة والدعاء والتشهد وغير ذلك .

وليس جميع ما نقل إلينا مما اختلف لفظه بسبب الرواية بالمعنى ، فله يعود إلى تعدد مجالس الرسول صلى الله عليه وسلم وكثرتها ، فقد يتناول موضوعاً واحداً فى مناسبات مختلفة ، ويحجب السائلين بما يتناسب مع مداركهم ، وقد يستغنى أكثر من واحد فى واقعة واحدة ، فيفى كل واحد بما يكفيه ويروى غليله ، بألفاظ مختلفة ، وعبارات متفاوتة ، تؤدى الغاية المقصودة ، وما روى بالمعنى مع هذا لا يكاد يخفى على أهل هذا العلم ، لكثرة دراستهم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، وللأمانة العلمية التى كان عليها الرواة ، فكانوا مثلاً رائفاً فى الضبط والدقة والإتقان ، يتبعون بعض ما يروونه بمباراة تفيد احتياطهم فيما نقلوه ، وينبهون فى أثناء سياق الحديث على موضع السهو أو الظن ، وكانوا يحرصون دائماً على نقل اللفظ النبوى كما صدر عنه عليه الصلاة والسلام .

بعد هذا لا نرى داعياً للتهويل الذى يثيره بعض الكتاب وبعض المعرضين حول رواية بعض الأحاديث بالمعنى ، ولا وجه لإثارة خلاف أصبح طى التاريخ ، وكان معظم ما ذهب إليه العلماء من إباحة رواية الحديث بالمعنى وعدم روايته خلافاً عقلياً نظرياً ، وإن وقع تاريخنا فإنما وقع فى الصدر الأول وبقدر

لا ضرر منه ، لذلك نرى أنه من العبث إثارة مثل هذا الموضوع - الذي انصرم  
أوانه - وتشكيك الأمة في حديث رسولها الأمين ، وليس هناك أى مسوغ  
لإدخال الريب في النفوس ، بعد أن أجمعت الأمة على قبول الكتب  
الصحيح ، وعلى أنها حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي نقل  
إلينا بأسمى الطرق العلمية ، على أيدي خيار علماء الأمة من الصحابة  
والتابعين ومن تبعهم .

وقد تناول ( أبو رية ) في كتابه « أضواء على السنة المحمدية »  
هذا البحث ، إلا أنه أحاط الموضوع بهالة ، توهم من لا خبرة له بأن  
معظم الحديث النبوي قد روى بألفاظ الرواة<sup>(١)</sup> ، وجسم خطر الرواية بالمعنى ،  
بما لا يتفق والواقع التاريخي ، وتحدث عن بعض الخلاف العقلي النظري  
على أنه مما وقع بالفعل ، ورتب على جواز الرواية بالمعنى نتائج ، إن صح  
ترتيبها على رواية غير الحديث بالمعنى . لا يمكن أن تنتج عن رواية الحديث

---

(١) افتتح أبو رية موضوعه هذا فقال : « يحسب الدين لاخوة لهم بالعلم ، ولا علم عندهم  
بالخبرة أن أحاديث الرسول التي يقرؤها في السكت ، أو يسمونها من يتحدثون بها ، قد جاءت  
صحيحة المبنى بحكمة التأليف ، وأن ألفاظها قد وصلت إلى الرواة مصونة كما نطق النبي بها ، بلا  
تحريف ولا تبديل ، وكذلك يحسبون أن الصحابة ومن جاء من بعدهم ، من حلوا عنهم إلى زمن  
التدوين ، قد نقلوا هذه الأحاديث بنصها كما سمعوها ، وأدوها على وجهها كما لقنوها ، فلم ينلها  
تغيير ولا اعتراض ، وما قرئ في أذهان الناس أن هؤلاء الرواة قد كانوا جميعاً صنفنا خاصاً  
بين بني آدم في جودة الحفظ وبكال الضبط وسلامة الذاكرة ... ولقد كان ولا جرم لهذا التهم أثر  
بالغ في أذهان شيوخ الدين - إلا من عصم ربك - فاعتقدوا أن هذه الأحاديث في منزلة آيات  
الكتاب العزيز ، من وجوب التسليم بها ، وفرض الإذعان لأحكامها ، بحيث يأثم أو يرتد أو  
يفسق من خالفها ، ويستتاب من أنكرها أو شك فيها . » انظر أضواء على السنة المحمدية ص ٥٠ .  
ولا مجال الرد على فرقة هذه هنا ، وستظهر لنا نهاية النقاد والرواة وضبطهم في الفصول  
التالية من هذا الكتاب .

فضلا عن أنها لم تترتب من جراء رواية بعض الأحاديث بمعناها ، لما عرفنا من دقة النقاد والرواة ، وكثرة طرق الرواية ، ومقابلتها ومناقشتها ، وكل ما في الأمر أن بعض الأحاديث رويت بمعناها ، ولم ينتج عن ذلك خطر على الدين ولا غاب ذلك عن المسلمين .

ومع لا نشك أن الرواية بالمعنى قد توقع في الخطأ ، ولكن هذا الخطأ - إذا وقع - لم يخف على علماء الأمة ، فلا وجه لذلك التهوريل والإيهام ، لأن النقاد والعلماء اعتنوا عناية عظيمة بحفظ الحديث وروايته ، وأشاروا إلى كل كبيرة وصغيرة ورووا أكثر الأحاديث من طرق عدة تنفي الشك وتطرح الخبث ، فما الداعي - بعد هذا - لأن يثير (أبورية) شبهة حول الحديث وروايته ؟

على أنه لم يكنف بذكر اختلاف السابقين في الرواية وذكر أقوالهم ، بل حاول أن يثبت أن جميع ما روى مختلفاً لفظه إنما كان نتيجة لرواية الحديث بالمعنى ، وساق شواهد على هذا ، فذكر اختلاف صبيغ التشهد ، واستطرد وخرج عن الموضوع ، ثم ذكر « حديث الإسلام والإيمان » وحديث « زوجتكم بما معك » وغير ذلك ، وما من شيء استشهد به إلا وللعلماء قول فيه .

وقدرد على (أبورية) العلامة المعاصر (عبد الرحمن بن يحيى الملمى البمانى) ردا مفصلا<sup>(١)</sup> يكفى أن استشهد بفقرة واحدة منه .

(١) في كتابه الأنوار الكاشفة الذى رضمه ردا على كتاب أبى ربة أضواء على السنة . انظر ص ٨٢ - ٨٨ وانظر ظلمات أبى ربة لمحمد عبد الرزاق حمزة ص ٦٨ - ٦٩ .

قال العلامة الهادي : ( قال - أبو رية - « ص ٦٠ » : « صيغ التشهد »  
 وذكر اختلافها<sup>(١)</sup> . أقول : يتوهم أبو رية - أو يوم - أن النبي صلى الله عليه وسلم ،  
 إنما علمهم تشهدا واحدا ، ولكنهم أو بعضهم لم يحفظوه ، فاتوا بألفاظ من عندهم  
 مع نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا باطل قطعا ، فإن التشهد يكرر  
 كل يوم بضع عشرة مرة على الأقل في الفريضة والنافلة ، وكان النبي صلى الله  
 عليه وسلم يحفظ أحدهم حتى يحفظ ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرئ  
 المرجلين السورة الواحدة هذا بحرف وهذا بآخر . فكذلك علمهم مقدمة  
 التشهد بكل ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأما ذكر عمر التشهد على  
 المنبر ، وسكوت الحاضرين فإنما وجهه المعقول هو تسليمهم أن التشهد الذي  
 ذكره صحيح مجزئ . وقد كان عمر يقرأ في الصلاة وغيرها القرآن ولا يرد عليه  
 أحد . مع أن كثيرا منهم تلقوا عن النبي بحرف غير الحرف الذي تلقى به عمر ،  
 ومثل هذا كثير ، ومن الجائز أن يكونوا - أو بعضهم - لم يعرفوا اللفظ  
 الذي ذكره عمر ، ولكنهم قد عرفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أصحابه  
 بألفاظ مختلفة وعمر عندهم ثقة<sup>(٢)</sup> .

(١) بعد أن ذكر أبو رية صيغ التشهد عن الصحابة ( ص ٦٠ - ٦٢ ) قال : « هذه  
 تشهدات ثمانية وردت عن الصحابة وقد اختلفت ألفاظها ، ولو أنها كانت من الأحاديث النبوية التي  
 رويت بالمعنى لقانا عسى ! ولكنها من الأعمال المتواترة التي كان يؤديها كل صحابي مرات كثيرة  
 كل يوم ، وهم يبدون بمصرات الآلاف ، وما بلغت النظر أن كل صاحب تشهد يقول ، إن الرسول  
 كان يعلمه التشهد كما يعلمهم القرآن ، وأن تشهد عمر قد أفاه من فوق منبر رسول الله والصحابة  
 جميعا يسمعون ، فلم ينكر عليه أحد منهم ما قال ، كما ذكر مالك في الموطأ . » هـ ، انظر أضواء  
 على السنة ص ٦٣ إنه يريد أن يتككنا حتى فيما تميد به وفيما نبت متوا ١ ، والرد على أبي رية  
 وعلى دعواه في طي صابته ، فلو تجرد وانطلق إلى أفن أوسع من أفقه ما استغرب تعدد هذه  
 الصيغ ولا فتح على المسلمين باب الشك والريبة ولا شكك في الصحابة حفظة الفريضة وحراسها .

وأرى أن نستكمل بحثنا هذا بما ذهب إليه أئمة اللغة العربية ، الذين أجازوا الاستشهاد بالحديث النبوي لإثبات قواعد النحو .

قال عبد القادر البغدادي صاحب خزانة الأدب : « وأما الاستدلال بحديث النبي صلى الله عليه وسلم فقد جوزه ابن مالك وتبعه الشارح المحقق ( الرضى ) في ذلك ، وزاد عليه بالاحتجاج بكلام أهل البيت رضى الله عنهم ، وقد منعه ابن المصائغ وأبو حيان وسندهما أمران :

أحدهما : أن الأحاديث لم تنقل كما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما رويت بالمعنى .

وثانيهما : أن أئمة النحو المتقدمين من المصريين لم يحتجوا بشيء منها .  
ورد الأول — على تقدير تسليمه — بأن النقل بالمعنى إنما كان في الصدر الأول قبل تدوينه في الكتب ، وقبل فساد اللغة ، وغايته تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به فلا فرق ، على أن اليقين غير مشروط بل الظن كاف .

ورد الثاني : بأنه لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به .

والصواب جواز الاحتجاج بالحديث للنحوى في ضبط ألفاظه ، ويلحق به ما روى عن الصحابة وأهل البيت ، كما صنع الشارح المحقق .

ثم قال قفلا عن الدمامينى في الرد على من لا يحتج بالحديث في اللغة :

« وقد رد هذا المذهب الذى ذهبوا إليه البدر الدمامينى فى ( شرح التسهيل ) — والله دره فإنه قد أجاد فى الرد — قال : قد أكثر المصنف من الاستدلال بالأحاديث النبوية ، وشنع أبو حيان عليه ، وقال : إن ما استند إليه من ذلك

لا يتم له ، لتطرق احتمال الرواية بالمعنى فلا يوثق بأن ذلك المحتجج به لفظه صلى الله عليه وسلم ، حتى تقوم به الحجة . وقد أجريت ذلك لبعض مشايخنا فصوب رأى ابن مالك فيما فعله بناء على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب ، وإنما المطلوب غلبة الظن الذى هو مناط الأحكام الشرعية ، وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب ، فالظن فى ذلك كله كاف ، ولا يخفى أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتجج به لم يبدل ، لأن الأصل عدم التبديل ، ولا سيما أن التشديد فى الضبط والتحرى فى نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدثين . ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعنى ، فإنما هو عندى بمعنى التجويز العقلى الذى لا ينافى وقوع تقيضه فذلك تراه يتحرون فى الضبط ويتشددون مع قولهم بجواز النقل بالمعنى ، فيغلب الظن من هذا كله أنها لم تبدل ويكون احتمال التبديل فيها سرجوحاً فيلغى ، ولا يقدر فى صحة الاستدلال بها .

ثم إن الخلاف فى جواز النقل بالمعنى إنما هو فيما لم يدون ولا كتب ، وأما ما دون وحصل فى بطون الكتب فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم ، قال ابن الصلاح بعد أن ذكر اختلافهم فى نقل الحديث بالمعنى : « إن هذا الخلاف لا يراه جارياً ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمنته بطون الكتب ، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت فيه لفظاً آخر » ١٠ .

وتدوين الأحاديث والأخبار - بل تدوين<sup>(١)</sup> كثير من المرويات - وقع

(١) فى الأصل ( بل وكثير ) فخذنا الوارد لأنه لا يجتمع حرفا عطف مما وأخفا كلمة ( تدوين ) تحريراً للعبارة .

في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية حين كان كلام أولئك المبدلين - على تقدير تبديلهم - يسوغ الاحتجاج به ، وغايته يومئذ تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به ، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال ، ثم دون ذلك المبدل - على تقدير التبديل - ومنع من تغييره ونقله بالمعنى ، كما قال ابن الصلاح فبقى حجة في بابه ، ولا يضر توهم ذلك السابق في شيء من استدلالهم المتأخر ، والله أعلم بالصواب (١) .

## الفصل الثاني

وفيه

### النشاط العلمي في عصر الصحابة والتابعين

شعر الصحابة بالنبذة الملقاة على عاتقهم لحفظ الشريعة وتطبيقها ، فسارعوا إلى صيانة مصادرها الأولى خشية ضياع القرآن الكريم من صدور القراء (الحفاظ) ، إثر حروب الردة ، ومن ثم جمعه في مصحف على عهد الصديق ، وخافوا عاقبة الاختلاف في القراءات في الأمصار المختلفة ، فسوخوه في مصاحف وزعت على الأقاليم الإسلامية في عهد عثمان رضي الله عنه وكانوا في أحكامهم يرجعون إلى الكتاب الكريم ثم إلى السنة ، يسألون عن حكم ما ثور عن الرسول فيما يجد لهم من قضايا ، فإذا ما ثبت عندهم شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمسكوا به وطبقوه ، وقد ذكرت طريقة اجتهادهم فيما سبق .

وقد وجد الصحابة الضرورة تلح لحفظ السنة ، فحاول الصديق ثم القاروق حفظها كتابة - وما منعهم من ذلك إلا حرصهم على القرآن والسنة كما سيتبين لنا هذا في بحث تدوين السنة - فما كان منهم إلا أن أكبوا على دراستها والسؤال عنها ، والبحث عن الحديث عند حفاظه ، ويكفينا مثالا لهذا ما كان يفعله ابن عباس بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد روى عكرمة من ابن عباس أنه قال : « لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الأنصار : هلم فلنسال أصحاب رسول الله ، فإنهم اليوم كثير ، قال : وإعجابك يا ابن عباس ! أترى الناس يفقهون إليك ، وفي الناس من أصحاب رسول الله من فيهم ؟ قال : فترك ذلك ، وأقبلت أنا أسأل أصحاب رسول الله عن الحديث ، فإنه كان يبلغني الحديث عن

الرجل ، فأتى بابه وهو قائل<sup>(١)</sup> ، فأتوسد ردائي على بابه ، تسفى الربح على من  
التراب ، فيخرج فيقول : يا بن عم رسول الله ما جاء بك ؟ ألا أرسلت إلى  
فاتيتك ؟ فأقول : أنا أحق أن آتيتك ، فأسأله عن الحديث<sup>(٢)</sup> . «

وكانت رغبة الصحابة في سماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عظيمة ،  
وهل أحب إلى المرء من أن يسمع حكم مربيه وأحكامه وتشريعاته ؟ وهل من  
شئ أعز على المسلم من أن يجي آثار منقذه من الضلال ورائده إلى الخير ؟ لقد  
كان الصحابة مندفعين بإخلاص إلى سماع حوادث رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وسيرته وحديثه ، فهذا أبو بكر الصديق يقف عند عازب والد البراء  
فيشترى منه رحلا وهو للناقة كالسرج للفرس ، ثم يقول له : « مر البراء  
فليحمله إلى منزلي ، فيقول : لا ، حتى تحدثنا كيف صنعت حين خرج رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وأنت معه . فقص عليه خبر الهجرة<sup>(٣)</sup> » .

وهذا على أمير المؤمنين يلتقي بكعب الأحمار فيقول له كعب : يا على  
أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المنجيات ؟ قال : لا . ولكن سمعته  
يقول في الموبقات ، فقال كعب لعلى : حدثنى بالموبقات حتى أحدثك بالمنجيات  
فقال على : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الموبقات : ترك السنة ،  
ونكث البيعة ، وفراق الجماعة . فقال كعب لعلى : المنجيات : كف لسانك ،  
وجلس في بيتك ، وبكأوك على خطيئتك »<sup>(٤)</sup> .

(١) أى وهو في نوم الظهيرة من القبلة والقناة .

(٢) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ٢٤ : آ وأظن ص ٢٤ : ب منه ومذكورة

المخاطب ص ٣٨ - ١

(٣) مستند الإمام أحمد ١٥٤ - ١٥٦ ج ١ وأظن فيج البارى ص ٤٣٥ - ٧

(٤) الحديث المتاصل ص ١٤٩ : آ

وقد روى بعض الصحابة عن بعض كثير أسوأ في حياته عليه الصلاة والسلام  
 أو بعد وفاته ، من ذلك رواية القاروق عمر عن الصديق رضى الله عنهما عن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم حديث « لا نُورَثُ ما تركناه صدقة » وهو حديث صحيح  
 أخرجه مسلم ، ومنها رواية عثمان رضى الله عنه عن عمر رضى الله عنه قال : سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقاً إلا حرم  
 على النار : لا إله إلا الله » أخرجه مسلم في صحيحه ، ورواية أبي بكر عن بلال  
 رضى الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « يا بلال أصبحوا بالصبح ،  
 فإنه خير لكم . » ورواية عبد الرحمن بن عوف عن القاروق رضى الله عنهما قال :  
 رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده . وما رواه بحالة بن عبدة .  
 قال : كنت كاتباً لجرير بن معاوية على مناذر<sup>(١)</sup> ، فجاءنا كتاب عمر بن الخطاب  
 رضى الله عنه : انظر محوس هجر من قبلك ، فخذ منهم الجزية ، فإن عبد الرحمن  
 ابن عوف أخبرني أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من محوس أهل هجر ،  
 وروت عائشة عن الصديق ، كما روى عنها ، وروى ابن عمر عن ابن عباس ،  
 وابن عباس عن ابن عمر ، كما روت عائشة عنه ، وروى ابن عباس عنها وروى  
 جابر بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري ، كما روى أبو سعيد عن جابر ، وأنس عن  
 جابر ، وجابر عن أنس ، وروى ابن عباس عن جابر بن عبد الله كما روى جابر عنه ،  
 وروى أبو سعيد الخدري عن ابن عباس كما روى ابن عباس عنه<sup>(٢)</sup> ، ومن يراجع  
 كتب السنن وتراجم الرواة يجد كثيراً من روايات بعض الصحابة عن بعض ،

(١) مناذر هما بلدتان بتواحي خوزستان ، مناذر الكبرى ومناذر الصغرى ، وما من كور

الأهواز ، وقد فتحنا سنة (١٨) . انظر معجم البلدان ص ١٦٠ - ٨

(٢) انظر اللطائف في دقائق المعارف من - علوم الحفاظ الأعارف مخطوطة الظاهرية

وهذا دليل واضح على النشاط العلمي الذي كان بينهم ، يتبادلون الأحاديث  
ويسمعون ويسمع منهم ويروون ويروى عنهم . كل هذا في سبيل معرفة الحق  
وحفظ السنة المطهرة .

ولم يكتف الصحابة بدراسة الحديث فيما بينهم ، بل حثوا على طلبه وحفظه  
وحضوا التابعين على مجالسة أهل العلم والأخذ عنهم ، ولم يتركوا وسيلة للتأليف  
إلا أفادوا منها . من هذا ما روى عن عمر رضى الله عنه قال : « تفقهوا قبل أن  
تسودوا <sup>(١)</sup> » وقال أيضاً « تعلموا الفرائض والسنة كما تعلمون القرآن <sup>(٢)</sup> »  
وكان أبو ذر مثلاً رائداً لنشر الحق وتبليغ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
يروى عنه أنه قال : « لو وضعتم الصمصامة - السيف الصارم - على هذه ، وأشار  
إلى قفاه ، ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن  
تجيزوا علي لأنفذتها <sup>(٣)</sup> » . وما كان أبو ذر يدعاه في الصحابة ، إنما كان أحد  
الألوف الذين ساهموا في حفظ السنة .

عن أبي قلابة قال : « قال ابن مسعود : عليكم بالعلم قبل أن يقبض ،  
وقبضه ذهاب أهله ... <sup>(٤)</sup> » وكان ينهى عن البدع ويأمر باتباع السنة فيقول :  
« الاقتصاد في السنة أفضل من الاجتهاد في البدعة <sup>(٥)</sup> » . وقال أمير المؤمنين  
علي بن أبي طالب : « تراووا وتناكروا الحديث ، فإنكم لا تعلموا بدرس <sup>(٦)</sup> » .

(١) فتح الباري ص ١٧٥ ج ١

(٢) جامع بيان العلم وفضله ص ٣٤ ج ٢

(٣) فتح الباري ص ١٢٠ ج ١

(٤ و ٥) تذكرة الحفاظ ص ١٥ ج ١ وجمع الزوائد ص ١٢٥ ج ١ وانظر حقه على  
هذا ذكر الحديث في معرفة علوم الحديث ١٤١ .

(٦) شرف أصحاب الحديث ص ٦٩ . وانظر أيضاً معرفة علوم الحديث ص ٦٠ و ٦١

ووقف عمرو بن العاص على حلقة من قريش فقال : « ما لكم قد طرحتم هذه الأغيامة ؟ لاتفعلوا ، وأسمعوا لهم في المجلس ، وأسمعوا الحديث ، وأفهموا إياه ، فإنهم صغار قوم أو شك أن يكونوا كبار قوم ، وقد كنتم صغار قوم فأنتم اليوم كبار قوم (١) » .

وكان ابن عباس يحض طلابه على مذاكرة الحديث ، فيقول : تذاكروا هذا الحديث لا ينقلت منكم ، فإنه ليس بمنزلة القرآن ، القرآن مجموع محفوظ ، وإنكم إن لم تذاكروا هذا الحديث تفلت منكم ، ولا يقل أحدكم حدث أمس لا أحدث اليوم ، بل حدث أمس ، وحدث اليوم ، وحدث غداً . . . كما كان يقول : إذا سمعتم منا شيئاً فذاكروه بينكم (٢) .

وكان أبو سعيد الخدري يجب طلاب العلم ويفسح لهم المجالس ، وكثيراً ما كان يقول : تحدثوا ، فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً (٣) .

ومما يروى عن أبي أمامة الباهلي أنه قال لطلابه : « إن هذا المجلس من بلاغ الله إياكم ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بلغ ما أرسل به ، وأنتم فبلغوا عنا أحسن ما تسمعون . وفي رواية كان يحدثهم حديثاً كثيراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا سكت قال : اعقلوا ، بلغوا عنا كما بلغناكم (٤) » .

وهكذا كان الصحابة الكرام يتواصون بحفظ الحديث ومذكراته ويحضون طلابهم على ذلك ، ويحثونهم على تبليغ ما يسمعون منهم .

(١) شرف أصحاب الحديث ص ٨٩ : ب

(٢) شرف أصحاب الحديث ص ٩٩ : آ وانظر نحوه في الجامع لأخلاق الراوي وآداب

السامع نسخة الظاهرية ص ٤٨ : ب

(٣) شرف أصحاب الحديث ص ١٠٠ : آ

(٤) شرف أصحاب الحديث ص ١٠٠ : آ

وقد سار التابعون وأتباعهم على نهج الصحابة ، فكانوا يوصون أولادهم وتلاميذهم بحفظ السنة وحضور مجالس العلم ، فقد أوصى عروة بنيه بهذا كما أوصى طلابه (١) ، وكان علقمة يشجع طلابه على مذاكرة الحديث ودراسته (٢) كما كان عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول : إحياء الحديث مذاكرته فذاكروه (٣) . واشتهرت بين العلماء عبارة « تذاكروا الحديث فإن الحديث يهيج الحديث (٤) » .

وأكثر من هذا ، كان بعض الآباء يشجعون أبناءهم على حفظ الحديث ، ويقدمون إليهم جوائز كلما حفظوا شيئاً منه ، من هذا ما رواه النضر بن الحرث قال : سمعت إبراهيم بن آدم يقول : قال لي أبي : يا بني ، أطلب الحديث ، فكلما سمعت حديثاً وحفظته فلك درهم . فطلبت الحديث على هذا (٥) .

ومهما يكن موقف المرين في هذا العصر من هذا التشجيع فإنه وسيلة مبدئية لحفظ الحديث ودراسته ، إن كانت في نظر الطفل هي الغاية فإنها لا تلبث أن تصبح ، وسيلة فإذا ما ألفت حفظ الحديث ، وتمطت نفسه إليه تجمت الغاية الأصلية أمامه ، وعرف قيمتها ، وقدر نفع الحديث ، وعرف معناه ، وأصبح من عشاقه ، سواء أقطعت تلك الجوائز أم لم تنقطع .

وإن التاريخ ليحفظ لنا أخباراً كثيرة تثبت لإقبال طلاب العلم على طلب

(١) انظر طبقات ابن سعد من ١٣٤ - ١٣٥ . قسم ٤ - ٢ وانظر المحدث الفاضل نسخة دمشق ص ١٥ : ب ، ج ، د .

(٢) انظر شرف أصحاب الحديث ص ١٠٠ : ب ، وانظر كتاب العلم لزهير بن حرب فان فيه بعض هذا من ١٨٩ : ب وكذلك في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ص ٤٦ : ب والمحدث الفاضل ص ١٢٩ : ب - ١٣٠ : ب .

(٥) شرف أصحاب الحديث ص ٩٠ ، وإبراهيم بن آدم عصر الثوري ويقول أن وفاته سنة (١٦١) كان ورعاً مجاهداً . انظر البدئية والنهاية ص ١٣٥ - ١٠٠ .

الحديث إقبالا لا مثيل له ، بدافع ذاتي ، وميل نفسي ، حتى إن بعض طلاب العلم المتفانيين في حب الحديث كانوا يؤدرون بعض الخدمات من أجل سماع حديث أو حديثين<sup>(١)</sup> .

وقد كانت المناقشة العلمية المحببة قائمة بين طلاب الحديث في ذلك العصر ، فالذكي من تمكن من حفظ أحاديث في باب كذا وباب كذا ، والمجد من أسرع إلى صحابي وأخذ عنه قبل وفاته ، والمفلق من حظى بحب شيخه ، وتمكن من الانفراد به ، والكتابة عنه ، والقراءة عليه ثم العرض والتصحيح بين يديه . . .

لكل هذا رأينا أصحاب الحديث يجتهدون في طلب العلم الشريف ، ويتبارون في تحصيله<sup>(٢)</sup> ، وكثر طلاب العلم كثرة تتلج لها الصدور ، وتشرق بها النفوس حتى إن أحد الصحابة كان يحدث الناس ، فيكثرون عليه ، فيصعد فوق بيت ويحدثهم<sup>(٣)</sup> قال أنس بن سيرين : قدمت الكوفة قبل الحجاج ، فرأيت بها أربعة آلاف يطلبون

(١) روى سفيان بن عيينة قال : كان أبي صيرفيا بالكوفة فركبة الدين فحملنا إلى مكة فلما رحنا إلى المسجد لصلاة الظهر ، وصرت إلى باب المسجد إذا شيخ على حمار فقال لي يا غلام أسك على هذا الحمار حتى أدخل المسجد فأركم ، قلت : ما أنا بفاعل أو تحدثني ، قال : وما تصنع أنت بالحديث ؟ واستصغرتني ، قلت : حدثني . فقال : حدثني جابر بن عبد الله وحدثنا ابن عباس فحدثني بشيئة أحاديث فأمسكت حماره ، وجلت أعفط ما حدثني به فلما صلي وخرج قال : ما فعلك ما حدثتكم به ، حسنتي ؟ قلت حدثتني بكذا وحدثتني بكذا ، فرددت عليه جميع ما حدثني به فقال : بارك الله فيك تمام غدا إلى المجلس ، فإذا هو عمرو بن دينار ( ٤٨ - ١٢٦ هـ )

انظر الحديث الفاصل مخطوطة دمشق ص ١٦ : ب - ١٧ : آ هـ ١

(٢) انظر الحديث الفاصل ص ١٤٣ : ب فيها أخبار عن ذلك

(٣) انظر كتاب العلم لزهير بن حرب ص ١٩٢

الحديث<sup>(١)</sup>، وفي رواية زاد : فقال : وأربعائة قد فقهُوا<sup>(٢)</sup> . فقيل  
بداية الربع الأخير من القرن الأول أضحت السكوفة محط أنظار أهل الحديث ،  
ولم يقتصر هذا النشاط على قطر دون آخر ، بل كان عاماً شاملاً . حلقات العلم  
كانت تمقد في كل مكان ، ففي جامع دمشق حلقات أبي الدرداء التي تضم نيفا  
وخمسة وألف طالب<sup>(٣)</sup> إلى جانب حلقات غيره من شيوخ دمشق ، التي كان  
يكتب فيها الطلاب<sup>(٤)</sup> ، كما كانت تمقد في حمص وحلب والقسطاط والبصرة  
والسكوفة واليمن إلى جانب حلقات ينبوع الإسلام في مكة والمدينة ، فقد كانت  
في المدينة كالروضة يختار منها طالب العلم ما يشاء<sup>(٥)</sup> .

وفي عهد عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي ، كان المسجد الحرام  
يفص بطلاب العلم ، حتى إن الخليفة أعجب بهم عندما زاره فوجد فيه حلقاً  
لا تحصى ، تضم أبناء المسلمين وطلاب العلم ، فسأل عن شيوخ هذه الحلقات ،  
فكان فيها عطاء ، وسعيد بن جبير ، وميمون بن مهران ، ومكحول ، ومجاهد ،  
 وغيرهم ، فحث أبناء قريش على طلب العلم والحفاظ عليه<sup>(٦)</sup> .

وسيتجلى لنا نشاط المراكز العلمية في الدولة الإسلامية عندما نتكلم عن

إقشار العلم في عهد الصحابة والتابعين

(١) الحديث الفاصل ٨١ : وكانت دير الحجاج وقعة مشهورة بين الحجاج وعبد الرحمن بن  
الأشعث سنة (٨٢ هـ) وفيها قتل عبد الرحمن بن الأشعث وكثير من العلماء . انظر تاريخ  
الطبري ص ١٥٧ ج ٥ . ودير الحجاج بظاهر السكوفة على سبعة فراسخ منها على طرف البر  
المالك إلى البصرة : معجم البلدان ص ١٣١ ج ٤ .

(٢) الحديث الفاصل ص ١٣٥ : ب .

(٣) (٤) انظر التاريخ الكبير لابن عساكر ص ٦٩ ج ١

(٥) انظر الحديث الفاصل ص ٩ : ب

(٦) انظر للرجع السابق ص ٣٥ : ب - ٣٦

وقد قبض الله لهذه الأمة أساتذة أوتوا العلم والأدب وأصول التربية ،  
 ترعرعوا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدي أصحابه الكرام ، واجتهد  
 القائمون على التعليم منهم في ذلك العصر في تعليم تلاميذهم وجلسائهم ، واعتنوا  
 عناية عظيمة بالنشء الجديد ، فبرى اسماعيل بن رجاء - من أقران الأعمش -  
 يجمع الصبيان ويحدهم<sup>(١)</sup> . وسر رجل بالأعمش - سليمان بن مهران - وهو  
 يحدث فقال له : تحدث هؤلاء الصبيان ؟ فقال الأعمش : هؤلاء الصبيان يحفظون  
 عليك دينك<sup>(٢)</sup> . وكان مطرف بن عبد الله يقول : لأنتم أحب إلى مجالسة من  
 أهلي<sup>(٣)</sup> . وكان سفيان الثوري يقول : لو لم يأتوني - ( يعني طلاب الحديث )  
 لأنيتهم في بيوتهم<sup>(٤)</sup> . وكانوا يملونهم الحديث والأدب فيه ، واحترامه  
 واجلاله<sup>(٥)</sup> ، وكانت حلقات العلم مكانة جلية ، وكان طلاب الحديث يوقرون  
 أساتذتهم ، ويفخرون بخدمتهم ، والأخذ عنهم ، وكان سلوكهم مع أساتذتهم في  
 غاية الأدب والاحترام ، سواء أكان هذا في التلقى عنهم أم في مناقشتهم ،  
 ويؤثر عن كثير من الصحابة والتابعين نصائح لطلاب العلم في هذا الصدد<sup>(٦)</sup> .  
 وأما حلقات العلم وشيوخها وطريقة تعليمهم فإنها تحتاج إلى بحث كبير  
 قائم بذاته ، وإن لدينا من الأخبار ما يملأ أكثر من مجلد في هذا . ولكن المقام  
 يضيق بإيرادها ، ويكفي أن نذكر شيئا موجزا عن الصحابة والتابعين يتناول  
 طريقة تعليمهم .

(١) انظر كتاب العلم لزهير بن حرب ص ١٩٠

(٢) شرف أصحاب الحديث ص ٨٩ : آ وانظر الحديث الفاصل نسخة دمشق ص ١٥ ج ١

(٣) شرف أصحاب الحديث ص ١٠٢ : ب

(٤) شرف أصحاب الحديث ص ١٠٣ : ب واشتهر عن مروة بن الزبير أنه كان يتألف

الناس على حديثه ، انظر كتاب العلم لابن حرب ص ١٨٧

(٥) انظر طبقات ابن سعد ص ٣٤٥ ج ٥

(٦) انظر العقد الفريد ص ٧٨ ج ٢

وأول ما يسترعى انتباهنا في هذا خطوط كبرى تميز من الأسس الهامة في التربية الحديثة ، من هذه الأسس :

### ١ - مراعاة أحوال المحدثين :

فقد لاحظ الصحابة والتابعون أحوال طلابهم ملاحظة دقيقة ، فكانوا لا يحدثونهم إلا بما يناسب مداركهم ، وبشرحون الأحاديث ، ويبينون مناسباتها حتى يدرك الطلاب ما يرويه شيوخهم ، يروي عن ابن مسعود أنه قال : « إن الرجل ليحدث بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فهم ذلك الحديث ، فيكون عليه فتنة<sup>(١)</sup> » وفي رواية عنه « ما أنت محدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم<sup>(٢)</sup> » وعن حماد بن زيد قال : قال أيوب : لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون فتضروهم<sup>(٣)</sup> .

### ٢ - الحديث لمن هو أهل له :

وكما حرص الصحابة والتابعون على مراعاة أحوال الرواة ، حرصوا على نشر الحديث بين أهل وطلابه ، ورفعوا عن السفهاء وأهل الغايات والأهواء ، فكانوا يحاولون جهدهم ألا يحضر مجالسهم إلا طلاب العلم ، وفي هذا كان يقول الزهري : « ... وهجنته (أى الحديث) نشره عند غير أهل<sup>(٤)</sup> » ، وكان الأعمش

(١) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٢٩ : ب .

(٢) تذكرة الحفاظ ص ١٥ ج ١ وروى نحو هذا عن عبيد الله بن عبد الله بن هبة ،

انظر المحدث الفاضل ص ١٤٣ : ب .

(٣) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٢٩ : ب .

(٤) المحدث الفاضل ص ١٤١ : آ والهجنة والتهجين الأمر تقيمه .

يرى أن إضاعة الحديث التحديث به عند غير أهله<sup>(١)</sup> « وكثيرا ما كان يقول :  
« لاتنمروا اللؤلؤ على أظلاف الخنازير يعنى الحديث<sup>(٢)</sup> » أى لا تحدثوا الحديث  
لغير أهله .

ورأى الأعمش شعبة بن الحجاج يحدث قوما ، فقال له : ويحك يا شعبة ا  
تعلق الدرّ في أعناق الخنازير<sup>(٣)</sup> ؟ قال مجالد بن سعيد : حدثني الشعبي  
محدث.. فرويته عنه ، فأناه قوم فسألوه عنه ، فقال : ما حدثت بهذا الحديث قط ،  
فأتوني ، فأتيته ، فقلت : أو ما حدثتني ؟ قال أحدثك بمحدث الحكماء ،  
وتحدث به السفهاء<sup>(٤)</sup> ! ؟ وكان يقول : إنما كان يطلب هذا العلم من جمع  
النسك والعقل ، فإن كان عاقلا بلا نسك قيل : هذا لا يناله ، وإن كان فاسكا  
بلا عقل قيل : هذا أمر لا يناله إلا العقلاء<sup>(٥)</sup> .

وأختم هذه الفقرة بذكر شيء من أساليب الحيطه ، التي كان يفعلها زائدة  
ابن قدامة<sup>(٦)</sup> مع من يأتيه طالبا الحديث ، حرصا منه على صيانة السنة المطهرة  
وحفظها . روى عمرو بن المهلب الأزدي قال : « كان زائدة لا يحدث أحدا  
حتى يمتحنه ، فإن كان غريبا قال له : من أين أنت ؟ وإن كان من أهل  
البلد قال : أين مصلاك ؟ ويسأل كما يسأل القاضى عن البيئته . فإذا قال له  
سأل عنه ، فإن كان صاحب بدعة قال : لا تعودن إلى هذا المجلس ،

(١ و ٢) الحديث الفاصل من ١٤١ : آ

(٣) الحديث الفاصل من ١٤٢ : آ

(٤) الحديث الفاصل من ١٤١ : ب ، ولعل الشعبي أنكر ذلك لأنه خفي من القوم السفهاء .  
أن يتخذوا ما حدث به ذريعة إلى أهوائهم .

(٥) تذكرة الحفاظ من ٧٧ : أ

(٦) انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ من ١٩٤ : ج ١ وهو إمام حجة نولى سنة ١٦١ هـ .

فإن بلغه عند خير أدناه وحدثه ، فقيل له : يا أبا الصلت لم تفعل هذا ؟ قال : أكره أن يكون العلم عندهم ، فيصيروا أئمة يحتاج إليهم ، فيبدلوا كيف شاءوا (١) .

قد يُظنُّ أن في تشدد زائدة منعاً للعلم ونشره ، وأن طريقته هذه تتنافى مع رسالة المعلمين المرشدين الهادين ، والحقيقة أن منهجه هذا كان من وسائل المحافظة على السنة ، كما كان حائلاً دون أهل البدع والأهواء من أن يستفلوا الحديث الشريف ، أو يحرفوه تبعاً لأهوائهم .

### ٣ - طلب الحديث بعد القرآن الكريم :

من البدهي أن يهتم المسلمون بكتاب الله تعالى وحفظه ودراسته وتلاوته ، وفهمه وتفسيره . وقد أجمع المحدثون على أنه لا ينبغي أن يطلب المرء الحديث إلا بعد قراءته القرآن وحفظه كله أو أكثره ، ثم يبدأ سماع الحديث وكتابته عن الشيوخ ، وكان كثير من المحدثين لا يقبلون الطلاب في حلقاتهم إلا إذا وثقوا من دراستهم القرآن الكريم وحفظ بمضه على الأقل ، وفي هذا قال حفص بن غياث : أتيت الأعمش فقلت : حدثني ، قال : أنحفظ القرآن ؟ قلت : لا . قال : اذهب فاحفظ القرآن ، ثم هلم أحدثك . قال : فذهبت لحفظت القرآن ، ثم جئته ، فاستقراني ، فقرأته ، فحدثني (٢) .

### ٤ - عدم تتبع المنكر من الحديث :

خشى الصحابة والتابعون من بث بعض الأحاديث الواهية والضعيفة ،

(١) المحدث الفاضل ص ١٤٢ : ب

(٢) المحدث الفاضل نسخة دمشق ص ١٩ - ١٠

فنهوا عن روايتها وطلبوا التثبت في الرواية كما سبق أن ذكرنا ، وحشوا على رواية الأحاديث المعروفة ونشرها بين طلاب العلم وخاصة الجدد منهم . وفي هذا يروى عن أمير المؤمنين على بن أبي طالب : « حدثوا الناس بما يعرفون ، ودعوا ما ينكرون ! ! اتحبون أن يكذب الله ورسوله (١) » . قال الإمام الذهبي : « فقد زجر الإمام على رضي الله عنه عن رواية المنكر ، وحث على التحديث بالمشهور ، وهذا أصل كبير في الكف عن بث الأشياء الواهية ، والمنكرة من الأحاديث في الفضائل والمعائد ، والرفائق ، ولا سبيل إلى معرفة هذا من هذا إلا بالامعان في معرفة الرجال (٢) » .

وأما الأحاديث المنكرة والشاذة وطرقها ، والأحاديث الموضوعية — فقد كان يحفظها الشيوخ حتى إذا ذكر لهم حديث منها بينوه ، وكانوا يروون منها لطلابهم بعد بيان عللها ، وبعد أن يقطع الطلاب مرحلة جيدة في دراستهم . وسنبين هذا عندما نتكلم عن الحديث الموضوع .

#### ٥ - التنويع والتغيير دفعا للملل :

عرف الصحابة والتابعون ما يجدد نشاط طلابهم ، فعملوا به ، وأكادوا منه لتتحقق الغاية من دروسهم وحلقاتهم ، فكانوا يتناولون دراسة الأحاديث المختلفة حيناً ، ويتكلمون في الرجال أحياناً ، وينتقلون إلى سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم تارة ، ويذكرون أسباب ورود الحديث ومناسبتة تارة أخرى .

(١) تذكرة الحفاظ ص ١٢ - ١٣ ج ١ وفتح الباري ص ٢٣٥ ج ١

(٢) تذكرة الحفاظ ص ١٢ - ١٣ ج ١

فكانت دراسة الحديث شيقة ، تجذب الطالب إليها لتعدد موضوعاتها وتناولها كثيراً من الأمور التي تتعلق بدينه ودنياه . ومع هذا كان شیوخ الحلقات يمشون لإدخال السامة إلى نفوس تلاميذهم ، فكانوا يتخولونهم بالموعظة كما كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكما فصل الصحابة من بعده<sup>(١)</sup> وكانت السيدة عائشة توصي التابعين بهذا ، فقد قالت لعبيد بن عمير : إياك ولملال الناس وتفتيظهم<sup>(٢)</sup> . ولهذا كانوا لا يطيلون المجلس حتى لا تضعي القائمة عليهم ، وفي هذا يقول الإمام الزهري : « إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب<sup>(٣)</sup> » ( و يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقول - إذا فاض من عنده بالحديث بعد القرآن والتفسير - : أحضوا . أى خوضوا في الشعر وغيره . . . ، وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال : إنى لأستجم قلبي بالشيء من اللهو ، لأقوى به على الحق<sup>(٤)</sup> . )

وقد كان الصحابة أحياناً يتناولون في مجالسهم بعض الشعر وأيام الجاهلية ليسروا عن أنفسهم ، فيبدلوا الموضوع ليستعيدوا نشاطهم ، فمن أنى خالد الوالى قال : « كنا نجالس أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فيتناشدون الأشعار ويتذاكرون أيامهم في الجاهلية<sup>(٥)</sup> » ، وكان الزهري يحدث ثم يقول :

- 
- (١) انظر هذا عن عبد الله بن مسعود في مسند الإمام أحمد من ٢٠٢ حديث ٣٥٨١ ج ٥ .  
 وجامع بيان العلم من ١٠٥ ج ١  
 (٢) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع من ١٣٦ : آ  
 (٣) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع من ١٣٦ : آ  
 (٤) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ من ٤١ واللهو القصود هنا اللهو للفروع مما يروح القلب ويجدد النشاط .  
 (٥) جامع بيان العلم من ١٠٥ ج ١

« هاتوا من أشعاركم ، هاتوا من أحاديثكم ، فإن الأذن بحاجة ، وإن  
للنفس حصة (١) » .

وكان يقول : روحوا القلوب ساعة وساعة (٢)

٦ - احترام حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوقيره :

ذكرت تمسك الصحابة والتابعين بالسنة ، وتقديمها على كل شيء بعد  
القرآن ، فقد كانوا لا يقبلون رأيا مع السنة مهما يكن شأنه ، ومهما تكن منزلة  
صاحبه ، وكما تمسكوا بالسنة احترموا مجالس الحديث ، وقرروا حفظه ، وتآدب  
الناس مع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم شيوئا وطلابا .

عن الأعمش عن ضرار بن مرة قال : كانوا يكرهون أن يحدثوا عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وهم على غير وضوء (٣) وكان الأعمش إذا أراد أن يحدث  
وهو على غير وضوء تيمم (٤) . وقال قتادة : لقد كان يستحب أن لا تقرأ  
الأحاديث التي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا على طهور ، وفي رواية  
الإعلى وضوء (٥) ، وروى هذا عن كثير من العلماء .

ويذكر سعيد بن المسيب - وهو على فراش المرض - حديثا عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ، فيقول : أجلسوني ، فإني أكره أن أحدث حديث  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجع (٦) .

(١) جامع بيان العلم من ١٠٤ - ١٠٦ . مع الشراب من فيه روى به ، ومع الحديث طرحه ومثل سحر  
والحمضة الشبهوة للغم ، وحضت الإبل عن الحمض كرهته وبه اشتبه . انظر القاموس المحيط .

(٢) جامع بيان العلم من ١٠٥ - ١٠٦ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله من ١٩٨ - ٢ . والمحدث الفاضل من ١٤٧ : ٢

(٤) جامع بيان العلم وفضله من ١٩٩ - ٢

(٥ و ٦) جامع بيان العلم وفضله من ١٩٩ - ٢ .

قال الرامهرمزي : كان أكثرهم يتطهرون عندما يتصدرون للتحديث  
فيلبس الماء أحسن ثيابه ، ويتوضأ وضوءه للصلاة ، ومن ذلك قول أبي  
العالية : « إذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثنا فازدهر » ،  
وكان مالك رضى الله عنه إذا أراد أن يخرج يحدث توضأ وضوءه للصلاة ، ولبس  
أحسن ثيابه ، ولبس قلنسوة ، ومشط لحيته ، فقيل له فى ذلك ، قال :  
« أوقر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> » . وكان مالك أحيانا يحدث  
أبناء كل قطر حتى لا يزداد الازدحام فى داره ، فكان مناد على بابه ينادى :  
ليدخل أهل الحجاز ، فلا يدخل غيرهم ، ثم يخرج فينادى أهل الشام <sup>(٢)</sup> ... يفعل  
هذا حتى لا يكثر الطلاب ، فيكثر السؤال ، وتقوت الفائدة جل الحاضرين .  
وهناك آداب كثيرة ، وأصول متبعة للسؤال والقراءة والعرض على المحدث ،  
والجلوس بين يديه ، وحضور حلقات العلم ، تكفلت بذكرها كتب خاصة <sup>(٣)</sup> ،  
وأفردت لها أبواب فى أكثر كتب مصطلح الحديث وعلموه .

#### ٧ - مذاكرة الحديث :

لم يكن طلاب العلم يكتفون بحضور مجالس الحديث ثم ينصرفون إلى أعمالهم  
حتى يحين المجلس القادم ، من غير أن يذكرها ما يسمعون . ولم يكن حضور  
حلقات العلم للتسلية وشغل أوقات الفراغ . . . متى شاء الطالب حضر ومتى أحب

(١) انظر المحدث الفاضل ص ١٤٦ : ب

(٢) انظر للرجع السابق ص ١٤٧ : ا

(٣) فقد ألف الخطيب كتابا كبيرا فى هذا سماء ( الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع )  
تعرض فيه لجميع ما يتعلق بطلاب الحديث وأساتنتهم ودروسهم ومذاكرتهم . الخ ، ولا يزال هذا  
المؤلف مخلوطا ، ومنه نسخة كاملة فى دار الكتب فى الإسكندرية ، صورت عنها نسخة ونقلت  
إلى دار الكتب المصرية فى ١٩٦٥ هـ ، كل لوحة فوتوغرافية صفحتان من النسخة  
الأصلية ، وقد باشرت تحقيقه مع بعض أخوانى ، أرجو أن نوفق لنشره فينتفع المسلمون به .

انصرف منها ، كلا ، بل كان الطلاب يحضرون في أوقات معينة يخصصها لهم  
 أستاذهم بعد صلاة الفجر مثلاً حتى الضحى ، أو بين الظهر والمصر ، فيتسابق  
 الطلاب إلى الحلقة قبل انقضاءها ، ليتخذوا أما كتبهم<sup>(١)</sup> ، حتى إذا ما حضر  
 الأستاذ كان جميع الطلاب على استعداد لتلقى الحديث عنه . وقد يقبب عن الحلقة  
 طالب ، فيسأل عنه الشيخ ويعرف سبب غيابه ، وقد يكلف بعض إخوانه السؤال  
 عنه ، فالحلقات في العصور الماضية كانت كالفصول النظامية في مدارسنا الحديثة .  
 لهذا كان أصحاب الحديث يحرصون على حضور مجالسه ، ويحفظون  
 ما يسمونه ، وبذا كروه .

وقد كان الصحابة رضی الله عنهم يفعلون هذا في عهد رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ، فمن أنس بن مالك قال : « كنا نكون عند النبي صلى الله عليه وسلم ،  
 فنسمع منه الحديث ، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه<sup>(٢)</sup> » .

وكان التابعون وأتباعهم يذاكرون حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام  
 جماعات وأفراداً ، عن أبي صالح السمان<sup>(٣)</sup> قال حدثنا ابن عباس يوماً بحديث فلم  
 نحفظه ، فتذاكرناه فيما بيننا حتى حفظناه<sup>(٤)</sup> . وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء  
 قال : « كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا ، فإذا خرجنا من عنده  
 تذاكرنا حديثه<sup>(٥)</sup> » . وعن مسلم البطين قال : « رأيت أبا يحيى الأعرج —  
 وكان عالماً بحديث ابن عباس — اجتمع هو وسعيد بن جبير في مسجد الكوفة ،

(١) انظر انقضاء المجالس في الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع . حيث بطل القول في هذا .

(٢) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ٤٦ : ب

(٣) لم يذكر الحاكم لقبه وهو من أصحاب أبي هريرة وقد سمع من ابن عباس وهو ذكوان

المدني . انظر تهذيب التهذيب ص ١٣٢ م ١٧ .

(٤) معرفة علوم الحديث ص ١٤١

(٥) كتاب العلم لزهير بن حرب ص ١٩٠ : آ

فتذا كرا حديث ابن عباس<sup>(١)</sup> . وقال مرة عبد الرحمن بن أبي ليلى : « إحياء الحديث مذاكرته ، فتذا كروه ، فقال عبد الله بن شداد : يرحمك الله ! كم من حديث أحبته من صدرى قد كان مات<sup>(٢)</sup> » .

وقد تطول مجالس المذاكرة من أول الليل حتى نداء الفجر<sup>(٣)</sup> ، وكان من طلاب العلم من ينتظر انصرام الليل ليأتى لإخوانه فيذا كرم ، وكان إبراهيم النخعي يقول : إنه ليطول على الليل حتى ألقى أصحابي فإذا كرم<sup>(٤)</sup> . وما يروى عن شعبة بن الحجاج أنه خرج من عند عبد الله بن عون ، وقد عقد بيديه جميعاً فكلمة بعض إخوانه ، فقال : « لا تسكمنى فإني قد حفظت عن ابن عون عشرة أحاديث أخاف أن أنساها<sup>(٥)</sup> » .

هكذا كان يذاكر أصحاب الحديث حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى ثبت في صدورهم ولا ينسوه .

وكان بعضهم يتخذ التحديث بما سمع وسيلة إلى حفظه ، فإذا لم يجد من يحدثه حدث خادمه أو بنيه ، وفي هذا يروى عن الإمام الزهري أنه كان يبتغى العلم من عروة وغيره ، فيأتى جارية له نائمة فيوقظها فيقول لها : حدثني فلان بكذا ، وفلان بكذا فتقول : مالى ولهذا ، فيقول : قد علمت أنك لا تنتفعين به ، ولكن سمعت الآن ، فأردت أن استذكركه<sup>(٦)</sup> ، ولا يجد إسماعيل بن رجاء من يذاكر الحديث معه فيجمع غلمان المكاتب ويحدثهم كيلا ينسى حديثه<sup>(٧)</sup> .

(١) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٨٤ : آ

(٢) كتاب العلم لزهيد بن حرب ص ١٩٠ : آ (٣) انظر للرجع السابق ص ١٩١ : ب .

(٤) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٨٢ : ب

(٥) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ٤٧ : آ

(٦) تاريخ الإسلام للذهبي ص ١٤٨ : هـ

(٧) انظر المحدث الفاضل نسخة دمشق ص ١٥ : ب ، وانظر هيون الأخبار ص ١٣٤ : ب

وكثيراً ما كانت تعقد مجالس المذاكرة وتقام المناظرات بين أصحاب الحديث لتعرف طرقه ، ويكشف عن القوى والضعيف منها ، وفي هذا يقول يزيد بن هارون : أدركت الناس يكتبون عن كل - من المشايخ الأتقياء والضعفاء - فإذا وقعت المناظرة حصلوا .<sup>(١)</sup>

كما سبق يتبين لنا إهتمام الصحابة والتابعين وأتباعهم بالسنة المطهرة ، وحرصهم على الحديث النبوي الشريف ، فعرفنا كيف كانوا يحدثون طلابهم ، وكيف كانوا يعنون بصغارهم ، ويحرصون على تربيتهم التربية الصالحة ، على هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، كما عرفنا آدابهم في الحديث وطلبه ، واحترامهم لعلمائهم ؛ وحرص الطلاب على دراسة السنة وحفظها ومذاكرتها وثبوتها في صدورهم والعمل بها ، كل ذلك يمطينا صورة حية عن النشاط الحديثي في ذلك العصر ، صورة مخطوطة عن الحركة العلمية القوية التي كانت في عصر الصحابة والتابعين ، تلك الحركة التي كان لها الفضل العظيم في حفظ السنة .

وإن ما قدمناه لا يمدد المخطوط العريضة لتلك الحركة الواسعة ، التي كانت في الصدر الأول وقد أغفلنا كثيراً من التفاصيل التي تتعلق بسن السماع وطريقة الرواية والتلقي ، وكيفية القراءة على المحدث ، وكل ما يتعلق بدرجات تحمل الحديث وأدائه ، مما تكفلت بشرحه كتب مصطلح الحديث وعلومه .

وهكذا خرجنا من هذا البحث بملخص هامة ، هي أن الحديث الشريف لقي عناية وحفظاً واهتماماً عظيماً من أبناء ذلك العصر ، الذين تولوا نقله بأمانة وإخلاص إلى الجيل الذي تلاهم ، ثم أدت الأجيال المتعاقبة هذه الأمانة حتى وصلت إلينا في أمهات الكتب الصحيحة .

(١) الحديث الفاصل من ٨٣ : ب ، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع من ١٦٧ : أ .

## انتشار الحرس في عصر الصحابة والتابعين

انتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرقيق الأعلى ، بعد أن عم الإسلام الجزيرة العربية كلها ، وأصبحت هذه البلاد قلعة حصينة للإسلام ، وقاعدة تنبثق منها أضواء الهداية في العالم ، وقد عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته لواء جيش أسامة لفتح الشام ، ولكن النية اختزمت قبل إنقاذه ، وخلفه الصديق فوجه جيش الرسول صلى الله عليه وسلم إلى بلاد الشام ، واتسعت الفتوحات الإسلامية ، وامتدت الدولة الإسلامية حول الجزيرة العربية ، ففتحت بلاد الشام كلها (فلسطين والأردن وسوريا ولبنان) والعراق جميعها في سنة سبع عشرة هجرية<sup>(١)</sup> ، وفتحت مصر سنة عشرين من الهجرة<sup>(٢)</sup> ، ووصل المسلمون إلى ما وراء النهر في خلافة عثمان بعد أن فتحوا (فارس) سنة إحدى وعشرين ، ووصلوا سمرقند سنة ست وخمسين<sup>(٣)</sup> ، وما لبثت الرايات الإسلامية أن خفقت في ربوع الأندلس غرباً سنة ثلاث وتسعين<sup>(٤)</sup> وارتفعت بنود الإسلام وأعلامه على ذرا جبال البرانس<sup>(٥)</sup> سنة ست وتسعين ، وعلى حدود الصين شرقاً سنة ست وتسعين أيضاً<sup>(٦)</sup> .

كان في طليعة الجيوش الإسلامية محابة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) انظر تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي للدكتور حسن إبراهيم حسن من ٢٩٩ ج ١ وما بعدها .

(٢) انظر للرجع السابق ص ٢٣٦ ج ١

(٣) انظر للرجع السابق ص ٢٧٩ وما بعدها ج ١

(٤) انظر للرجع السابق ص ٣١٣ ج ١

(٥) انظر للرجع السابق ص ٣١٨ وما بعدها ج ١

(٦) انظر للرجع السابق ص ٣٠٥ ج ١

وكانوا كلما دخلوا بلدًا أقاموا فيه المساجد<sup>(١)</sup> ، ومكث فيه بعض الصحابة والتابعين يدبرون أموره ، وينشرون فيه الإسلام ، ويعلمون أبناء القرآن الكريم وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام ، وكان الخلفاء يمدون البلاد الجديدة بالعلماء ، وقد استوطن كثير من الصحابة رضوان الله عليهم تلك الأمصار ، يرشدون أهلها ، ويعلمون أبناءها . وقد دخل الناس في دين الله أفواجا ، والتفوا حول أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، ينهلون من ينباع التي أخذت عن الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ، وتخرج في حلقاتهم التابعون الذين حملوا لواء العلم بعدهم ، وحفظوا السنة الشريفة ، وهكذا أصبحت في الأقاليم والأمصار الإسلامية مراكز علمية عظيمة ، تشع منها أنوار الإسلام وعلومه ، إلى جانب مراكز الإشعاع الأولى التي أمدت هذه الأقطار بالأساتذة الأول .

ومجدد بنا أن نذكر لمحة موجزة عن مراكز التعليم هذه فيما يخص بحثنا ، فنتناول أهم تلك المراكز العلمية والفائمين عليها في الأمصار الإسلامية :

### ١ - المدينة المنورة :

هي دار الهجرة ، وحاضرة الدولة الإسلامية ، التي آوت الرسول الكريم بعد هجرته ، ومعه الصحابة رضوان الله عليهم ، وشهدت الجانب الشرقي الأول في صدر الإسلام ، وفي مساجدها التف المسلمون حول محمد عليه الصلاة والسلام ، يتلقون القرآن العظيم ، ويسمعون الحديث الشريف ، وفيها شاهدوا قضاءه وقسمته للفنائم ، واستنفاذه للجيوش ، وموادعته لخصومه ، وإليها التجأ المسلمون المهاجرون بدينهم ، تحت ضغط قريش والقبائل الأخرى في أطراف الجزيرة العربية ، وتعلقت بها الأنظار ، وعقدت عليهم الآمال ، حتى كان صلح الحديبية

(١) انظر الحطط القرظي ص ٢٤٦ - ٢

ثم الفتح الأعظم ، فأصبحت مركز الحجاز السياسى ، وعاصمة الدولة الإسلامية إلى أوائل خلافة على رضى الله عنه .

وقد يحظر ببالن أن المهاجرين عادوا إلى مكة بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ، ولكن التاريخ يؤكد لنا أن الصحابة والخلفاء آثروا أن يجاوروا رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> ، وقيموا حيث أقام . لذلك برى في المدينة كبار الصحابة الذين رسخوا في العلم ، وكانت لهم مكانة عظيمة في الحديث ، ومن هؤلاء أبو بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم وأبو هريرة وعائشة أم المؤمنين ، وعبد الله بن عمر وأبو سعيد الخدرى ، وزيد بن ثابت الذى اشتهر بفهم القرآن والحديث والفرائض خاصة ، وكانت له مكانة رفيعة عند الخلفاء الراشدين حتى إنهم ما كانوا يقدمون عليه أحداً في القضاء أو الفتوى والفرائض والقراءة<sup>(٢)</sup> .

وقد تخرج في المدينة كبار التابعين ، ومنهم سعيد بن المسيب ، وعروة ابن الزبير ، وابن شهاب الزهرى ، وعبيد الله بن عتبة بن مسعود ، وسالم ابن عبد الله بن عمر ، ومحمد بن المنسكدر وغير هؤلاء ممن كانوا مرجع الأمة في السنة والقضاء والفتوى .

## ٢ - مكة المكرمة :

لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، خلف فيها معاذاً يعلم

(١) انظر طبقات ابن سعد من ٣٢٨ ج ٥ وفيه كان يكره المسلمون المهاجرون أن يهود أحدم إلى مكة بعد أن فارق الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة .  
(٢) انظر تاريخ دمشق من ٢٨٤ ج ٦ وسير أعلام النبلاء من ٢١٥ ج ١ وقد ذكره الحفاظ من ٣٠ ج ١ .

أهلها الحلال والحرام ، ويفقههم في الدين ، ويقرئهم القرآن الكريم ، وكان معاذ من أفضل شباب الأنصار علماً وحلماً وسخاء ، شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها ، وكان بعد من أعلم الصحابة بالحلال والحرام . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه : « معاذ بن جبل أعلم الناس بحرام الله وحلاله <sup>(١)</sup> » وقال عليه الصلاة والسلام : « خذوا القرآن من أربعة من ابن مسعود ، وأبي ، ومعاذ بن جبل ، وسالم مولى أبي حذيفة <sup>(٢)</sup> » وقد روى عنه عدد كبير من الصحابة ، منهم عبد الله بن عباس ، الذي كانت له الصدارة بعد أن عاد من البصرة إلى مكة المكرمة ، كما كان في مكة عتاب ابن أسيد الذي أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة في أهلها <sup>(٣)</sup> ، وأخوه خالد بن أسيد ، والحكم بن أبي العاص ، وعثمان بن أبي طلحة وغيرهم <sup>(٤)</sup> .

وقد تخرج في مكة على أيدي الصحابة مجاهد بن جبر ، وعطاء بن أبي رباح ، وطلوس بن كيسان ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وغيرهم <sup>(٥)</sup> .

ولا بد أن نذكر هنا علو منزلة مكة المكرمة ، وأثرها في تبادل الثقافة ونشر الحديث النبوي في مواسم الحج ، حيث يلتقي فيها المسلمون ويجتمع أكثرهم بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالتابعين ، يحملون معهم الكثير الطيب من حديثه عليه الصلاة والسلام إلى بلادهم ، ولا تزال لمكة والمدينة هذه المكانة إلى يومنا هذا ، وستبقى ما بقي الإسلام إلى يوم الدين .

(١) سير أعلام النبلاء ص ٣٢٠ ج ١

(٢) سير أعلام النبلاء ص ٣١٩ ج ١ .

(٣) المرجع السابق ص ٣٢١ ج ١ .

(٤) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩٢ .

(٥) انظر لجر الإسلام ص ١٧٤ .

## ٣ - الكوفة :

لقد نزل في الكوفة عدد كبير من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في عهد عمر رضى الله عنه ، حين فتحت العراق للمسلمين ، وأصبحت الكوفة والبصرة قاعدتي الفتح الإسلامي في خراسان وفارس والهند ، فقد هبط الكوفة ثلاثمائة من أصحاب الشجرة ، وسبعون من أهل بدر<sup>(١)</sup> من أشهرهم علي بن أبي طالب ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، وعبد الله بن مسعود وغيرهم<sup>(٢)</sup> . وكان لمبد الله بن مسعود أثر كبير في رفع اسم الكوفة ، لما بذله في سبيل تعليم أبنائها ، وقد تخرج في هذه المدرسة كبار التابعين الذين حفظوا الشريعة وحافظوا على السنة المطهرة ، فقد كان في الكوفة ستون شيخاً من أصحاب عبد الله بن مسعود ، وكان في بني ثور الذين نزلوا الكوفة ثلاثون رجلاً ، ما فيهم رجل دون الربيع بن خثيم<sup>(٣)</sup> المشهور بعبادته وورعه وعلومه في الحديث ، وكان فيها كميل بن زيد النخعي ، وعامر بن شراحيل الشعبي ، وسعيد بن جبير الأسدي ، وإبراهيم النخعي ، وأبو إسحاق السبيعي ، وعبد الملك بن عمير<sup>(٤)</sup> وغيرهم .

## ٤ - البصرة :

ونزل البصرة من الصحابة رضوان الله عليهم أنس بن مالك ، وكان إمام البصرة في الحديث ، وأبو موسى الأشعري ، وعبد الله بن عباس الذي ولى إمرتها لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضى الله عنه ، ونزل فيها غير هؤلاء

(١) انظر طبقات ابن سعد ص ٤ ج ٦ .

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩١ .

(٣) انظر طبقات ابن سعد ص ٤ ج ٦ .

(٤) انظر معرفة علوم الحديث ص ٢٤٣ - ٢٤٨ .

عتبة بن غزوان ، وعمران بن حصين ، وأبو برزة الأسلمي ، وممقل بن يسار ،  
وعبد الرحمن بن سمرة ، وأبو زيد الأنصاري ، وعبد الله بن الشخير ، والحكم  
وعثمان بن أبي العاص وغيرهم<sup>(١)</sup> .

وأشهر من تخرج في مدرسة البصرة الحسن البصري الذي أدرك خمسمائة  
من الصحابة ، ومحمد بن سيرين ، وأيوب السختياني ، ومهز بن حكيم القشيري ،  
ويونس بن عبيد ، وخالد بن مهران الحذاء ، وعبد الله بن عون ، وعاصم بن  
سليمان الأحول ، وقتادة بن دعامة السدوسي ، وهشام بن حسان<sup>(٢)</sup> وغيرهم .  
وأما بغداد فلم تشتهر إلا منذ عهد المنصور العباسي .

#### ٥ - الشام :

نزل الشام من الصحابة عدد كبير كانوا في جيش الفتح الإسلامي ، وقد  
استوطن أكثرهم المدن الكبرى بادية الأمر ، ثم مالبت سكان القرى  
أن تمسكوا ببعضهم عندما شعروا بالفائدة العلمية الكبرى التي حملها إليهم  
المسلمون ، ومن الصعب حصر عدد الصحابة الذين حلوا في بلاد الشام ، ولكن  
الوليد بن مسلم يقرب هذا لنا فيقول : « دخلت الشام عشرة آلاف عين رأيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> » ، وكان يزيد بن أبي سفيان قد كتب إلى  
عمر بن الخطاب ليعينه بالعلماء ، ليفقهوا أهل الشام<sup>(٤)</sup> فأرسل إليه معاذ بن جبل ،  
وعباد بن الصامت ، وأبا الدرداء - الذين توزعوا في بلاد الشام ، فأقام عبادة

(١) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩٢ .

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ٢٤٨ .

(٣) التاريخ الكبير ص ١٦٩ ج ١ .

(٤) انظر غرقة دمشق ص ١٣١ .

في حمص ، وأبو الدرداء في دمشق ، ومعاذ في فلسطين ، ثم أرسل عمر بعد هؤلاء  
عبد الرحمن بن غنم<sup>(١)</sup>

ونشطت الحركة العلمية في بلاد الشام وخاصة في دمشق أيام الأمويين ،  
وما زال بها فقهاء ومحدثون ومقرئون<sup>(٢)</sup> ، وانتشر فيها العلماء حتى أضحت قرية  
داريا حاضرة العلم والأدب في غوطة دمشق ، ويقول السمعاني : إنه كان في  
داريا جماعة كثيرة من العلماء المحدثين قديما وحديثا ، ومن نبغ فيها من الصحابة  
عبد الرحمن بن يزيد الأزدي الداراني ، ويمد في الطبقة الثانية من فقهاء الشام<sup>(٣)</sup> .

وقد نزل بلاد الشام غير الصحابة المذكورين أبو عبيدة بن الجراح ، وبلال  
ابن رباح ، وشر حبيب بن حسنة ، وخالد بن الوليد ، وعياض بن غنم ، والفضل  
ابن العباس بن عبد المطلب - وهو مدفون بالأردن - ، وعوف بن مالك  
الأشجعي ، والعباس بن سارية<sup>(٤)</sup> وغيرهم .

وتخرج على أيدي الصحابة في هذه المدرسة كبار علماء الشام من التابعين ،  
منهم سالم بن عبد الله الحاربي قاضي دمشق ، وأبو إدريس الخولاني (عائذ بن  
عبد الله) الذي تولى القضاء بدمشق لمعاوية وابنه يزيد ، ومنهم أبو سليمان  
الداراني ، قاضي دمشق لعمر بن عبد العزيز ، وليزيد وهشام ابني عبد الملك ،  
قضى لهم ثلاثين سنة ، ومنهم عمير بن هاني العنسي الداراني المحدث<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تاريخ الإسلام ص ١٨٨ - ١٨٩ .

(٢) انظر الإعلان بالتاريخ لمن ذم التاريخ ص ١٣٨ .

(٣) انظر غوطة دمشق ص ١٣٤ .

(٤) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩٣ .

(٥) انظر غوطة دمشق ص ١٣٤ - ١٣٥ وانظر تاريخ داريا للقاضي عبد الجبار

الخولاني ص ٢٩ - ٧٢ .

وتخرج في هذه المدرسة عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، الذي يقرب مالك  
وأبي حنيفة ويلقب بإمام أهل الشام ، ومكحول الدمشقي ، وعمرو بن عبد العزيز ،  
ورجاء بن حيوة<sup>(١)</sup> ، ومجيب بن سعد الكلاعي ، وثور بن يزيد الكلاعي ،  
وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر<sup>(٢)</sup> وغيرهم .

٦ - مصر :

دخل المسلمون مصر في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، بإمرة عمرو بن  
العاص رضي الله عنه ، وكان معه من الصحابة عدد كبير منهم الزبير بن العوام ،  
وعبادة بن الصامت ، وسلمة بن مَخْلَد ، والمقداد بن الأسود ، كانوا على رأس  
المدد الذي أرسله عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص<sup>(٣)</sup> ، كما كان معه عبد الله  
ابن عمرو : أحد الصحابة المكثرين عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ، والذي  
كان يدون الحديث بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد مكث بمصر  
إلى ما بعد وفاة والده ، وعنه روى كثير من محدثيها .

ونزل مصر من الصحابة عقبة بن عامر الجهني ، وخارجة بن حذافة وعبد الله  
ابن سعد بن أبي سرح ، ومحمية بن جزء ، وعبد الله بن الحارث بن جزء ،  
وأبو بصرة الغفاري ، وأبو سعد الخيري ، ومعاذ بن أنس الجهني ، ومعاوية بن حُذَيْج ،  
وزياد بن الحارث الصدائي وغيرهم<sup>(٤)</sup> .

وتخرج على أيدي هؤلاء في هذه المدرسة ، يزيد بن أبي حبيب محدث

(١) انظر فجر الإسلام ص ١٨٩ .

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ٢٤٢ .

(٣) انظر تاريخ الإسلام السياسي ص ٢٣٦ - ١ .

(٤) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩٣ وانظر فتوح مصر لابن عبد الحكم ص ٢٤٨ -

٣١٩ ، وانظر حسن المحاضرة ص ٧٢ وما بعدها ج ١ .

الديار المصرية ، وعمر بن الحارث ، وخير بن نعيم الحضرمي ، وعبد الله بن سليمان الطويل ، وعبد الرحمن بن شرح العافقي ، وحيوة بن شرح التعجبي ، وغيرهم ، وقد كان ليزيد بن أبي حبيب أثر بعيد في نشر الحديث في مصر ، فقد تتلمذ عليه الليث بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة<sup>(١)</sup> اللذان تتلمذ عليهما خلق كثير ، وكانا في عصرهما عُدنى الديار المصرية .

### ٧ - المغرب والأندلس :

كان عمرو بن العاص قد وصل إلى برقة وطرابلس سنة ( ٢١ هـ ) في عهد عمر بن الخطاب ، فاستأذن عمرو الخليفة بفتح إفريقية فلم يأذن له ، فاستجاب لأمر أمير المؤمنين وعاد إلى مصر ، فكان عمرو وأصحابه أول المسلمين الذين دخلوا أطراف المغرب ، وعندما تولى عثمان رضى الله عنه الخلافة أذن لأمر مصر عبد الله بن سعد بن أبي سرح بغزو إفريقية ، وكان ذلك سنة ( ٢٥ هـ ) ثم أمدّه بجيش من المدينة فيه جماعة من الصحابة ، منهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله بن جعفر ، والحسن والحسين ، وعبد الله ابن الزبير ، ولقيهم عقبة بن نافع ببرقة ، فتابعوا فتح البلاد<sup>(٢)</sup> ، ثم خرج لفتح المغرب معاوية بن حُديج سنة ( ٣٤ هـ ) وكان في غزاته هذه جماعة من المهاجرين والأنصار<sup>(٣)</sup> ، وقال سليمان بن يسار : ( غزونا إفريقية مع بن حُديج ومعنا من المهاجرين والأنصار بشر كثير<sup>(٤)</sup> ) . ثم ولي عقبة بن نافع المغرب ، وكان في جيشه كثير من الصحابة والتابعين وهو الذي فتح المغرب الأقصى ووطد أركان الإسلام في شمال إفريقية<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر معرفة علوم الحديث ص ٢٤١ .

(٢) انظر الاستعصا لأخبار دول المغرب الأقصى ص ٦٧ - ٧٠ ج ١ .

(٣) و (٤) فتوح مصر وأخبارها لابن عبد الحكم ص ١٩٣ .

(٥) انظر فتوح مصر وأخبارها ص ١٩٣ وما بعدها . والاستعصا ص ٦٩ - ٧٠ ج ١ .

وقد نزل أفريقية من الصحابة غير الذين ذكرناهم مسعود بن الأسود الباهلي  
أحد الصحابة الذين تابعوا الرسول صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ، والمسور  
ابن مخزومة ، والمقداد بن الأسود الكندي أحد الصحابة السابقين<sup>(١)</sup> ، وبلال  
ابن حارث بن عاصم المزني صاحب لواء مزينة يوم الفتح ، وجبله بن عمرو  
ابن ثعلبة أخو أبي مسعود الباهلي ، كان فاضلا من فقهاء الصحابة ، وسلمة  
ابن الأكوع الصحابي المشهور وغيرهم كثير<sup>(٢)</sup> .

ودخل أفريقية من التابعين خلق كثير منهم السائب بن عاصم بن هشام ،  
ومعبد أخو عبد الله بن عباس . وعبد الرحمن بن الأسود ، وعاصم بن عمر بن  
الخطاب ، وعبد الملك بن مروان ، وعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، وسليمان بن  
يسار فقيه المدينة ، وعكرمة مولى ابن عباس<sup>(٣)</sup> ، وأبو منصور والديزيد بن منصور  
من كبار التابعين ، كما أرسل عمر بن عبد العزيز عشرة من التابعين يفقهون أهل  
أفريقية منهم : حبان بن أبي جبلة ، وإسماعيل بن عبيد الله الأعور ، وإسماعيل بن  
عبيد<sup>(٤)</sup> ، وعبد الرحمن بن رافع التنوخي الذي ولي قضاء أفريقية ، وسعيد بن  
مسعود النخعي وغيرهم<sup>(٥)</sup> ممن ساهموا في نشر الإسلام وتعليم أبناء  
البلاد وتثقيفهم .

(١) انظر الاستقما ص ٢٥ — ٨٠ ج ١ .

(٢) انظر فتوح مصر وأخبارها ص ٢٤٨ — ٣١٩ . وطبقات علماء أفريقية ص

١٦ — ١٧ .

(٣) لم يدخل عكرمة غازيا ، وكان له مجلس في مؤخر مسجد الجامع في غربي المنارة ،  
الموضع الذي يسمى بالركيبة . انظر طبقات علماء أفريقية ص ١٩ .

(٤) هو صاحب سوق مسجد إسماعيل والأحباس ، وهو الذي يقال له تاجر الله انظر طبقات  
علماء أفريقية ص ٢٠ .

(٥) انظر طبقات علماء أفريقية ص ١٩ — ٢١ .

وقد تخرج على أيدي هؤلاء من أهل أفريقية خلق كثير منهم : زياد بن أنعم الماعفري ، وعبد الرحمن بن زياد ، ويزيد بن أبي منصور ، والمغيرة بن أبي بردة ، ورقاعة بن رافع ، وعمرو بن راشد بن مسلم السكفاني ، وعمران بن عبد الماعفري ، والمغيرة بن سلمة ، ومسلم بن يسار الأفريقي ، وغيرهم ممن حل لواء العلم<sup>(١)</sup>.

وما لبثت مدينة القيروان أن أضحت محط أنظار أهل المغرب فكان فيها سحنون بن سعيد ، وسعيد بن محمد الحداد<sup>(٢)</sup> . كما لمت قرطبة واشبيلية وغرناطة وبلنسية ، من بلدان الأندلس في مطلع القرن الثالث الهجري بيحيى بن يحيى ، وابن حبيب ، وبقى بن مخلد وغيرهم<sup>(٣)</sup> .

#### ٨ - اليمن :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجه معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري إلى اليمن ، كما نزل غيرهما من الصحابة فيها ، وتخرج في اليمن علماء من الملح التابعين . منهم هام ووهب بنو منبه ، وطاوس وابنه ، ثم معمر بن راشد ، ثم عبد الرزاق بن هام وأصحابه<sup>(٤)</sup> .

#### ٩ - خراسان :

نزل خراسان من الصحابة وتوفي بها برودة بن حصيب الأسلي ، وهو مدفون بمرو ، وأبو برزة الأسلي ، والحكم بن عمرو الغفاري ، وعبد الله بن

(١) انظر طبقات علماء أفريقية ص ٢١ - ٢٤ .

(٢) انظر إعلام الموقعين ص ٢٧ ج ١ .

(٣) انظر الإعلام بالتاريخ لمن ذم التاريخ ص ١٤٠ ، وانظر إعلام الموقعين ص ٢٧ ج ١ .

(٤) انظر الإعلام بالتاريخ لمن ذم التاريخ ص ١٣٩ - ١٤٠ .

خازم الأسلى المدفون بنيسابور ، وقثم بن العباس المدفون بسمرقند<sup>(١)</sup> ، وفي هذه البلاد ظهر كبار المحدثين .

ففي (بخارى) كان عيسى بن موسى غنجار ، وأحد بن حفص الفقيه ، ومحمد بن سلام البيهقي ، وعبد الله بن محمد السندي ، ثم أبو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري .

وفي (سمرقند) أبو عبد الله بن عبد الله بن عيد الرحمن الدارمي ، ثم محمد ابن نصر المروزي .

كما ظهر في الشاس فيما بعد الحسن بن الحاجب والمهيم بن كليب .

وفي (فرياب) تخرج جماعة من العلماء أقدمهم محمد بن يوسف الفريابي صاحب التوري ، ثم القاضي جعفر بن محمد الفريابي صاحب التصانيف المتوفى سنة (٢٢٦ هـ)<sup>(٢)</sup> .

من كل ما تقدم يتبين لنا أن المسلمين عند ما ساروا إلى البلاد المجاورة ، لم يسيروا وراء دنيا يصيبونها ، ولا خلف تجارة يربحون منها ، وإنما انطلقوا ليحرروا الأمم من الظلم والظنيان ، وينشروا بين أبناء البلاد الجديدة تعاليم الإسلام ، ويأخذوا بأيديهم إلى جادة الصواب ، ويفتحوا عيونهم على نور الهداية والحق . وبهذا ، تتميز الفتوحات الإسلامية عن جميع الفتوحات التي عرفها التاريخ ، إلى جانب ميزات كثيرة يضيق المقام بذكرها ، ومن أجل تحقيق تلك الغاية المذكورة ، استقر علماء الصحابة في الأقطار المختلفة ، وأمد الخلفاء الأمصار

(١) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩٤ .

(٢) انظر الامعان بالتويخ لمن ذم التاريخ ص ١٤٣ .

بالعلماء ليسرعوا في حركة التحرير والهداية والتعليم ، وقد التف المسلمون الجدد حول من عندهم من الصحابة .

وكان الصحابة يتفاوتون في العلم ، ولم يكن عند كل واحد منهم جميع ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم وشرعه ، ولهذا بدأت الرحلات العلمية في سبيل جمع الحديث وتلقيه ، وقد ظهرت هذه أيضاً بين الصحابة ، وكثرت الرحلات من التابعين وأتباعهم ليسمعوا ما فاتهم ، أو ليتأكدوا مما سمعوا ، ولهذا نرى كثيراً من التابعين يقصدون الصحابة في أقاصى البلاد يسافرون الليالى والأيام في طلب حديث أو حديثين كما سيظهر لنا بعد قليل . وقد رأينا بروز بعض الصحابة ولعائهم في الأقطار المختلفة ، فانطبع تلامذتهم بطابعتهم وساروا على نهجهم ، ثم حلوا محلهم وحلوا لواء العلم ونشره .



## الرحلة في طلب الحديث

كانت الرحلة في طلب الحديث قائمة في عهده صلى الله عليه وسلم ، فكان بعض من يسمع بالرسالة الجديدة ، يسافر إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ليعلم القرآن الكريم ، ويتفهم تعاليم الإسلام ، ثم ينصرف إلى قومه بعد أن يعلن إسلامه كما فعل ضمام بن ثعلبة .

فأرجحة في عهد الرسول كانت عامة من أجل معرفة تعاليم الدين الجديد .

وأما في عهد الصحابة والتابعين وأتباعهم فقد تمت رحلات كثيرة من العلماء في طلب الحديث خاصة ، وكثيرا ما كانوا يقطعون المسافات الطويلة لسماع حديث أو التأكد من حديث وضبطه ، أو للالتقاء بصحابي وملازمته ، للأخذ عنه ، لأن الصحابة في عهد التابعين توزعوا في البلدان وقلوا في صدورهم الحديث النبوي ، فكان لا بد لمن أراد أن يجمع حديث محمد صلى الله عليه وسلم من أن ينتقل من بلد إلى آخر ، وراء الصحابة الذين سمعوا منه ورأوه وأخذوا الأحكام عنه ، ثم رحل أتباع التابعين إلى التابعين ، ولازموم وأخذوا عنهم ، حتى تم جمع الحديث في مساجد الكبرى ، ومع هذا لم تنقطع رحلة العلماء في سبيل المذاكرة والعرض على الشيوخ المشهورين .

ومما يروى في رحلة الصحابة ما حدث به عطاء بن أبي رباح قال : ( خرج أبو أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر ، يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، غيره وغير عقبة ، فلما قدم إلى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري - وهو أمير مصر -

فأخبره فعجل عليه ، فخرج إليه فعاثه ، ثم قال له : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟  
 فقال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يبق أحد سمعه من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرى وغير عقبة ، فأبعث من يدلنى على منزله ،  
 قال : فبعث معه من يده على منزل عقبة ، فأخبر عقبة ، فعجل فخرج إليه  
 فعاثه ، فقال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال : حديث سمعته من رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 غيرى وغيرك فى ستر المؤمن ، قال عقبة : نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول : « مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى خِزْيَةٍ <sup>(١)</sup> سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .  
 فقال له أبو أيوب : صدقت . ثم انصرف أبو أيوب إلى رحلته ، فركبها راجعاً  
 إلى المدينة ، فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر <sup>(٢)</sup> .

لقد خشى أبو أيوب أن يكون نسي شيئاً من حديث « ستر المؤمن » ،  
 فأحب أن يتأكد من ذلك ، ويتثبت من صحة ما يحفظه عن الرسول الكريم ،  
 فرحل من الحجاز إلى مصر ، يقطع الفيافي والتقفار فى سبيل ذلك ١١

وعن ابن عقيل أن جابر بن عبد الله حدثه : أنه بلغه حديث عن رجل  
 من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( فابتعت بعيراً ، فشددت إليه رحلى  
 شهراً حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعثت إليه أن جابراً بالباب ،  
 فرجع الرسول فقال : جابر بن عبد الله ؟ فقلت : نعم فخرج فاعتنقنى . قلت :  
 حديث بلغنى لم أسمعه ، خشيت أن أموت أو تموت ، قال : سمعت النبي

(١) الخزفة هو الشيء الذى يبيعها منه . وانظر لسان العرب ص ٢٤٧ م ١٨

(٢) معرفة علوم الحديث ص ٨ وجامع بيان العلم وفضله ص ٩٣ - ٩٤ ج ١ وذكره زهير  
 ابن حرب فى كتابه « العلم » عن رجل ولم يذكر أبا أيوب الا نصارى انظر ص ٣٨٧ : بذكر  
 ذكر الخطيب مثله فى الجامع لأخلاق الراوى ص ١٦٨ : ب - ١٦٩ : آ

صلى الله عليه وسلم يقول : « يحشر الله العباد - أو الناس - عرأة غرلا (١) بهما »  
 قلنا : ما بهما ؟ قال : ليس معهم شيء ، فيناديهم بصوتٍ يسمعه من بُعد  
 - أحسبه قال : - كما يسمعه من قُرب : أنا الملك ، لا ينبغي لأحدٍ من أهل  
 الجنة يدخل الجنة وأحدٌ من أهل النار يطالبه بمظلمة ، ولا ينبغي لأحدٍ من  
 أهل النار يدخل النار ، وأحدٌ من أهل الجنة يطالبه بمظلمة ، قلت : وكيف ؟  
 وإنما نأتى الله عرأة بهما ؟ قال : « بالحسنات والسيئات » (٢) .

وتنشط الرحلات في طلب الحديث بين التابعين وأتباعهم ، حتى لقد كان  
 أحدهم يخرج وما يخرج إلا حديث عند صحابي يريد أن يسمعه منه لأنه سمعه من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي هذا يروى عن أبي العالية قوله : « كنا نسمع  
 الرواية عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبصرة ، فلم نرض حتى ركبنا  
 إلى المدينة فسمعتها من أفواههم » (٣) .

وخرج الثمبي في ثلاثة أحاديث ذكرت له ، فقال لعل : ألقى رجلا لقي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤) ، وروى الزهري عن سعيد بن المسيب قال :  
 إن كنت لأسير ثلاثا في الحديث الواحد (٥) . وأقام أبو قلابة بالمدينة وليس له  
 بها حاجة إلا رجل عنده حديث واحد يسمعه منه (٦) . ويروى أن « مسروقا »

(١) غرلا جمع ( أغرل ) وهو القى لم يحقق .

(٢) الأدب المفرد ص ٢٣٧ وجامع بيان العلم وفضله ص ٩٣ ج ١ والجامع لأخلاق الراوى

وآداب السامع ص ١٦٨ : ب

(٣) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٦٨ : ب والكتابة ص ٤٠٢

(٤) انظر المحدث الفاضل ص ٢٩ : آ

(٥) انظر المحدث الفاضل ص ٢٨ : ب والجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع ص ١٦٩

: ب ، وتذكرة الحفاظ ص ٥٢ ج ١ وجامع بيان العلم وفضله ص ٩٤ ج ١ .

(٦) انظر المحدث الفاضل ص ٢٨ : ب

رحل في حرف<sup>(١)</sup> ، ويظهر أن « مسروقاً<sup>(٢)</sup> » كان كثير الترحال ، ولذلك قال عامر الشعبي : ما علمت أن أحداً من الناس كان أطلب لعلم في أرق من الآفاق من مسروق<sup>(٣)</sup> . ويروي عن الشعبي أنه حدث بحديث ثم قال لمن حدثه : ( أعطيتك بغير شيء ، وإن كان الراكب ليركب إلى المدينة فيما دونه<sup>(٤)</sup> ) .

وكان الصحابة الكرام يشجعون على طلب العلم ، وعلى الرحلة من أجله ، من هذا ما روى عن عبد الله بن مسعود أنه قال : « لو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله تعالى مني تبليغه الإبل لأنتبه<sup>(٥)</sup> » وكانوا يرحبون بطلاب العلم كما سبق أن ذكرنا ، وكل هذا حجب إلى التابعين الرحلة ، حتى إن عامراً الشعبي قال : « لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن ، ليسمع كلمة حكمة ما رأيت أن سفره ضاع<sup>(٦)</sup> » ، وفعلوا كانوا يرحلون إلى الصحابة ولا يرون أن سفرهم قد ضاع .

عن كثير بن قيس قال : كنت جالسا عند أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فأتاه رجل ، فقال : يا أبا الدرداء ! أتيتك من المدينة ، مدينة رسول الله

(١) جامع بيان العلم وفضله ص ٩٤ ج ١

(٢) ومسروق هو ابن الأجدع الهمداني أبو عائشة تميمي ثقة يعني الأصل ، رحل إلى المدينة أيام أبي بكر ثم سكن الكوفة وشهد حروب علي وكان يفتي توفي سنة ( ٦٢ ) هـ . انظر : تهذيب التهذيب ص ١٠٩ ج ١٠ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله ص ٩٤ ج ١ والمحدث الفاضل ص ٢٩ : آ

(٤) جامع بيان العلم وفضله ص ٩٤ ج ١ ، ومعرفة علوم الحديث : ٧ وقد أخرج الشيخان نحوه انظر صحيح البخاري بحاشية السندی ص ١٧١ ج ٢ وانظر الأدب الفرد ص ٨١ ، وصحيح مسلم ص ١٣٥ ج ١ ، كما أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه .

(٥) الكفاية ص ٤٠٢ .

(٦) جامع بيان العلم وفضله ص ٩٥ ج ١ ، والرسالة الحجازية والرياض الأنسية ص ١٤

صلى الله عليه وسلم لحديث بلغني أنك تحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فاجاء بك تجارة ؟ قال : لا . قال : ولا جاء بك غيره ؟ قال : لا . قال : فأبى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَتَمَسُّ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لَطَالِبِ الْعِلْمِ ، وَإِنْ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، حَتَّى الْخَيْتَانِ فِي الْمَاءِ ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ السُّكُوكِ . إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ إِنْ الْأَنْبِيَاءُ لَمْ يورثوا دِينًا وَلَا دَرَاهِمًا ، لَأَنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَبْطِ وَاقِرٍ <sup>(١)</sup> . »

وعن زُرَّ بنِ حَيْشٍ <sup>(٢)</sup> ، قال : أتيت صفوان بن عسال المرادي ، فقال : ما جاء بك ؟ قلت : أنبط العلم . قال : فأبى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها ، رضاء بما يصنع <sup>(٣)</sup> . »

وأخبار العلماء ورحلاتهم كثيرة يضيق المقام بذكرها ، ويكتفينا أن نذكر شيئاً منها ، فقد رحل ابن شهاب إلى الشام ليلقي عطاء بن يزيد و ابن محبيز و ابن حيوة ، ورحل يحيى بن أبي كثير إلى المدينة للقاء من بها من أولاد الصحابة ، ورحل محمد بن سيرين إلى السكوفة فلقى سهل عبدة وعلقمة وعيد الرحمن

(١) سنن البيهقي ص ٨١ ج ١ ، والجرح والتصديق ص ١٢ ج ١ وقد رواه ابن ماجه في سننه ص ٨١ ج ١ .

(٢) زر زراى مسكورة فراء مشددة بوزن هر

(٣) سنن ابن ماجه ص ٨٢ حديث ٢٢٦ ج ١ طيبة هيسى البانى الملى وانظر بجمع الزوائد ص ١٣١ ج ١ ، والجرح والتصديق ص ١٣ ج ١ وأنبط العلم أى أطله وأستخرج به من عند أمه .

ابن أبي ليلى ، ورحل الأوزاعي إلى يحيى بن أبي كثير باليمامة ودخل البصرة ،  
ورحل سفيان الثوري إلى العين ثم دخل البصرة ، ورحل عيسى بن يونس  
إلى الأوزاعي بالشام . . . . ورحل شعيب بن أبي حمزة إلى الزهري وهو يومئذ  
بالشام . وأما رحلة العلماء من بلد إلى بلد في الإقليم الواحد ، فكثيرة كثيرة  
تفوق الحصر <sup>(١)</sup> .

وكان لرحلات العلماء في طلب الحديث أثر بعيد في انتشار السنة ،  
فما لا شك فيه أن الراوى يرى من يروى عنه ، ويقف على سيرته ، ويسأل  
أهل بلده عنه ، وكثيراً ما كانوا يتشددون في السؤال عن الراوى ، حتى يقال  
لهم أريدون أن تزوجوه ؟

كذلك كان لرحلات قائدة عظيمة في معرفة طرق كثيرة للحديث  
الواحد فقد يسمع الراوى من علماء مصر التى رحل إليه زيادات لم يسمها  
من علماء مصره وكثيراً ما يمجده عندهم ما لم يمجده عند شيوخه ، وقد تقع  
مناظرات بين علماء الأمصار ، تعارض فيها طرق الحديث الواحد ،  
فيحصل فيها القوى ويعرف الضعيف ، ويزداد طلاب العلم معرفة  
لأسباب ورود الأحاديث ، حين يلقون من سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
أو أقتناه أو قضى له .

ويكفي الرحلة قائدة أن تساعد على نشر الحديث وجمعه ، وتمحيصه  
والثبوت فيه ، فكان لرحلات الصحابة والتابعين وأتباعهم أثر جليل  
في المحافظة على السنة وجمعها وتدلتنا تراجم الرواة على الصعاب التى كانوا

(١) انظر الحديث القائل ص ٣١ - ب و ٣٢ - ب و طبع جامع بيان العلم ص ٩٤

يستعدونها في سبيل حفظ السنة، وسماع أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منابعها الصحيحة، ويكفينا أن قرأ في ترجمة أحدهم، هو فلان النبي، ثم المسكي، ثم المسدي، ثم الشامي، ثم الكوفي، ثم البصري، ثم المصري، لتعرف مقدار ما قاسى في قطع الفياق والبعد عن الأهل والأوطان، وما تحمله من مشاق حتى أصبح من رجال الحديث في عصره. فلم يصلنا الحديث النبوي في مصنفاته وكتبه، مرتباً بأسانيد، وعلى أبواب جامعة كل منها في موضوع خاص، إلا بعد أن خدمه الصحابة، والتابعون وأتباعهم، وال علماء من بعدهم ووقفوا عليه حياتهم، فجزام الله عنا خير الجزاء، وأسكنهم فسيح جناته.

لا نشك في أن الحديث النبوي قد انتشر جنباً إلى جنب مع القرآن الكريم، ووصل إلى الأقاليم الإسلامية الجديدة، ولا نشك في أن العلم لم يبق مقصوراً على مكة والمدينة، بل تعددت مراكزه ومجاسه، وشهدت الأمصار البعيدة ما شهدته حواضر العالم الإسلامي، من نشاط على أي يدي الصحابة رضوان الله عليهم، ويمكننا أن نتصور مدارس متنقلة في مختلف الأمصار، روادها الصحابة وكبار التابعين، إذ كان يكفي لأهل خراسان مثلاً أن يحل بينهم محابي حتى يسرعوا إليه، ويلتفتوا نحوه ويسألوه ويستقرئوه القرآن ويسمعوا منه حديث الرسول صلى الله عليه وسلم.

هذا جانب عظيم يصور لنا انتشار السنة في أهد حدود الدولة الإسلامية ولكن لا بد لنا من أن نقول الحق وإن كان مرأاً، فإن بعض من دخل الإسلام - إثر الفتح - إنما دخله نفاقاً، أو اعتنقه على

أقراض عقائد فاسدة بقيت روايتها في نفسه ، فجعلته ينمز أية فرصة  
للطعن في الدين الجديد ، الذي قوض أجماد آياته ، وأطاح بمصالحه  
الشخصية ، ومنهم من كان متعصبا لقومه وبلده . وهناك بعض الخلافات  
السياسية التي حدثت عقب الفتنة وظهور الفرق والأحزاب ، كل هذا كان عاملا  
في ظهور الوضع في الحديث الشريف إلى جانب انتشاره في الآفاق . وهذا  
ما سندرسه في الباب التالي وتفصل أسبابه وتبين جهود الصحابة والتابعين  
وأتباعهم ، والعلماء من بعدهم ، في سبيل المحافظة على السنة ، وصيانتها من عبث  
أعداء الدين .

